الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية

جمع وإعداد

محمد بن فهد الحصين

تقديم

سماحة الشيخ/عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

فضيلة الشيخ/صالح بن فوزان الفوزان

فضيلة الشيخ/عبدالمحسن بن ناصر آل عبيكان

فضيلة الشيخ/محمد بن حسن آل الشيخ

التكفير والخروج على ولاة الأمر ونقض البيعة وسب العلماء

التفجيرات والاغتيالات وخطف الطائرات

مقاطعة منتجات الكفار

تكفير رجال الأمن وقتالهم

العمليات الفدائية الانتحارية

سعد الفقيه ومحمد المسعري واسامة بن لادن

الجهاد وضوابطه الشرعية

المظاهرات والمسيرات والاعتصامات

قنوت النوازل في الفرائض والدعاء على عموم الكفار بالهلاك

قتل المعاهدين والمستأمنين وزوار البلاد الإسلامية

أسباب النصر والتمكين

الطبعة الثانية
مزيدة ومنقحة

دار الأخيار
الرياض

الفتاوى الشرعية
في القضايا العصرية

جمع واعداد

محمد بن فهد الحصين

١٤٢٤هـ

تقديم

سماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ

وفضيلة الشيخ صالح الفوزان

فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان

فضيلة الشيخ محمد آل الشيخ

الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة

تقديم العلامة الشيخ صالح الفوزان

الحمدلله وبعد: فقد قرأتُ هذا المجموع وصححتُ مانسب إليه فيه من أقوال وفتاوى ، وقرأت الفتاوى المنسوبة لغيري من المشائخ فوجدت الجميع ولله الحمد مفيداً وصالحاً للنشر للإستفادة منه وتصحيح المفاهيم الخاطئة. والحمدلله والصلاة والسلام على رسول الله. [1]

كتبه

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

(توقيع)

في ١٤٢٤/٣/٢٥هـ

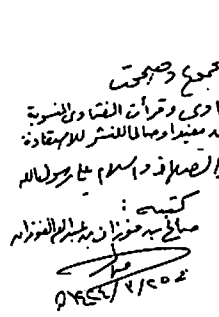

---

(١) قام الشيخ صالح الفوزان حفظه الله وبارك فيه بتعديل تقديمه أثناء طلب ذلك منه سداً لمن أشاع أن العلامة الفوزان لم يقدم الكتاب ولم يقر مابه من فتاوى للمشايخ ، وكان ذلك في مكتبه حفظه الله تعالى يوم الأحد الموافق٢٤/ ٧/ ١٤٢٤هـ

تقديم فضيلة الشيخ

عبدالمحسن بن ناصر آل عبيكان حفظه الله

الحمدلله وحده والصلاة والسلام على من لانبي بعده أما بعد:

فقد اطلعت على الرسالة المسماة ((الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية)) والتي قام بإعدادها وجمع الفتاوى التي تضمنتها ، فضيلة الأخ الشيخ محمد بن فهد الحصين الذي اجتهد أثابه الله في جمع الفتاوى المتعلقة بالأمور الحادثة التي تهم كل مسلم ، خاصة في هذا الزمن الذي كثر فيه الإختلاف والابتداع في الدين والخروج عن جادة الحق المتمثلة في المنهج السلفي القويم ، والله أسأل أن يجزي جامعها خير الجزاء وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه الفقير إلى الله

عبدالمحسن بن ناصر آل عبيكان

(توقيع)

١٤٢٤/٦/٤ هـ

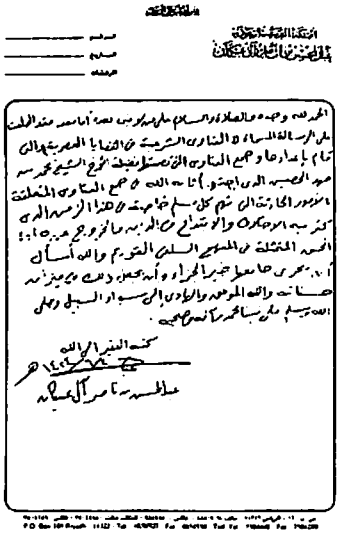

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء

الرقم : .....
التاريخ : ٢٩/٥/١٤٢٤هـ
المشفوعات : .....
الموضوع : .....

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه، و نستغفره ، ونتوب إليه ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتدي ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا ، وأشهد أن لا إله إلا الله ،وحده لا شريك له وأ شهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحابته أجمعين وبعد: فقد أطلعت على ما قدمه الأخ الفاضل الشيخ / محمد بن فهد الحصين من كتاب (الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية) وهو مشتمل على جملة من فتاوى العلماء المشهود لهم بالرسوخ في العلم، والديانة، والنصح للأمة حول حكم التفجيرات، والتكفير، والاغتيالات، وخطف الطائرات، والمظاهرات، وقتل رجال الأمن، والقنوت، والانقلابات، والثورات في بلاد المسلمين، وغيرها. وقد ألفيته كتاباً، نافعاً فيه توجيه للأمة وخاصة لشبابها في قضايا مهمة، لتكون الأمة على دراية، وعلم بالمنهج الحق، في تلك القضايا حتى لا يسلك شبابنا غير سبيل المؤمنين، والمنهج المستقيم.

وقد قام معد هذا الكتاب بمقابلة ما فيه من فتاوى على أصولها، مما يعطي القناعة والاطمئنان بصحة نسبتها لقائلها.

أسال الله تبارك وتعالى له العون والتوفيق وأساله أن ينفع قارئها وسامعها، وأن يجزى الأخ خيراً على ما قدمه من عمل مشكور، جعله الله في موازين حسناته .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

عضو الإفتاء

محمد بن حسن بن عبد الرحمن آل الشيخ

٢٩ / ٥ / ١٤٢٤هـ

(مقدمة الطبعة الأولى)

الحمدلله الذي جعل في كل زمان فترةٍ من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه وكم من ضالٍ تائهٍ قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يبتدعون كل ماتهواه نفوسهم وترضاه عقولهم معتقدين جازمين أن ذلك هو الفلاح والسبيل إلى الجنات حتى وصل بهم الحال إلى خديعة الناس بكثرة الشبه وكأنها قطع من الليل فنعوذ بالله من فتن المضلين[1].

وصلى وسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين الذي ترك هذه الأمة على البيضاء ليلها كنهارها لايزيغ عنها إلا هالك، أما بعد:

فإن المتأمل والناظر فيما يجري ويحصل في هذا الزمان وفي كل مكان من المصائب والفتن التي عمت شتى بلدان العالم وخاصة الإسلامي منها ليرى حقيقة ما أخبر عنه النبي ﷺ بقوله:« **لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبرٍ**

---

(١) مقدمة الإمام أحمد لكتابه: «الرد على الجهمية» طبع إدارة البحوث العلمية.

وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا في جحرِ ضبٍّ لاتبعتموهم» قلنا : يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟». [1]

وأمة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام منذ بزوغ فجر رسالتها كانت واضحة المسلك والطريق، متبعة وليست مبتدعة، لاتخرج عن كتاب الله وسنة نبيه محمد عليه أفضل الصلاة وأتم السلام وما قاله السلف الصالح،ولكن الحق لايقبله إلا من تجرد وتمسك بالكتاب والسنة وماعليه السلف الصالح رحمة الله عليهم ،ونحن في هذا العصر نعايش فتناً شتى تجعلُ الحليمَ حيران كيف لا وقدأخبرنا النبي ﷺ عن ذلك إذ يقول:« فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإنها ضلالةٌ ، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ»[2]

فهذه القنوات الفضائية تبث سمومها وشرها ليلها ونهارها على بلاد المسلمين وهذه شبكة الأنترنت التي لاتقل خطراً عن تلك ، حيثُ وجد فيها المبتدعة واصحاب الشعارات الحزبية الضالة الحرورية والكفار من اليهود والنصارى العرب وغير العرب وأهل الشهوات مرتعاً خصباً لهم لبث سمومهم على أبناء الأمة الإسلامية وهذه الأشرطة المسمومة التي تنادي بالخروج على ولاة

---

(١) رواه البخاري برقم(٣٤٥٦) ومسلم(٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

(٢) هذا جزءٌ من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه أخرجه الإمام أحمد (١٧١٤) وأبو دواد برقم(٤٦٠٧) والترمذي برقم(٢٦٧٦) وابن ماجة برقم (٤٢،٤٣،٤٤) وغيرهم وقال الترمذي: هذا حديث حسنٌ.

الأمر تلميحاً وتصريحاً وتحث على الاغتيالات والتفجيرات ونشر مذهب الخوارج في التكفير – وأيضاً الكتب والمجلات المسعورة التي تدعي السمو والإصلاح والبيان والإيضاح وحقيقة أمرها أنها مسمومة مسعورة واضحة المبدأ والمقصد ، ولما لهذه الوسائل من تأثيرٍ كبير على العقول وخاصة الشباب ، فقد حرص أعداء الأمة على استغلالها وبث الفرقة والشر ، ولبس الحق بالباطل، والتركيز على فئة واحدة كما أسلفت وهم الشباب ، فحصل المطلوب ، وإن لم تكن النتيجة هي المرغوب فيها. ولكن يكفي أنها لاقت رواجاً وقبولاً لدي شريحة عظيمة من الشباب والعياذ بالله.

ومن تلك القضايا المهمة التي صار الناس اليوم بحاجة ماسة إلى معرفة الحكم الشرعي فيها ، هي قضايا التفجيرات ، والاغتيالات ، والمظاهرات ، والتكفير والقنوت في الفرائض ، والعمليات الانتحارية والدعوة إلى نقض بيعة ولاة الأمر والخروج عليهم وقتل المعاهدين ، ورجال الأمن، وغير ذلك من الفتاوى المهمة، فحرصتُ على جمع كلام أهل العلم في مثل هذه المسائل المهمة لتعم الفائدة المقصودة نصحاً لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ونشرها وسميته ((**الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية**))وقد قسمت هذا المجموع إلى أثنا عشر فصلاً ، فكانت كما يلي:

الفصل الأول: قرارات وفتاوى هيئة كبار العلماء حول التفجيرات وخطف الطائرات ، والتخريب ، والاغتيالات ، وغيرها.

الفصل الثاني: فتاوى العلماء حول ظاهرة التكفير والخروج على ولاة الأمر

وسب العلماء وتنقصهم وأثر ذلك على الأمة.

الفصل الثالث: فتاوى العلماء في حكم قتل المعاهدين والمستأمنين والزوار في البلاد الإسلامية ، والتحذير من الإرهاب [1] والتطرف.

الفصل الرابع: فتاوى العلماء في حكم قتل رجال الأمن.

الفصل الخامس: فتاوى العلماء في الجهاد وضوابطه الشرعية.

الفصل السادس: فتاوى العلماء في حكم العمليات الانتحارية.

الفصل السابع: فتاوى العلماء في حكم المظاهرات والاعتصامات.

الفصل الثامن: فتاوى العلماء في اسامة بن لادن* وسعد الفقيه ومحمد المسعري.

الفصل التاسع: فتاوى العلماء في قنوت النوازل في الفرائض.

الفصل العاشر: كلام أهل العلم في مسألة حكم الدعاء على عموم الكفار بالهلاك.

الفصل الحادي عشر: فتاوى العلماء حول مقاطعة منتجات الكفار.*

الفصل الثاني عشر: أسباب النصر والتمكين.

وهذه الفتاوى التي قمت بجمعها هي:

---

(١) أقصد بهذا الإرهاب: هو إرهاب الخوارج أصحاب منهج التكفير والتفجير. وسيأتي كلام العلماء حول ذلك.

١- هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية. رحم الله أمواتهم وأبقى أحياءهم على التوحيد والسنة.

٢- شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

٣- سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله.

٤- سماحة الشيخ عبدالعزيزآل الشيخ حفظه الله.

٥- فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله.

٦- فضيلة الشيخ صالح بن غصون رحمه الله.

٧- فضيلة الشيخ صالح الأطرم حفظه الله.

٨- فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله.

٩- فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي حفظه الله.

١٠- معالي الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله.

١١- فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان حفظه الله.*

١٢- فضيلة الشيخ احمد النجمي حفظه الله.*

١٣- فضيلة الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله. *

هذا وقد استغرقت هذه الفتاوى المهمة التي قمت بجمعها -سنتنان تقريباً- وذلك بالرجوع إلى أهل العلم لسؤالهم في مثل هذه النوازل المهمة وتسجيل

---

* هؤلاء العلماء من هم من وضعت لهم بعض الفتاوى المهمة في الطبعة الثانية.

ذلك في أشرطة صوتية[1] ونشرها.

ختاماً أشكر كل من ساهم معي في إعداد هذا الكتاب وأشكر فضيلة شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان – رعاه الله- على تكرمه بقراءة هذا الكتاب وتقديمه، والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، نافعاً لعباده المؤمنين وأن يكتبه في ميزان حسناتي إنه سميعٌ قريبٌ مجيب وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه محمد بن فهد الحصين.

M١١١٢١١١٢@hotmail.com

٢٥/ ٣/ ١٤٢٤هـ

---

(١) كشريط :فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات والعمليات الانتحارية ، وشريط فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة- تفجيرات شرق مدنية الرياض١٤٢٤هـ ، وشريط فتاوى العلماء في الجماعات المعاصرة وأثرها على بلاد الحرمين ، وشريط فتاوى العلماء في حكم الجهاد في هذا العصر والقنوت في النوازل ومسألة الصلح مع اليهود ، وشريط فتاوى العلماء حول أهداف الحملات الإعلامية ضد علماء وولاة الأمر في بلاد الحرمين ، وشريط فتاوى الشيخين – صالح الفوزان وصالح آل الشيخ حول مسألة التكفير والموالاة ، وغير ذلك من الأشرطة المهمة النافعة التي قمت بإخراجها ونشرها لتعم الفائدة.

(مقدمة الطبعة الثانية)

الحمدلله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فقد يسر الله لنا طباعة كتاب(**الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية**) بقراءة ومراجعةشيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان ، وبفضل من الله تعالى وإحسانه لاقى هذا الكتاب قبولاً وإستحساناً كبيراً من الكثير من العلماء وطلاب العلم وخاصة الناس وعامتهم ، فأقبلوا عليه قراءة وتوزيعاً نظراً لإقتناعهم بفائدته ولإكتمال مادته حتى نفذت الطبعة الأولى وقد طلب مني بعضُ أهل العلم إضافة بعض الفتاوى والفصول المهمة لتعم فائدة هذا الكتاب ومن ذلك:

١- فتاوى العلماء في اسامة بن دلان.

٢- فتاوى العلماء في حكم مقاطعة منتجات الكفار.

٣- بيان هيئة كبار العلماء حول الخلاياء الإرهابية وماتبع ذلك من فتاوى لأهل العلم في حرمة قتل رجال الأمن وغير ذلك.

٤- بيان هيئة كبار العلماء حول مذكرة النصيحة التي رفعت إلى مقام خادم الحرمين الشريفين حفظه الله.

٥- وغير ذلك من الفتاوى المهمة التي حرص أهل العلم على وضعها في هذا الكتاب.

وبفضل من الله تعالى قرأ كتابي كثير اً من أهل السنة والجماعة وفرحوا به وأيدوه وصدقوا مافيه من فتاوى وبيانات وقرارات ومقالات ومن هؤلاء:

١- **سماحة المفتي الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ** مفتي عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء.

٢- **سماحة شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان** حفظه الله تعالى عضو هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للإفتاء.

٣- **فضيلة الشيخ عبدالمحسن بن ناصر آل عبيكان** . المفتش القضائي بوزارة العدل.

٤- **فضيلة الشيخ محمد بن حسن آل الشيخ** عضو الإفتاء.

وأني بهذه المناسبة أشكر كل من ساهم معي في إعداد كتاب (**الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية**) وبتصحيح ماوقع فيه من أخطاء أو نقص أو غير ذلك وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يكون سبباً في هداية الكثير من الشباب والدعاة الذين زاغوا عن الطريق المستقيم – المنهج السلفي منهج أهل السنة والجماعة ، وأن يوفق ولاة أمرنا لكل خير وأن يرزقهم البطانة الصالحة التي تدلهم على الخير وأن يحفظ لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا وبلادنا وأمننا وأن يرد كيد الأعداء الذين يريدون الشر في ديارنا وفي ولاة أمرنا وأن يوفق علماء السنة في هذه البلاد وأن يسدد أقوالهم وأعمالهم لكل خير وأن يذل كل من تربص

بهم وأراد تنقصهم وإذلالهم هو ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تم الفراغ من مراجعته وكتابة
مقدمته
يوم الجمعة ٢٢/ ٧/ ١٤٢٤هـ
المؤلف
محمد بن فهد الحصين

ص.ب: ٣٤١٢٧٨ الرمز ١١٣٣٣

الفصل الأول

قرارات وفتاوى هيئة كبار العلماء حول التفجيرات وخطف الطائرات والتخريب والاغتيالات وغيرها

قرار مجلس هيئة كبار العلماء

حول حوادث التخريب وخطف الطائرات

قرار رقم (١٤٨) الصادر في الدورة الثانية والثلاثين بتاريخ ١٢/ ١/ ١٤٠٩ هـ[1]

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين. وصلى الله وسلم وبارك على خير خلقه أجمعين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين . وبعد:

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة في مدينة الطائف ابتداء من ٨/ ١/ ١٤٠٩هـ إلى١٢/ ١/ ١٤٠٩هـ بناءً على ما ثبت لديه من وقوع عدة حوادث تخريب ذهب ضحيتها الكثير من الناس الأبرياء، وتلف بسببها كثير من الأموال والممتلكات والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها ، قام بها بعض ضعاف الإيمان أو فاقديه من ذوي النفوس المريضة والحاقدة ، ومن ذلك:

نسف المساكن ، وإشعال الحرائق في الممتلكات العامة والخاصة، ونسف الجسور والأنفاق ، وتفجير الطائرات أو خطفها، وحيث لوحظ كثرة وقوع مثل هذه الجرائم في عدد من البلدان القريبة والبعيدة ، وبما أن المملكة العربية السعودية كغيرها من البلدان عرضة لوقوع مثل هذه الأعمال التخريبية ، فقد رأى مجلس هيئة كبار العلماء ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب

---

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثاني ص: ١٨١.

عملاً تخريبياً، سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية أو كان موجهاً لغيرها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن.

وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضروريات الخمس ، والعناية بأسباب بقائها مصونة سالمة وهي: الدين ، والنفس ، والعرض ، والعقل والمال.

وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ عن جرائم الاعتداء على حرمات المسلمين في نفوسهم وأعراضهم وأموالهم ، وما تسببه الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد، ونشوء حالة من الفوضى والاضطراب ، وإخافة المسلمين على أنفسهم وممتلكاتهم.

والله سبحانه وتعالى قد حفظ للناس أديانهم وأبدانهم وأرواحهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم بماشرعه من الحدود والعقوبات التي تحقق الأمن العام والخاص، ومما يوضح ذلك قوله سبحانه وتعالى:﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة:٣٢]وقوله سبحانه وتعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة:٣٣] وتطبيق ذلك كفيل بإشاعة الأمن والاطمئنان، وردع من تسول له نفسه الإجرام والاعتداء على المسلمين في أنفسهم وممتلكاتهم ، وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن حكم

المحاربة في الأمصار وغيرها على السواء، لقوله سبحانه:﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾[المائدة:٣٣] ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله في تفسيره ، وقال أيضاً: المحاربة هي المخالفة والمضادة وهي صادقة على الكفر وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل ، وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر. ا.هـ [(١)] والله تعالى يقـــول:﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾ [البقرة:٢٠٤-٢٠٥]وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف:٥٦].قال ابن كثير رحمه الله تعالى: ينهى تعالى عن الإفساد في الأرض وما أضر بعد الإصلاح ، فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد ثم وقع الإفساد بعد ذلك كان أضره ما يكون على العـــباد، فنهـــى تعالى عن ذلك. ا. هـ. [(٢)] وقال القرطبي: نهى سبحانه وتعالى عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر فهو على العموم على الصحيح من الأقوال.ا. هـ. [(٣)]وبناءً على ماتقدم ولأن ما سبق إيضاحه يفوق أعمال المحاربين الذين لهم أهداف خاصة يطلبون حصولهم عليها من مال أو عرض، وهؤلاء هدفهم زعزعة الأمن وتقويض بناء الأمة، واجتثات عقيدتها، وتحويلها عن المنهج الرباني، فإن المجلس يقرر بالإجماع مايلي:

---

(١) تفسير ابن كثير(٢/ ٤٧-٤٨)

(٢) المصدر السابق(٢/ ٢٢٢)

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/ ١٤٥)

أولاً: من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعزع الأمن، بالاعتداء على النفس والممتلكات الخاصة أو العامة، كنسف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات والمصانع والجسور، ومخازن الأسلحة والمياه والموارد العامة لبيت المال كأنابيب البترول، ونسف الطائرات أو خطفها ونحو ذلك فإن عقوبته القتل، لدلالة الآيات المتقدمة على أن مثل هذا الإفساد في الأرض يقتضي إهدار دم المفسد، ولأن خطر هؤلاء الذين يقومون بالأعمال التخريبية وضررهم أشد من خطر وضرر الذي يقطع الطريق فيعتدي على شخص فيقتله أو يأخذ ماله، وقد حكم الله عليه بما ذكر في آية الحرابة.

ثانياً: أنه لابد قبل إيقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من استكمال الإجراءات الثبوتية اللازمة من جهة المحاكم الشرعية وهيئات التمييز ومجلس القضاء الأعلى، براءة للذمة واحتياطاً للأنفس، وإشعاراً بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات اللازمة شرعاً لثبوت الجرائم وتقرير عقابها.

ثالثاً: يرى المجلس إعلان هذه العقوبة عن طريق وسائل الإعلام، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه

مجلس هيئة كبار العلماء

قرار هيئة كبار العلماء

حول حادث التفجير الذي وقع في حي «العليا»

الحمد الله وحده ، والصلاة والسلام على من لانبي بعده محمد وآله وصحبه . وبعد:

فإن هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية علمت ماحدث من التفجير الذي وقع في حي العليا بمدينة الرياض قرب الشارع العام ضحوة يوم الاثنين ٢٠/ ٦/ ١٤١٦ هـ وأنه قد ذهب ضحيته نفوس معصومة، وجرح بسببه آخرون ، وروع آمنون ، وأخيف عابروا السبيل، ولذا فإن الهيئة تقرر أن هذا الاعتداء آثم وإجرام شنيع، وهو خيانة وغدر، وهتك لحرمات الدين في الأنفس، والأموال ، والأمن، والاستقرار، ولا يفعله إلا نفس فاجرة ، مشبعة بالحقد والخيانة والحسد والبغي والعدوان، وكراهية الحياة والخير، ولا يختلف المسلمون في تحريمه، ولافي بشاعة جرمه وعظيم إثمه ، والآيات والأحاديث في تحريم هذا الأجرام وأمثاله كثيرة معلومة.

وإن الهيئة إذ تقرر تحريم هذا الإجرام وتحذر من نزعات السوء، ومسالك الجنوح الفكري ، والفساد العقدي، والتوجه المردي، وإن النفس الأمارة بالسوء إذا أرخى لها المرء العنان ذهبت به مذاهب الردى ، ووجد الحاقدون فيها مدخلاً لأغراضهم وأهوائهم التي يبثونها في قوالب التحسين، والواجب على كل من علم شيئاً عن هؤلاء المخربين أن يبلغ عنهم الجهة المختصة.وقد حذر الله سبحانه في محكم التنزيل من دعاة السوء والمفسدين في الأرض

فقال: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [المائدة:٣٣]، وقال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾ [البقرة:٢٠٤-٢٠٦].

نسأل الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، أن يهتك ستر المعتدين على حرمات الآمنين، وأن يكف البأس عنا وعن جميع المسلمين، وأن يحمي هذه البلاد وسائر بلا المسلمين من كل سوء ومكروه، وأن يوفق ولاة أمرنا وجميع ولاة أمر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد إنه خير مسؤول، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم[1].

هيئة كبار العلماء

---

(١)كتاب كيف نعالج واقعنا الأليم (ص١٣٩-١٤٢).

قرار مجلس هيئة كبار العلماء

حول حادث التفجير الذي وقع في المنطقة الشرقية

«مدينة الخبر»

الحمد الله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه. وبعد:

فإن مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية في جلسته الاستثنائية العاشرة المنعقدة في مدينة الطائف يوم السبت ١٣/ ٢/ ١٤١٧ هـ. استعرض حادث التفجير الواقع في مدينة الخبر بالمنطقة الشرقية يوم الثلاثاء ٩/ ٢/ ١٤١٧ هـ. وما حصل بسبب ذلك من قتل، وتدمير، وترويع وإصابات لكثير الناس من المسلمين وغيرهم.

وإن المجلس بعد النظر والدراسة والتأمل قرر بالإجماع مايلي:

أولاً: إن هذا التفجير عمل إجرامي محرم شرعاً بإجماع المسلمين، وذلك للأسباب الآتية:

١- في هذا التفجير هتكٌ لحرمات الإسلام المعلومة منه بالضرورة: هتكٌ لحرمة الأنفس المعصومة، وهتكٌ لحرمة الأموال، وهتكٌ لحرمات الأمن والاستقرار وحياة الناس الآمنين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم، وغدوهم ورواحهم، وهتكٌ للمصالح العامة التي لاغنى للناس في حياتهم عنها. وما أبشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمات الله وظلم عباده وأخاف المسلمين والمقيمين بينهم، فويلٌ له ثم ويلٌ له من عذاب الله ونقمته، ومن دعوة تحيط

به، نسأل الله أن يكشف ستره، وأن يفضح أمره.

٢- أن النفس المعصومة في حكم شريعة الإسلام، هي كل مسلم، وكل من بينه وبين المسلمين أمان كما قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٩٣]وقال سبحانه في حق الذمي الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢] فإذا كان الذمي الذي له أمان إذا قتل خطأ فيه الديةوالكفارة،فكيف إذا قتل عمداً؟ فإن الجريمة تكون أعظم والإثم يكون أكبر. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«من قتل مُعاهداً لم يرح رائحة الجنة»**.[1] فلا يجوز التعرض لمستأمن بأذى فضلاً عن قتله في مثل هذه الجريمة الكبيرة النكراء، وهذا وعيد شديد لمن قتل معاهداً، وأنه كبيرة من الكبائر المتوعد عليها بعدم دخول القاتل الجنة، نعوذ بالله من الخذلان.

٣- أن هذا العمل الإجرامي يتضمن أنواعاً من المحرمات في الإسلام بالضرورة من غدر وخيانة وبغي وعدوان وإجرام آثم وترويع للمسلمين وغيرهم، وكل هذه قبائح منكرة يأباها ويبغضها الله ورسوله والمؤمنون.

ثانياً: إن المجلس إذ يبين تحريم هذا العمل الإجرامي في الشرع المطهر. فإنه يعلن للعالم أن الإسلام بريء من هذا العمل، وهكذا كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف

---

(١) رواه البخاري برقم (٣١٦٦) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

وعقيدة ضالة، فهو يحمل إثمه، وجرمه ، فلا يحتسب عمله على الإسلام ولاعلى المسلمين المهتدين بهدي الإسلام المعتصمين بالكتاب والسنة المستمسكين بحبل الله المتين. وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة، ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه، محذرة من مـــصاحبة أهله ، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾[البقرة:٢٠٤-٢١٤] وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة:٣٣] ونسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكشف ستر هؤلاء الفعلة المعتدين، وأن يمكن منهم لينفذ فيهم حكم شرعه المطهر، وأن يكف البأس عن هذه البلاد وسائر بلاد المسلمين، وأن يوفق خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز وحكومته وجميع ولاة أمور المسلمين إلى مافيه صلاح البلاد والعباد ، وقمع الفساد والمفسدين، وأن ينصر بهم دينه، ويعلي بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

هيئة كبار العلماء

قرار هيئة كبار العلماء حول حوادث التفجير التي حصلت في مدينة الرياض ١٤٢٤هـ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه .

أما بعد ..

فإن مجلس هيئة كبار العلماء فى جلسته الاستثنائية المنعقدة فى مدينة الرياض يوم الأربعاء ١٣ / ٣ / ١٤٢٤هـ استعرض حوادث التفجيرات التى وقعت فى مدينة الرياض مساء يوم الاثنين ١١ / ٣ / ١٤٢٤هـ وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وترويع وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم . ومن المعلوم أن شريعة الإسلام قد جاءت بحفظ الضروريات الخمس وحرمت الإعتداء عليها وهى الدين ، والنفس ، والمال والعرض ، والعقل .

ولا يختلف المسلمون فى تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة ، والأنفس المعصومة فى دين الإسلام إما أن تكون مسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء على النفس المسلمة وقتلها بغير حق ومن فعل ذلك فقد إرتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام يقول الله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾[النساء:٩٣] ويقول سبحانه: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[المائدة:٣٢] قال مجاهد ـ رحمه الله ـ: « فى الإثم»[1] وهذا

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره

يدل على عظم قتل النفس بغير حق .ويقول النبى ﷺ: « **لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله الا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزانى والمارق من الدين التارك للجماعة**» [1] متفق عليه وهذا لفظ البخاري ، ويقول النبى ﷺ: « **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاالله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلابحق الإسلام وحسابهم على الله** » [2]متفق عليه من حديث ابن عمر رضى الله عنهما . وفى سنن النسائى عن عبدالله بن عمرو- رضى الله عنه- عن النبى ﷺ قـــال: «**لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم**»[3] ، ونظر ابن عمر- رضى الله عنهما - يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: « **ما أ عظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك** »،كل هذه الأدلة وغيرها كثير تدل على عظم حرمة دم المرء المسلم وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق ، يقول أسامة بن زيد -رضى الله عنهما- . بعثنا رسول الله ﷺ الى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال لا

---

(١) رواه البخاري برقم(٦٨٧٢) ومسلم برقم(١٦٧٦) عن عبدالله بن مسعود.

(٢) رواه البخاري برقم(٢٥) ومسلم(٣٦) عن عبدالله بن عمر.

(٣) رواه الترمذي برقم(١٣٩٥) والنسائي في الكبيربرقم(٣٤٣٥) وذكر الترمذي أن الأصح وقفه عن ابن عمرو وقد رواه ابن ماجه مرفوعاً عن البراء بن عازب برقم(٢٦١٩) وصحح اسناده البوصيري وأحمد شاكر في مختصر ابن كثير(١/ ٥٥٢)

اله الا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا بلغ النبى ﷺ فقال:« **يا أسامة أ قتلته بعدما قال لا إله إلا الله**» قلت كان متعوذاً فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.[1] متفق عليه وهذا لفظ البخارى .

وهذا يدل أعظم الدلالة على حرمة الدماء فهذا رجل مشرك وهم مجاهدون فى ساحة القتال لما ظفروا به وتمكنوا منه نطق بالتوحيد فتأول أسامة -رضى الله عنه- قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله ولم يقبل النبى ﷺ عذره وتأويله وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظيم جرم من يتعرض لها .

وكما أن دماء المسلمين محرمة فإن أموالهم محرمة محترمة بقول النبى ﷺ: « **إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا** »[2] اخرجه مسلم وهذا الكلام قاله النبى ﷺفى خطبة يوم عرفة وأخرج البخارى ومسلم نحوه فى خطبة يوم النحر[3] ،وبما سبق يتبين تحريم قتل النفس المعصومة بغير حق .

ومن الأنفس المعصومة فى الاسلام .. أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين فعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: « **من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين**

---

(١) رواه البخاري برقم(٤٢٦٩) ومسلم برقم(١٥٨)

(٢) رواه مسلم برقم(١٢١٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري(١٧٤١) ومسلم برقم(١٦٧٩) عن أبي بكرة رضي الله عنه.

عاماً» [1] أخرجه البخارى ، ومن أدخله ولي الأمرالمسلم بعقد أمان وعهد فإن نفسه وماله معصوم لا يجوز التعرض له ومن قتله فإنه كما قال النبى ﷺ « لم يرح رائحة الجنة » وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين ومعلوم أن أهل الاسلام ذمتهم واحدة يقول النبى ﷺ « المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم » [2]. ولما أجارت أم هانيء- رضى الله عنها- رجلاً مشركاً عام الفتح وأراد علي بن أبي طالب -رضى الله عنه- أن يقتله ذهبت للنبى ﷺ فأخبرته فقالﷺ: « قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء »[3] . أخرجه البخارى ومسلم .

والمقصود أن من دخل بعقد أمان أو بعهد من ولي الأمر لمصلحة رآها فلا يجوز التعرض له ولا الاعتداء لا على نفسه ولا ماله . إذا تبين هذا فإن ما وقع فى مدينة الرياض من حوادث التفجير أمر محرم لايقره دين الإسلام وتحريمه جاء من وجوه:

١- أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين وترويع للآمنين فيها.

٢- أن فيه قتلاً للأنفس المعصومة فى شريعة الإسلام.

٣- أن هذا من الإفساد فى الارض .

٤- أن فيه إتلافاً للأموال المعصومة .

---

(١) رواه البخاري برقم(٣١٦٦) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري برقم(٦٧٥٥) ومسلم برقم(١٣٧٠) عن علي رضي الله عنه. نحوه

(٣) رواه البخاري برقم(٣٥٧) ومسلم(٨٢/ كتاب صلاة المسافرين) عن أم هانئ.

وإن مجلس هيئة كبار العلماء إذ يبين حكم هذا الأمر ليحذر المسلمين من الوقوع فى المحرمات المهلكات ويحذرهم من مكائد الشيطان فإنه لا يزال بالعبد حتى يوقعه فى المهالك إما بالغلو بالدين ، وإما بالجفاء عنه ومحاربته - والعياذ بالله- والشيطان لا يبالي بأيهما ظفر من العبد لأن كلا طريقي الغلو والجفاء من سبل الشيطان التى توقع صاحبها فى غضب الرحمن وعذابه . وما قام به من نفذوا هذه العمليات من قتل أنفسهم بتفجيرها فهو داخل فى عموم قول النبى ﷺ:«**من قتل نفسه بشيء فى الدنيا عذب به يوم القيامة**»[1] أخرجه أبو عوانة فى مستخرجه من حديث ثابت بن الضحاك رضى الله عنه ،وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ: « **من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالداً مخلدا فيها ابداً ، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها ابداً** »[2] وهو فى البخاري بنحوه.[3]

ثم ليعلم الجميع أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل جانب وهم يفرحون بالذرائع التى تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم واستغلال خيراتهم فمن أعانهم فى مقصدهم وفتح على المسلمين

---

(١) رواه البخاري برقم(٦٠٤٧) ومسلم برقم(١٧٦) وأبوعوانة على ماذكرته هيئة كبار العلماء.

(٢) رواه مسلم برقم(١٧٥)

(٣) رواه البخاري برقم(٥٧٧٨)

وبلاد الإسلام ثغراً لهم فقد أعان على انتقاص المسلمين والتسلط على بلادهم وهذا من أعظم الجرم كما أنه يجب العناية بالعلم الشرعى المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة وذلك في المدارس والجامعات وفى المساجد ووسائل الإعلام ، كما أنه تجب العناية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي على الحق فإن الحاجة بل الضرورة داعية إليه الآن أكثر من أي وقت مضى وعلى شباب المسلمين إحسان الظن بعلمائهم والتلقي عنهم وليعلموا أن مما يسعى إليه أعداء الدين الوقيعة بين شباب الأمة وعلمائها وبينهم وبين حكامهم حتى تضعف شوكتهم وتسهل السيطرة عليهم فالواجب التنبه لهذا .وقى الله الجميع كيد الأعداء وعلى المسلمين تقوى الله فى السر والعلن والتوبة الصادقة الناصحة من جميع الذنوب فإنه ما نزل بلاء إلا بذنب ولا رفع إلا بتوبة نسأل الله أن يصلح حال المسلمين ويجنب بلاد المسلمين كل سوء ومكروه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه . [1]

هيئة كبار العلماء

(١) جريدة الجزيرة العدد:١١١٨٦ يوم الخميس ١٤/ من ربيع الأول ١٤٢٤هـ

بيان مجلس هيئة كبار العلماء
حول الخلايا الإرهابية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .. أما بعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء فى دورته التاسعة والخمسين التى انعقدت في مدينة الطائف ابتداء من تاريخ ١١ / ٦ / ١٤٢٤هـ- قد استعرض ما جرى مؤخراً في المملكة العربية السعودية من تفجيرات أستهدفت تخريبا وقتل اناس معصومين واحدثت فزعاً وإزعاجاً .

كما أستعرض ما أكتشف من مخازن للأسلحة ومتفجرات خطيرة معدة للقيام بأعمال تخريب ودمار فى هذه البلاد التى هى حصن الإسلام وفيها حرم الله وقبلة المسلمين ومسجد رسول الله ﷺ ولأن مثل هذه الأستعدادات الخطيرة المهيأة لإرتكاب الإجرام من أعمال التخريب والإفساد فى الارض مما يزعزع الأمن ويحدث قتل الأنفس وتدمير الممتلكات الخاصة والعامة ويعرض مصالح الأمة لأعظم الأخطار ونظراً لما يجب على علماء البلاد من البيان تجاه هذه الاخطار من وجوب التعاون بين كافة أفراد الأمة لكشفها ودفع شرها والتحذير منها وتحريم السكوت عن الابلاغ عن كل خطر يبيت ضد هذا الأمن . رأى المجلس وجوب البيان لأمور تدعو الضرورة الى بيانها فى هذا الوقت براءة للذمة ونصحاً للأمة واشفاقاً على ابناء المسلمين من أن يكونوا

أداة فساد وتخريب واتباعاً لدعاة الضلالة والفتنة والفرقة وقد اخذ الله تعالى على اهل العلم المثياق ان يبينوا للناس قال الله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران:١٨٧-] لذلك كله وتذكيراً للناس وتحذيراً من التهاون فى أمر الحفاظ على سلامة البلاد من الأخطار فإن المجلس يرى بيان ما يلى:

اولاً: أن القيام بأعمال التخريب والافساد من تفجير وقتل وتدمير للممتلكات عمل اجرامى خطير وعدوان على الأنفس المعصومة واتلاف للاموال المحترمة فهو مقتض للعقوبات الشرعية الزاجرة الرادعة عملا بنصوص الشريعة ومقتضيات حفظ سلطانها وتحريم الخروج على من تولى أمر الأمة فيها يقول النبى ﷺ **«من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية ومن خرج على أمتى يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفى لذى عهد عهده فليس منى ولست منه »**[1] اخرجه مسلم ومن زعم أن هذه التخريبات وما يراد من تفجير وقتل من الجهاد فذلك جاهل ضال فليست من الجهاد فى سبيل الله فى شيء.ومما سبق فإنه قد ظهر وعلم أن ما قام به أولئك ومن وراءهم إنما هو من الإفساد والتخريب والضلال المبين وعليهم تقوى الله عز وجل والرجوع إليه والتوبة والتبصر فى الأمور وعدم الأنسياق وراء عبارات وشعارات فاسدة ترفع لتفريق الامة وحملها على الفساد

(١) رواه مسلم برقم(١٨٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وليس فى حقيقتها من الدين وإنما هى من تلبيس الجاهلين والمغرضين وقد تضمنت نصوص الشريعة عقوبة من يقوم بهذه الأعمال ووجوب ردعه والزجر عن ارتكاب مثل عمله ومرد الحكم بذلك الى القضاء.

ثانيا:وإذ تبين ما سبق فإن مجلس هيئة كبار العلماء يؤيد ما تقوم به الدولة أعزها الله بالإسلام من تتبع لتلك الفئة والكشف عنهم لوقاية البلاد والعباد شرهم ولدرء الفتنة عن ديار المسلمين وحماية بيضتهم ويجب على الجميع أن يتعاونوا فى القضاء على هذا الأمر الخطير لأن ذلك من التعاون على البر والتقوى الذى أمرنا الله به فى قوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ [المائدة:٢] ويحذر المجلس من التستر على هؤلاء أو إيوائهم فإن هذا من كبائر الذنوب وهو داخل فى عموم قول النبى ﷺ « **لعن الله من أوى محدثا**»[1] متفق عليه وقد فسر العلماء (المحدث) فى هذا الحديث بإنه من يأتى بفساد فى الارض .فإذا كان هذا الوعيد الشديد فيمن أواهم فكيف بمن اعانهم أو أيد فعلهم.

ثالثا:يهيب المجلس بأهل العلم أن يقوموا بواجبهم ويكثفوا أرشاد الناس فى هذا الشأن الخطير ليتبين بذلك الحق .

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد تعليقاً ووصله برقم(١٧) وأخرجه مسلم برقم(١٩٧٨) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رابعا : يستنكر المجلس ما يصدر من فتاوى وأراء تسوغ هذا الأجرام أو تشجع عليه لكونه من أخطر الأمور وأشنعها وقد عظم الله شأن الفتوى بغير علم وحذر عباده منها وبين أنها من أمر الشيطان قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلۡفَحۡشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [البقرة:١٦٩] ويقول سبحانه: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٞ قَلِيلٞ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿١١٧﴾ ﴾ [النحل:١١٧] ويقول جل وعلا : ﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء:٣٦] وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص من اثامهم شيء »**[1] متفق عليه . ومن صدر منه مثل هذه الفتاوى أو الاراء التى تسوغ هذا الإجرام فإن على ولى الأمر أحالته إلى القضاء ليجرى نحوه ما يقتضيه الشرع نصحا للامة وابراء للذمة وحماية للدين وعلى من أتاه الله العلم التحذير من الأقاويل الباطلة وبيان فسادها وكشف زورها ولا يخفى ان هذا من أهم الواجبات وهو من النصح لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم ويعظم خطر تلك الفتاوى اذا كان المقصود بها زعزعة الأمن وزرع الفتن والقلاقل ومن القول فى دين الله

---

(١) رواه مسلم برقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه والترمذي(٢٦٧٤) وابوداود برقم(٤٧٠٩)

بالجهل والهوى لأنْ ذلك أستهداف للاغرار من الشباب ومن لا علم عنده بحقيقة هذه الفتاوى والتدليس عليهم بحججها الواهية والتمويه على عقولهم بمقاصدها الباطلة وكل هذا شنيع وعظيم فى دين الاسلام ولا يرتضيه احد من المسلمين ممن عرف حدود الشريعة وعقل أهدافها السامية ومقاصدها الكريمة وعمل هؤلاء المتقولين على العلم من اعظم اسباب تفريق الامة ونشر العداوات بينها .

خامسا: على ولى الأمر منع الذين يتجرأون على الدين والعلماء ويزينون للناس التساهل فى أمور الدين والجرأة عليه وعلى أهله ويربطون بين ما وقع وبين التدين والمؤسسات الدينية . وأن المجلس ليستنكر ما يتفوه به بعض الكتاب من ربط هذه الأعمال التخريبية بالمناهج التعليمية كما يستنكر استغلال هذه الأحداث للنيل من ثوابت هذه الدولة المباركة القائمة على عقيدة السلف الصالح والنيل من الدعوة الإصلاحية التى قام بها شيخ الاسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله .

سادسا: إن دين الاسلام جاء بالأمر بالإجتماع وأوجب الله ذلك فى كتابه وحرم التفرق والتحزب يقول الله عز وجل :﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران:١٠٣] ويقول سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ﴾ [الأنعام:١٥٩] فبرا الله رسوله ﷺ من الذين فرقوا دينهم وحزبوه وكانوا شيعا وهذا يدل على تحريم التفرق وانه من كبائر الذنوب.

وقد علم من الدين بالضرورة وجوب لزوم الجماعة وطاعة من تولى إمامة المسلمين فى طاعة الله يقول الله عز وجل :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء:٥٩] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **عليك السمع والطاعة فى عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك ....** » [(١)] اخرجه مسلم وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **من اطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعنى ومن يعصى الامير فقد عصانى** » [(٢)] متفق عليه وقد سار على هذا سلف الأمة من الصحابة رضى الله عنهم ومن جاء بعدهم فى وجوب السمع والطاعة .

لكل ما تقدم ذكره فإن المجلس يحذر من دعاة الضلالة والفتنة والفرقة الذين ظهروا فى هذه الازمان قلبوا على المسلمين أمرهم وحرضوهم على معصية ولاة أمرهم والخروج عليهم وذلك من أعظم المحرمات يقول النبى ﷺ « **انه ستكون هنات وهنات فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان** » [(٣)] أخرجه مسلم وفى هذا تحذير لدعاة الضلالة والفتنة والفرقة وتحذير لمن سار فى ركابهم عن التمادى فى الغى المعرض لعذاب الدنيا والآخرة والواجب التمسك بهذا الدين القويم والسير فيه على

---

(١) رواه مسلم برقم(١٨٣٦)

(٢) رواه البخاري برقم (٧١٣٧) ومسلم برقم (١٨٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم برقم (١٨٥٢) من جديث عرفجة بن شريح رضي الله عنه.

الصراط المستقيم المبنى على الكتاب والسنة وفق فهم الصحابة رضى الله عنهم ومن تبعهم باحسان ووجوب تربية النشء والشباب على هذا المنهاج القويم والصراط المستقيم حتى يسلموا بتوفيق من الله من التيارات الفاسدة ومن تاثير دعاة الضلالة والفتنة والفرقة وحتى ينفع الله بهم امة الاسلام ويكونوا حملة علم وورثة للانبياء واهل خير وصلاح وهدى ويكرر التأكيد على وجوب الالتفاف حول قيادة هذه البلاد وعلمائها ويزداد الامر تأكدا فى مثل هذه الأوقات ، اوقات الفتن كما يحذر الجميع حكاماً ومحكومين من المعاصى والتساهل فى أمر الله فشأن المعاصى خطير وليحذروا من ذنوبهم وليستقيموا على أمر الله ويقيموا شعائر دينهم ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر .

وقى الله بلادنا وجميع بلاد المسلمين كل سوء وجمع الله كلمة المسلمين على الحق والهدى وكبت الله اعداءه أعداء الدين ورد كيدهم فى نحورهم إنه سبحانه سميع قريب وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن سار على دربه واقتفى أثره الى يوم الدين .

هيئة كبار العلماء

بيان من سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله
حول حادث التفجير الذي وقع في
مكة المكرمة عام(١٤٠٩هـ)

قال رحمه الله تعالى : بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، لقد استنكر العالم الإسلامي ما حدث في مكة المكرمة من تفجير مساء الاثنين ٧ / ١٢ / ١٤٠٩ هـ واعتبروه جريمةً عظيمةً ومنكراً شنيعاً ، لما فيه من ترويع لحجاج بيت الله الحرام، وزعزعة للأمن وانتهاك لحرمة البلد الحرام ، وظلم لعباد الله، وقد حرم الله سبحانه البلد الحرام إلى يوم القيامة، كما حرم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم إلى يوم القيامة ، وجعل انتهاك هذه الحرمات من أعظم الجرائم، وأكبر الذنوب، وتوعد من هم بشيء من ذلك في البلد الحرام بأن يذيقه العذاب الأليم، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ ﴾[الحج:٢٥]فإذا كان من أراد الإلحاد في الحرم متوعداً بالعذاب الأليم وإن لم يفعل- فكيف بحال من فعل ، فإن جريمته تكون أعظم ، ويكون أحق بالعذاب الأليم .

وقد حذر الرسول ﷺ أمته من الظلم في أحاديث كثيرة ، ومن ذلك ما بينه للأمة في حجة الوداع حين قال -عليه الصلاة والسلام- : «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت**» فقال الصحابة : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت . فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكبها إلى الأرض ويقول: «**اللهم**

اشهد . اللهم اشهد»[1].

وهـذا الإجـرام الشـنيع بإيجـاد مـتفجرات قرب بيت الله الحرام من أعظم الجـرائم والكـبائر، ولا يقـدم علـيه مـن يؤمـن بالله واليوم الآخر، وإنما يفعله حاقد على الإسلام وأهله، وعلى حجاج بيت الله الحرام، فما أعظم خسارته، وما أكبر جريمته فنسأل الله أن يرد كيده في نحره ، وأن يفضحه بين خلقه ، وأن يوفـق حكومـة خادم الحرمين لمعرفة وإقامة حد الله عليه إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه[2].

---

(١) رواه مسلم برقم(١٢١٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٢)مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله(٥/ ٢٤٨).

بيان سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

حول خطف الطائرات وترويع الآمنين

قال رحمه الله تعالى:الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ، أما بعد:

فمن المعلوم لدى كل من له أدنى بصيرة أن **اختطاف الطائرات**، وبني الإنسان من السفارات وغيرها، من الجرائم العظيمة العالمية، التي يترتب عليها من المفاسد الكبيرة، والأضرار العظيمة، وإضاقة الأبرياء وإيذائهم ما لا يحصيه إلا الله.

كما أن من المعلوم أن هذه الجرائم لا يخص ضررها وشرها دولة دون دولة، ولا طائفة دون طائفة، بل يعم العالم كله. ولا ريب أن ما كان من الجرائم بهذه المثابة، فإن الواجب على الحكومات والمسئولين من العلماء وغيرهم: أن يعنوا به غاية العناية، وأن يبذلوا الجهود الممكنة لحسم شره، والقضاء عليه، وقد أنزل الله كتابه الكريم تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين، وبعث نبيه محمداً ﷺ رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وأوجب على جميع الثقلين ، الحكم بشريعته والتحاكم إليها، ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتابه وسنة رسوله محمد ﷺ كما قال عز وجل:﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾[النساء:٦٥] وقال تعالى:﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة:٥٠]، وقال الله عز وجل :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ

تَأْوِيلًا ﴾[النساء:٥٩] وقد أجمع العلماء رحمهم الله على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه الكريم، وأن الرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته، وإلى سنته الصحيحة بعد وفاته عليه الصلاة والسلام. وقال سبحانه: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى:١٠] فهذه الآيات الكريمات وما جاء في معناها ، كلها تدل على وجوب رد ما تنازع فيه الناس إلى الله سبحانه، وإلى الرسول ﷺ وذلك هو الرد إلى حكم الله عز وجل، والحذر مما خالفه في جميع الأمور، ومن أهم ذلك: الأمور التي يعم ضررها وشرها كالاختطاف. فإن الواجب على الدولة التي يقع في يدها الخاطفون ،أن تحكم فيهم شرع الله، لما يترتب على جريمتهم الشنيعة من الحقوق لله، والحقوق لعباده ، والأضرار الكثيرة، والمفاسد العظيمة، وليس لذلك حل يقطع دابرها، ويحسم شرها إلا الحل الذي وضعه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، في كتابه الكريم، وبعث به أنصح الخلق وأفضلهم، وأرحمهم سيد الأولين والآخرين، محمداً عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وهو الحل الذي يجب أن يفهمه الخاطفون والمخطوفون، ومن له صلة بهم وغيرهم، وأن تنشرح له صدورهم إن كانوا مؤمنين، فإن لم يكونوا مؤمنين فقد أمر الله نبيه ﷺ بتحكيم الشرع فيهم، كما في قوله سبحانه:﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾[المائدة:٤٩] وقوله عز وجل :﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾ [المائدة:٤٢]،وبناء على ما ذكرنا فإن الواجب على كل دولة يلجأ إليها الخاطفون: تكوين لجنة من علماء الشرع الإسلامي للنظر في القضية ودراستها من جوانبها والحكم فيها بشرع الله. وعلى هؤلاء العلماء أن يحكموا في القضية على ضوء الأدلة

من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن يستضيئوا في ذلك بما ذكره علماء الشرع عند آية المحاربة من سورة المائدة، وما ذكره العلماء في كل مذهب في باب حكم قطاع الطريق ثم يصدروا حكمهم معززاً بالأدلة الشرعية وعلى الحكومة التي لجأ إليها الخاطفون تنفيذ الحكم الشرعي، طاعة لله، وتعظيماً لأمره، وتنفيذاً لشرعه، وحسماً لمادة هذه الجرائم العظيمة، ورغبة في تحقيق الأمن، ورحمة المخطوفين وإنصافهم .أما القوانين التي وضعها الناس لذلك من غير استناد إلى كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ، فكلها من وضع البشر، ولا يجوز لأهل الإسلام التحاكم إليها، وليس بعضها أولى بالتحاكم إليه من بعض لأنها كلها من حكم الجاهلية، ومن حكم الطاغوت الذي حذر الله منه، ونسب إلى المنافقين الرغبة في التحاكم إليه، كما قال تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء:٦٠] فلا يجوز لأهل الإسلام أن يتشبهوا بأعداء الله المنافقين بالتحاكم إلى غير الله والصدود عن حكم الله ورسوله.

ولا يجوز أن يحتج بما وقع فيه أغلب المسلمين اليوم من التحاكم إلى القوانين الوضعية، فإن ذلك لا يبرره ولا يجعله جائزا، بل هو من أنكر المنكرات، وإن وقع فيه الأكثرون، وليس وقوع الأكثر في أمر من الأمور دليلاً على جوازه، كما قال سبحانه: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن

يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام:١١٦] وكل حكم يخالف شرع الله فهو من حكم الجاهلية، قال سبحانه: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة:٥٠] وأخبر سبحانه أن الحكم بغير ما أنزل الله كفرٌ وظلمٌ وفسقٌ، فقال سبحانه في سورة المائدة﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]،﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [المائدة:٤٥] ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة:٤٧] وهذه الآيات وما جاء في معناها، توجب على المسلمين ، الحذر من الحكم بغير ما أنزل الله والبراءة منه، والمبادرة إلى حكم الله ورسوله، وانشراح الصدر به، والتسليم له وإذا كانت الحادثة يعم ضررها كالخطف، كان وجوب رد الحكم فيها إلى الله ورسوله آكد من غيرها، وأعظم في الوجوب لأن الله سبحانه هو الحكيم الخبير، وهو أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وهو العالم بما يصلح عباده، ويدفع عنهم الضرر، ويحسم عنهم الفساد في حاضرهم ومستقبلهم فوجب أن يردوا الحكم فيما تنازعوا فيه إلى كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ لأن فيهما الكفاية، والمقنع، والحل لكل مشكل، والقضاء على كل شر لمن تمسك بهما واستقام عليهما، وحكم بهما وتحاكم إليهما كما سبق بيان ذلك في الآيات المحكمات.

ولعظم هذه الجريمة وخطورتها، رأيت أن من الواجب نشر هذه الكلمة نصحاً للأمة، وبراءة للذمة، وتذكيراً للعموم بهذا الواجب العظيم، وتعاوناً مع المسئولين على البر والتقوى والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين ويهديهم صراطه المستقيم، ويوفق حكوماتهم للحكم بالشريعة الإسلامية،

والـتحاكم إليها، والتمسك بها في جميع الأمور إنه جواد كريم وصلى الله على عبده ورسوله، نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [1].

(١) من مجموع الفتاوى والمقالات(١/ ٢٧٦-٢٨٠).

فتوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله - حول حادث التفجير الذي وقع في مدنية الرياض بحي العليا.

أكد سماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - مفتي عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء - أن حادث التفجير الذي وقع في مدينة الرياض يوم الأثنين الماضي حادث أثيم ومنكر عظيم وظلم كبير ترتب عليه إزهاق نفوس ، وفساد في الأرض ، وجراحة للآمنين ، وتخريب بيوت ودور وسيارات وغير ذلك .

وأكد سماحته أن من قاموا بذلك العمل قد امتلأت نفوسهم الخبيثة بالحقد والحسد والشر والفساد وعدم الإيمان بالله ورسوله . وأوصى سماحته كل من يعلم خبرا من أولئك المجرمين أن يبلغ عنهم ، لأن هذا من باب التعاون على دفع الإثم والعدوان وعلى تمكين العدالة من مجازاة أولئك الظالمين .

جاء ذلك في إجابة سماحته على سؤال لـ (المدينة) حول جزاء من يستهدف ترويع أمن الناس الآمنين كما حدث في حادث التفجير بالرياض الذي قام به مجرمون تسببوا في ترويع الآمنين وقتل الأبرياء ، وتخويف عباد الله جل وعلا وهذا نصه:

لا شك أن هذا الحادث أثيم ومنكر عظيم يترتب عليه فساد عظيم وشرور كثيرة وظلم كبير ، ولا شك أن هذا الحادث إنما يقوم به من لا يؤمن بالله

والـيوم الآخـر ، لا تجـد من يؤمن بالله واليوم الآخر إيمانا صحيحا يعمل هذا العمـل الإجـرامي الخبيث الذي حصل به الضرر العظيم والفساد الكبير ، إنما يفعـل هـذا الحـادث وأشـباهه نفـوس خبيـثة مملوءة من الحقد والحسد والشر والفسـاد وعدم الإيمان بالله ورسوله نسأل الله العافية والسلامة ونسأل الله أن يعـين ولاة الأمـور عـلى كـل مـا فـيه العثور على هؤلاء والانتقام منهم لأن جريمـتهم عظيمة وفسادهم كبير ولا حول ولا قوة إلا بالله ، كيف يقدم مؤمن أو مسـلم عـلى جـريمة عظـيمة يترتـب عليها ظلم كثير وفساد عظيم وإزهاق نفـوس وجراحة آخرين بغير حق ، كل هذا من الفساد العظيم وجريمة عظيمة ، فنسـأل الله أن يعـثرهم ويسـلط علـيهم ويمكن منهم ، ونسأل الله أن يخيبهم ويخيـب أنصـارهم ، ونسـأل الله أن يوفـق ولاة الأمر للعثور عليهم والانتقام منهم ومجازاتهم على هذا الحدث الخبيث وهذا الإجرام العظيم .

وإنـي أوصي وأحرض كل من يعلم خبرا عن هؤلاء أن يبلغ الجهات المختصة ، عـلى كل من علم عن أحوالهم وعلم عنهم أن يبلغ عنهم؛ لأن هذا من باب الـتعاون عـلى دفـع الإثـم والعـدوان وعـلى سـلامة الـناس من الشر والإثم والعـدوان ، وعلى تمكين العدالة من مجازاة هؤلاء الظالمين الذين قال الله فيهم وأشباههم سبحانه :﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ [المـائدة:٣٣] إذا كـان من تعرض للناس بأخذ خمسة ريالات أو عشرة ريالات

أو مائة ريال مفسداً في الأرض ، فكيف من يتعرض بسفك الدماء وإهلاك الحرث والنسل وظلم الناس ، فهذه جريمة عظيمة وفساد كبير .

التعرض للناس بأخذ أموالهم أو في الطرقات أو في الأسواق جريمة ومنكر عظيم ، لكن مثل هذا التفجير ترتب عليه إزهاق نفوس وقتل نفوس وفساد في الأرض وجراحة للآمنين وتخريب بيوت ودور وسيارات وغير ذلك ، فلا شك أن هذا من أعظم الجرائم ومن أعظم الفساد في الأرض ، وأصحابه أحق بالجزاء بالقتل والتقطيع بما فعلوا من جريمة عظيمة . نسأل الله أن يخيب مسعاهم وأن يعثرهم وأن يسلط عليهم وعلى أمثالهم وأن يكفينا شرهم وشر أمثالهم وأن يسلط عليهم وأن يجعل تدبيرهم تدميراً لهم وتدميراً لأمثالهم إنه جل وعلا جواد كريم ، ونسأل الله أن يوفق الدولة للعثور عليهم ومجازاتهم بما يستحقون . ولا حول ولا قوة إلا بالله .[1]

الشيخ محمد بن عثيمين -رحمه الله-

السؤال: لا يخفى عليكم حادث التفجير الذي سبق وأن وقع في العليا وحدث فيه إزهاق للأرواح من المعاهدين وغير ذلك من مفاسد ، والذي حدث من أحداث الأسنان وسفهاء الأحلام، وأنكم تعلمون عظم هذا الفعل وما فيه من مخالفة لأمر الله وأمر رسوله ،

---

(١)نشرت في جريدة المدينة في ٢٥/ ٥/ ١٤١٦هـ. وانظر مجموع الفتاوى والمقالات ج٩ ص:٢٥٣

وعدم الأخذ بالأدلة الشرعية ، وتسفيهٍ لآراء العلماء الراسخين في العلم ومن مشاقة ومحاربة لولى الأمر، والآن وقد حدث تفجير جديد فى الخبر فهل من كلمة لتبيين دين الله تعالى في ذلك والتحذير من هذا المنزلق الخطير الذى سلكه فئة من الشباب وهم قلة ولله الحمد والذى هو مستمد من فعل الخوارج وهم قد لا يعلمون أن فعلهم فعل الخوارج فهل من نصرة وتبيين لدين الله تعالى؟

الجواب :لاشك أن هذا العمل لا يرضاه كل عاقل فضلاً عن المؤمن !! لا يرضاه أحد لانه خلاف الكتاب والسنة. ولأن فيه اساءة للإسلام في الداخل والخارج . لأن كل الذين يسمعون بهذا الخبر لا يضيفونه إلا إلى المتمسكين بالإسلام ثم يقولون هؤلاء هم المسلمون ؟؟ هذه أخلاق الإسلام ؟؟ والإسلام منها برئ!! فهؤلاء في الحقيقة أساءوا قبل كل شئ إلى الإسلام ونسأل الله أن يجازيهم بعدله بالنسبة لهذه الإساءة العظيمة.

ثانيا : انهم أساءوا إلى اخوة لهم من الملتزمين لأنه إذا تصور الناس حتى المسلمون إذا تصوروا أن هذا يقع ممن يدعي أنه مسلم وأنه يغار للإسلام فسوف يكره من هذه أخلاقه وسوف يظن أن هذه أخلاق كل ملتزم ، ومن المعلوم أن هذا لا يمثل أحداً من الملتزمين إطلاقاً !! لأن الملتزم حقيقة هو الذي يلتزم بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، ولا يخفى علينا جميعاً أن الله تعالى أمر بوفاء العهود وأمربوفاء العقود وقال:﴿ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾[الإسراء:٣٤] ولا يخفى علينا جميعا أن الرسول عليه الصلاة والسلام

قال: « من قتل مُعاهداً لم يرح رائحة الجنة »[1] ولا يخفى علينا أيضا أنه عليه الصلاة والسلام قال «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[2]، ولا يخفى علينا أن الائتمان أو التأمين والإجارة يكون حتى من واحد من المسلمين وان لم يكن ولي أمرحتى ولو كان امرأة قال النبي ﷺ « قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ »[3] فكيف إذا كان الأمان من ولاة الأمور !! فهذا هو عين المحادة لله ورسوله .

ثالثاً: لو قدرنا على أسوأ تقدير أن الدولة التى ينتمى اليها هؤلاء الذين قتلوا دولة معادية للإسلام فما ذنب هؤلاء ؟ هؤلاء الذين جاءوا بأمر حكومتهم ، قد يكون بعضهم جاءوا عن كره ولا يريد الاعتداء !! ثم ما ذنب المسلمين الساكنين هناك !! فقد أصيب عدة من هؤلاء من أطفال وعجائز وشيوخ في مأمنهم في ليلهم عند الرقاد على فرشهم.

ولهذا تعتبر هذه جريمة من أبشع الجرائم!! ولكن بحول الله إنه لا يفلح الظالمون!! سوف يعثر عليهم إن شاء الله ويأخذون جزاءهم ، لكن الواجب على طلاب العلم أن يبينوا أن هذا المنهج منهج خبيث !! منهج الخوارج الذين استباحوا دماء المسلمين وكفوا عن دماء المشركين. وأن هؤلاء إما جاهلون وإما سفهاء وإما حاقدون!! فهم جاهلون لأنهم لا يعرفون الشرع،

---

(١) رواه البخاري برقم(٣١٦٦) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.
(٢) رواه البخاري برقم(٦٧٥٥) ، ومسلم برقم(١٣٧٠) عن علي رضي الله عنه.
(٣) رواه البخاري برقم(٣٥٧) ومسلم(٨٢/ كتاب الصلاة) عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها.

الشـرع يأمـر بالوفاء بالعهد وأوفى دين في العهد هو الإسلام والحمد لله، هم سفهاء أيضا لانه سيترتب على هذه الحادثة من المفاسد ما لا يعلمه الا الله عز وجـل!! ليسـت هـذه وسـيلة إصلاح حتى يقولوا: إنما نحن بمصلحون بل هم المفسـدون في الواقع أو حاقدون على هذه البلاد وأهلها. لأننا لا نعلم والحمد لله بـلاداً تـنفذ مـن الإسـلام مثلما تنفذه هذه البلاد!! ماذا يريدون من فعلهم هـذا ؟؟!! أيـريدون الإصـلاح ! والله مـا هم بمصلحين إنهم لمفسدون ولكن علينـا أن نعرف كيف يذهب الطيش والغيرة التى هى غبرة وليست غيرة ! الى هذا الحد .

رابعـاً : لا شك أن هذا إساءة إلى هذه البلاد وأهلهاوترويع الآمنين، كل إنسان يتعجـب كـيف يقع هذا في البلد الأمين ؟، ولكن نسأل الله سبحانه وتعالى أن يخـزي هـؤلاء، وأن يطلـع ولاة الأمـور علـيهم وعلى من خطط لهذه الجرائم حتى يحكموا فيه بحكم الله عز وجل.[1]

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: هل يجوز اختطاف الطائرات وتفجير المنشآت والقيام بالانقلابات والثورات وتعتبر هذه من روح الإسلام التي يضعها نصب عينيه- أفتونا مأجورين؟

الجـواب: هـذه الأمـور مـن التخريب الذي ينهى عنه الإسلام وتجر على المسلمين شراً كثيراً بحيث أن الكفار يأخذونها حجة للانقضاض على المسلمين

---

(١) من شريط فتاوى العلماء في الجهاد والعمليات الانتحارية والإرهاب.

وتدمير المسلمين ، وهذا الذي اتخذه الكفارسبباً لذم الإسلام لأنهم يصفون الإسلام بأنه دين إرهاب ، أخذوا ذلك من هذه التصرفات ، والله جل وعلا أمر بجهاد الكفار تحت راية وتحت ولاية من ولاية المسلمين أما قضية التفجيرات والتخريب وخطف الطائرات فهذا مما ينهى عنه الإسلام لأنه يسبب شراً على المسلمين قبل غيرهم ولأنه مضرةٌ بدون فائدة [1]

السؤال: هل التفجيرات والعمليات الانتحارية وسيلةٌ من وسائل الدعوة؟

الجواب: هؤلاء الذين يقومون بهذه الأعمال يجب أنهم يدعون إلى كتاب الله وسنة ورسوله ﷺهم بحاجة للدعوة، فكيف يدعون الناس وهم يقومون بالتفجير والتخريب ، هذه ليست بدعوة ، هذا تنفير والعياذ بالله وتخريب.

هل النبي ﷺدعا بهذا؟؟، يوم أن كان في مكة هو أصحابه هل كانوا يخربون؟؟، حاشا وكلا ، بل كان يدعو إلى ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ، ويطلب من الناس أنهم يؤيدونه ويساعدونه ، بدون أن يعمل معهم أعمالاً تخريبية ، لأن هذا يضر المسلمين أكثر ، ويفرح الكفار، فهذا لايجوز أبداً ولايسوغ، وهو وسيلة دعوة إلى الشيطان ، دعوة إلى النار قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾ [القصص:٤١]وقال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ ﴾ [البقرة:٢٢١] الدعوة قد تكون

(١) من شريط معاملة الكفار.

إلى النار والعياذ بالله إذا دعا إلى ضلال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : **«ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»**.[1] فالدعوة قد تكون إلى ضلال ماتكون إلى حق.[2]

السؤال: هل القيام بالاغتيالات وعمل التفجيرات في المنشآت الحكومية في بلاد الكفار ضرورةٌ وعمل جهادي. جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الاغتيالات والتخريب هذا أمرٌ لا يجوز، لأنه يجر على المسلمين شراً ويجر على المسلمين تقتيلاً وتشريداً ، هذا أمرٌ لا يجوز، إنما المشروع مع الكفار الجهاد في سبيل الله ومقابلتهم في المعارك إذا كان عند المسلمين استطاعة يجهزون الجيوش ويغزون الكفار ويقاتلونهم كما فعل النبي ﷺ أما التخريب والاغتيالات، فهذا يجر على المسلمين شراً، الرسول ﷺ يوم كان في مكة قبل الهجرة كان مأموراً بكف اليد: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [النساء:٧٧] مأموراً بكف اليد، عن قتال الكفار، لأنه ما عندهم استطاعة لقتال الكفار، ولو قتلوا أحداً من الكفار ، لقتلهم الكفار عن آخرهم، واستأصلوهم عن آخرهم، لأنهم أقوى منهم، وهم تحت وطأتهم وشوكتهم. فالاغتيال يسبب قتل المسلمين الموجودين في البلد مثل ما

---

(١) رواه مسلم برقم(٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) من شريط فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة التي حدثت بشرق مدينة الرياض. ١٤٢٤هـ

تشاهدون الآن وتسمعون، هذا ليس من أمور الدعوة، ولاهو من الجهاد في سبيل الله، هذا يجر على المسلمين شراً.

هل الرسول ﷺ والصحابة يوم كانوا في مكة، هل كانوا يقتلون الكفار؟

أبداً. بل كانوا منهيينَ عن ذلك.

هل كانوا يخربون أموال الكفار وهم في مكة؟؟

أبداً كانوا منهيين عن ذلك.

فالرسول مأمور بالدعوة والبلاغ فقط وهو في مكة. أما القتال إنما كان في المدينة. لما صار للإسلام دولة[1]. *

السؤال: ماحكم من ينزل حديث الصعب بن جثامة في قتل الأبرياء وتفجير المنشآت من أجل ترهيب الكفار وتخويفهم والانتقام لما يحدث للمسلمين من شرٍ بسببهم؟

الجواب: تدمير ممتلكات الكفار وهدم حصونهم وقتل الصبيان والصغار تبعاً لهم، هذا إنما هو في الجهاد، ليس كل واحد من الأفراد يذهب ويخرب بدون جهاد وبدون أمر ولي الأمر، هذا لا يجوز ، هذا يجر على المسلمين شروراً وليس له نتيجة، ما له نتيجة إلا الشر على المسلمين، ففيه فرق بين

---

(١) من شريط: فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

* قول الشيخ((لماصار للإسلام دولة)) أي دولة قوية في إيمانها بالله تعالى وعدتها من الأسلحة تستطيع مجابهة الأعداء وخوض المعارك معهم وقد تقدم قوله .

التخريب والاغتيالات ، وبين الجهاد في سبيل الله بقيادة ، وبراية من رايات المسلمين وجيش من جيوش المسلمين فيه فرق بين هذا وهذا فلا يخلط بين حق وباطل.[1]

الشيخ صالح اللحيدان -حفظه الله-

السؤال: نريد كلمة عما حدث في يوم أمس وتوجيه ونصح للشباب؟[2]

الجواب: لاشك أن ماحصل أمرٌ مؤسف ومحزن أن يكون هذا الفعل من شباب هذا البلد ، لم أعلم حتى الآن من الذين قاموا بهذا الشيء ؟؟، لكن أعلم أنه حصل ، وأعلم أن ناساً منهم قضى عليهم ماصنعوا ، فكان عملهم قتلاً لأنفسهم وانتحاراً ، ووجدوا فيما كان قد تم ترتيبه منهم أو من غيرهم، لكنها فجيعةٌ ، فجيعةٌ بالنسبة لهم وماجنوه على أنفسهم وفجيعةٌ على مجتمعٍ عاش الأمن والأمان ، وإن وجدت حوادث فهي معدودة محدودة الآثار ولم يجرب في هذه البلاد كهذه الحادثة!!، التي تأتي ممن ينفذون هذه الخطة التي حصلت وقد أوثقوا أنفسهم في مراكبهم ، التي بعضها أحترق فوجدوا قد تفحموا أو كادوا ، ونسأل الله ونرجوه أن لايتكرر شيء من ذلك ، فإن الأمن من أجلِ النعم وإن فقده من أشد مايبتلى به العباد ، فإن الله تعالى

---

(١) من شريط: فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

(٢) طرح على الشيخ هذا السؤال في ثاني يوم بعد حوادث التفجيرات والتي حصلت في شرق مدينة الرياض يوم الأثنين بتاريخ ١١/ ٣/ ١٤٢٤هـ.

يقول: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾[النحل:١١٢] لأن الخوف والجوع إذا اجتمعا فإن ذلك من شر عذاب الدنيا ، لأن الخائف إذا كان عنده مايقتات به أقتن أو أستخفى ، ولأن الجائع إذا كان يعيش أمنا استطاع أن يسير في الأرض ويطلب الرزق ، فالأمن الذي تعيشه هذه البلاد ، من عشرات السنين منذ استقر الوضع بعد لم أطراف المملكة في حدود سبعٍ وسبعين سنة والبلد تعيش أمناً وارف الظلال ، جاءت لمحات عاجلة ، منذ مدة ولكن لم تكن بهذه الفضاعة والبشاعة، ونسأل الله جل وعلا أن لا يفجعنا في ديننا، إن الفجيعة في الدين هي البلية ، كما يقال ذلك:

فجائعُ الدهرِ أنواعٌ منوعة ... وللزمان مسراتٌ وأحزانُ

هؤلاء الذين فعلوا ما فعلوا هم جنوا على أنفسهم وهم فريسةُ أفكار غير نقية ورغبات نفوسٍ شقية نسأل الله العافية ، وقضاء الله سبحانه وتعالى سابقٌ كل شيء ، فنسأله سبحانه وتعالى أن يكون ما حدث خاتمةَ الشرور المماثلة وأن يكون تذكرة لأولي الألباب ، وأن يراجع كل عاقل نفسه وأن يتوب كل مذنب من ذنبه فهي في الحقيقة فيها شيء مما يذهل العقول ولابد أن وراءها ما وراءها من الدوافع ، فالله المستعان.[1]

---

(١) من شريط شرح القواعد الأربع ، وفتاوى العلماء في الأحداث الراهنة. ((تفجيرات شرق مدنية الرياض ١٤٢٤هـ))

السؤال: يقول السائل هل من خصائص الإسلام القيام بالانقلابات أو الثورات وهل هي من الجهاد في سبيل الله الذي دعا لها ديننا الإسلامي؟

الجواب: لوكان السؤال: هل الفوضى ومسببات سفك الدماء بغير حق من الإسلام؟، لأن هذا هو معنى هذه الأمور، هذه الأعمال من أشد مافتك بالبلاد الإسلامية وإذا نظرنا إلى الكفار فمثلاً دولة يهود وهي مجمعةٌ من أطراف الدنيا، لم يوجد فيها انقلاب في يوم من الأيام، الدول الكبرى الشرقية والغربية، لم يوجد فيها انقلاب أو ثورات من زمن، لايقوم بالثورات والانقلابات إلا من لا يهتم بمصالح أمته ولا يرعى ذمتها ،هي من أسباب تقويض كيان الأمة وزرع الأحقاد وسفك الدماء وتسليط الأعداء ، الشر فيها ظاهر والخير إما أن يكون فيها ضئيلاً قليلاً وإما أن يكون معدوماً ، وأول إنقلاب وجد بالنسبة للمسلمين ، الخروج على عثمان رضي الله عنه وقتله رضوان الله عليه، وجميع الصحابة رضي الله عنهم مجمعون على فساد ذلك العمل والواجب على كل مسلم أن يبرأ من هذه الأمور، النبي ﷺ سئل عن الولاة وأمر بالسمع والطاعة ونهى عن الخلاف ولما اجتمع علماء بغداد، عدد من كبارهم وجاؤا إلى الإمام أحمد يريدون أن يتكلموا في حق الخليفة العباسي ، غضب عليهم و أنذرهم ، فهذا عملٌ خطير منكر، والخير في اتباع السلف [1].

(١) من شريط الجهاد وضوابطه الشرعية.

الفصل الثاني

فتاوى و قرارات هيئة كبار العلماء حول ظاهرة الخروج على ولاة الأمر والتكفير وسب العلماء وتنقصهم وأثر ذلك على الأمة

بيان من هيئة كبار العلماء:

(حول مذكرة النصيحة التي رفعت لخادم الحرمين الشريفين)

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فإن مجلس هيئة كبار العلماء المجتمعة في دورته التاسعة والثلاثين المنعقدة في مدينة الطائف في شهر ربيع الأول عام ألف وأربعمائة وثلاثة عشر للهجرة ، قد اطلع على الكتابة المعدة بعنوان (مذكرة النصيحة) الموجهة لخادم الحرمين الشريفين وفقه الله لسبيل رضاه ، الموقعة من عدد من المدرسين وبعض المنتسبين للعلم.

كما اطلع المجلس على مانشر منها في بعض الصحف الأجنبية وماعُلق على نشرها من بعض الصحف الخارجية من زعم كاذب بإن الشيخ عبالعزيز بن باز الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، قد زكاها ورفعها لخادم الحرمين الشريفين ، فوجدها المجلس تشتمل على عشرة بنود ، وقد ادعى معدوا هذه المذكرة أن واقع البلاد على ماوصفوه في مذكرتهم ، واقترحوا ماسموه سبل الإصلاح لها ، وبعد تأمل مذكرة النصيحة المذكورة ومناقشتها .

رأى المجلس إصدار هذا البيان الذي يستنكر به ما أشملت عليه هذه المذكرة من الباطل ، وماهو خلاف الواقع وطريقة اعدادها ونشرها ، وقد عمل معدوا هذه المذكرة بهذه الطريقة على ترويج أسباب الفرقة وزرع الضغائن واختلاق المثالب أو تجسيمها مع التغاضي الكامل عن كل محاسن الدولة ،

مما قد يدل على سوء قصد من من أعدها أوجهله بالواقع والتغرير ببعض من وقع معهم عليها ، مما جعلها من أجل مكاسب الأعداء الحاقدين فوضعوا لها في صحفهم العناوين البارزة التي تصف الدولة بأسوء الأوصاف وسبب ذلك كتابة هذه المذكرة.

والمجلس إذ يستنكر هذا العمل المتمثل بإعداد هذه المذكرة المسماة(مذكرة النصيحة) ونشرها يؤكد أن هذا العمل مخالف لمنهج النصيحة الشرعية وماتقتضيه من وجوب العدل في القول والعمل ، والعناية بمتابعة هدي النبي ﷺ في إسداء النصح لكل مسلم بما يحقق المصلحة ويدرء المفسدة ويجمع القلوب ويلم الشمل ويوحد الصف عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران:١٠٣] ويقول رسول الله ﷺ فيما ثبت عنه أن قال : « **إن الله يرضى لكم ثلاثاً أن تعبدوه ولاتشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم**» (١)

إلى غير ذلك من النصوص الدالة على منزلة النصيحة من الدين وكيفية أداءها والرغبة في توفير أسباب التآلف والبعد عما قد يوجد من عوامل الفرقة والفتنة ويزرع بذور الشحناء والتحزب التي لاتعود على البلاد والأمة إلا بشر.

والمجلس إذ يؤكد وجوب التناصح والتفاهم والتعاون على البر والتقوى والتناهي عن الإثم والعدوان يحذر من ضد ذلك : من الجور والبغي وغمط

---

(١) رواه مسلم (٤٤٥٦)

الحق ، كما يحذر من أنواع الإرتباطات الفكرية المنحرفة والإلتزام بمبادئ وجماعات وأحزاب أجنبية ، إذ الأمة في هذه البلاد يجب أن تكون جماعة واحدة متمسكة بما عليه السلف الصالح وتابعوهم وماكان عليه أئمة الإسلام قديماً وحديثاً من لزوم الجماعة والمناصحة الصادقة وعدم اختلاق العيوب وإشاعتها ، ونحن إذ نستنكر هذه المذكرة بناءً على ماسبق بيانه ، لاندعي الكمال في الواقع ، ونسأل الله جل وعلا أن يوفق ولاة أمرنا لما فيه رضاه ولما فيه صلاح البلاد والعباد ، وكما نسأله تعالى أن يوفق ولاة أمر المسلمين وشعوبهم لكل خير وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هيئة كبار العلماء. [1]

(١) بيان هيئة كبار العلماء حول مذكر النصيحة بتاريخ:١٩/ ٣/ ١٤١٣هـ في الدورة التاسعة والثلاثين.

بيان هيئة كبار العلماء حول ظاهرة التكفير

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد درس مجلس هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والأربعين المنعقدة بالطائف ابتداء من تاريخ٢/ ٤/ ١٤١٩هـ مايجري في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها من التكفير والتفجير، وماينشأ عنه من سفك الدماء، وتخريب المنشآت، ونظراً إلى خطورة هذا الأمر ، وما يترتب عليه من إزهاق أرواح بريئة، وإتلاف أموال معصومة، وإخافة للناس، وزعزعة لأمنهم واستقرارهم ، فقد رأى المجلس إصدار بيان يوضح فيه حكم ذلك نصحاً لله ولعباده ، وإبراء للذمة وإزالة للبس في المفاهيم لدي من أشتبه عليهم الأمر في ذلك، فنقول وبالله التوفيق:

أولاً: التكفير حكم شرعي، مرده إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير ، وليس كل ماوصف بالكفر من قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة.

ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، فلايكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن، لما يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير ، فالتكفير أولى أن يدرأ بالشبهات، ولذلك حذر النبي ﷺ من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر، فقال: **«أيما امرئ قال لأخيه: ياكافر، فقد باء بها أحدهما، إن**

كـان كما قال وإلا رجعت عليه»[1] وقد يرد في الكتاب والسنة مايفهم منه أن هـذا القـول أو العمـل أو الاعـتقاد كفر، ولايكفر من اتصف به، لوجود مانع يمـنع مـن كفـره ، هذا الحكم كغيره من الأحكام التي لاتتم إلا بوجود أسبابها وشـروطها، وانـتفاء موانعهـا كما في الإرث، سببه القرابة -مثلاً- وقد لايرث بهـا لوجود مانع كاختلاف الدين وهكذا الكفر ويُكره عليه المؤمن فلايكفر به وقـد يـنطق المسـلم بكلمةٍ بالكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما فلايكفر بها لعـدم القصـد، كمـا في قصـة الـذي قال : «اللهم أنت عبدي ، وأنا ربك» [2] أخطأ من شدة الفرح.

والتسـرع في الـتكفير يترتـب عليه أمور خطيرة من استحلال الدم والمال ، ومـنع الـتوارث، وفسـخ النكاح، وغيرها مما يترتب على الردة ، فيكف يسوغ للمؤمن أن يقدم عليه لأدنى شبهة.

وإذا كـان هـذا في ولاة الأمـور كان أشد، لما يترتب عليه من التمرد عليهم وحمـل السـلاح علـيهم ، وإشـاعة الفوضـى ، وسـفك الدماء ، وفساد العباد والـبلاد، ولهـذا مـنع الـنبي ﷺ من منابذتهم ، فقال : «إلا أن تروا كفراً بواحاً عـندكم فـيه مـن الله بـرهان» [3]. فأفاد قوله : «إلا أن تروا» أنه لايكفي مجرد

---

(١) رواه البخاري برقم(٦١٠٤) ومسلم برقم (١١١) واللفظ له عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري برقم(٦٣٠٩) ، ومسلم برقم (٢٧٤٧) واللفظ له. من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري برقم(٧٠٥٦)، ومسلم برقم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

الظـن والإشـاعة . وأفـاد قوله: «كفراً» أنه لا يكفي الفسوق ولو كبر، كالظلم وشـرب الخمـر ولعـب القمـار، والاسـتئثار المحـرم. وأفاد قوله : « بواحاً» أنه لايكفـي الكفر الذي ليس ببواح أي صريح ظاهر ، وأفاد قولـه : «عندكم فيه من الله برهان» أنه لابد من دليل صريح، بحيث يكون صحيح الثبوت، صريح الدلالـة، فلايكفـي الدلـيل ضـعيف السند، ولا غامض الدلالة. وأفاد قولـه : «مـن الله» أنـه لاعـبرة بقـول أحـد مـن العـلماء مهمـا بلغت منزلته في العلم والأمانـة إذا لم يكـن لقولـه دليل صريح صحيح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ. وهذه القيود تدل على خطورة الأمر.

وجملة القول: أن التسرع في التكفير له خطره العظيم، لقول الله عزوجل: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[الأعراف:٣٣].

ثانياً: مـانجم عـن هـذا الاعـتقاد الخاطـئ من استباحة الدماء ، وانتهاك الأعـراض، وسـلب الأمـوال الخاصـة والعامـة، وتفجير المساكن والمركبات ، وتخريـب المنشآت ، فهذه الأعمال وأمثالها محرمة شرعاً بإجماع المسلمين ، لما في ذلـك مـن هـتك لحـرمة الأنفـس المعصـومة ، وهـتك لحرمة الأموال، وهتك لحـرمات الأمـن والأسـتقرار، وحـياة الـناس الآمـنين المطمئـنين في مساكنهم ومعايشـهم ، وغدوهم ورواحهم ، وهتك للمصالح العامة التي لاغنى للناس في حياتهم عنها.

وقد حفظ الإسلام للمسلمين أموالهم وأعراضهم وأبدانهم وحرم

انتهاكها، وشدد في ذلك ، وكان من آخر مابلغ به النبي ﷺ أمته فقال في خطبة حجة الوداع : «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا**» ثم قال ﷺ: «**ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد**»(١) متفق عليه.وقال ﷺ : «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام : «**اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة**»(٣) وقد توعد الله سبحانه من قتل نفساً معصومة بأشد الوعيد، فقال سبحانه في حق المؤمن:﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٩٣] ، وقال سبحانه في حق الكافر الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ:﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ [النساء:٩٢] فإذا كان الكافر الذي له أمان إذا قتل خطأ فيه الدية والكفارة، فكيف إذا قتل عمداً، فإن الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر . وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة**»(٤)

---

(١) رواه البخاري برقم(١٧٤١) ومسلم برقم(١٦٧٩) عن أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم برقم(٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري برقم(٢٤٤٧) ومسلم برقم(٢٥٧٩) عن ابن عمر.كما أخرجه مسلم برقم(٢٥٧٨) عن جابر رضي الله عنه واللفظ له.

(٤) رواه البخاري برقم(٣١٦٦) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

ثالثاً: إن المجلس إذ يبين حكم تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وخطورة إطلاق ذلك، لما يترتب عليه من شرور وآثام ، فإنه يعلن للعالم أن الإسلام برئ من هذا المعتقد الخاطئ ، وأن ما يجري في بعض البلدان من سفك للدماء البريئة وتفجير للمساكن هو عمل إجرامي، والإسلام بريء منه ، وهكذا كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف، وعقيدة ضالة، فهو يحمل إثمه وجرمه، فلايحتسب عمله على الإسلام، ولاعلى المسلمين المهتدين بهدي الإسلام، المعتصمين بالكتاب والسنة، المتمسكين بحبل الله المتين، وإنما هومحض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة ، ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه محذرة من مصاحبة أهله. قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ ﴾ [البقرة: ٢٠٤] والواجب على جميع المسلمين في كل مكان التواصي بالحق، والتناصح على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ ﴾ [المائدة:٢]وقال سبحانه:﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾ [التوبة:٧١]وقال عزوجل: ﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ﴾ [العصر:١-٣] وقال النبي ﷺ: **«الدين النصيحة»**

قيل.لمن يارسول؟قال:«لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1] وقال عليه الصلاة والسلام: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[2] والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ونسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكف البأس عن جميع المسلمين، وأن يوفق جميع ولاة أمور المسلمين ، إلى مافيه صلاح العباد والبلاد وقمع الفساد والمفسدين ، وأن ينصر بهم دينه ، ويعلي بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً في كل مكان ، وأن ينصر بهم الحق إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه[3].

---

(١) رواه مسلم برقم(٥٥) من حديث أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم(٦٠١١)، ومسلم برقم (٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٣) «مجلة البحوث الإسلامية» العدد (٥٦)، (ص٣٥٧-٣٦٢).

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

السؤال: نطلب من سماحة الوالد كلمة توجيهية حول البيعة لولاة الأمر في المملكة العربية السعودية؟

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم والحمدلله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

الواجب على جميع المسلمين في هذه المملكة السمع والطاعة لولاة الأموربالمعروف كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة، الواردة والثابتة عن النبي ﷺ، ولايجوز لأحد أن ينزع يداً من طاعة بل يجب على الجميع السمع والطاعة لولاة الأمور بالمعروف، يقول النبي ﷺ: **«من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة، ومات، مات ميتة جاهلية»** [1] الواجب على المؤمن هو السمع والطاعة بالمعروف، وأن لايخرج عن السمع والطاعة بل يجب عليه الإذعان والتسليم بماقاله النبي عليه الصلاة والسلام، وهذه الدولة السعودية- دولة إسلامية والحمدلله تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتأمر بتحكيم الشرع وتحكمه بين المسلمين، فالواجب على جميع الرعية، السمع والطاعة لها بالمعروف والحذر من الخروج عليها والحذر من معصيتها بالمعروف، أما من أمر بالمعصية- فالمعصية لايطاع أحدٌ فيها لامن الملوك ولامن غير الملوك، لقول

---

(١) رواه مسلم برقم(١٨٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

النبي ﷺ « إنما الطاعة بالمعروف، لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق» [1] فإذا أمر ملكٌ أو رئيس جمهورية أو وزير أو والد أو والدة أو غيرهم بمعصية كشرب الخمرأو أكل الربا، لم يجز الطاعة في ذلك بل يجب ترك المعصية وأن لايستهين أحدٌ في معصية ، وطاعة الله مقدمة إنما الطاعة في المعروف هكذا جاءت السنة الصحيحة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. [2]

السؤال: بعض الأخوة هداهم الله لا يرى وجوب البيعة لولاة الأمر في هذه البلاد ماهي نصيحتكم يا سماحة الوالد ؟

الجواب: ننصح الجميع بوجوب السمع والطاعة كما تقدم والحذر من شق العصا والخروج على ولاة الأمور، بل هذا من المنكرات العظيمة بل هذا دين الخوارج - هذا دين الخوارج والمعتزلة الخروج على ولاة الأمور وعدم السمع والطاعة لهم إذا وجدت معصية، وهذا غلط، خلاف ما أمر به النبي ﷺ ، النبي ﷺ أمر بالسمع والطاعة بالمعروف وقال: « **من رأى من أميره شيئاً من معصية الله فليكره مايأتي من معصية الله ولاينزعن يداً من طاعة** »[3] وقال:

---

(١) رواه البخاري برقم(٧١٤٥، ٤٣٤٠) ومسلم برقم(١٨٤٠) عن علي رضي الله عنه أولـــه ((إنما الطاعة في المعروف)) وأما آخره((لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق)) فرواه أحمد في مسنده برقم(٢٠٦٥٣) والطبراني في الكبير (١٨ / ٣٨١) واللفظ له من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٢) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد حكام وعلماء بلاد الحرمين.

(٣) رواه مسلم برقم(١٨٥٥) عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

«من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاضربوا عنقه» [1] ولايجوز لأحد أن يشق العصا أو يخرج عن بيعة ولاة الأمور أو يدعو إلى ذلك لأن هذا من أعظم المنكرات ومن أعظم أسباب الفتنة والشحناء والذي يدعو إلى ذلك ، هذا هو دين الخوارج ، يستحق أن يقتل لأنه يفرق الجماعة ويشق العصا، الواجب الحذرمن هذا غاية الحذر والواجب على ولاة الأمور إذا عرفوا من يدعو إلى هذا أن يأخذو على يديه بالقوة حتى لاتقع فتنة بين المسلمين. [2]

السؤال: شيخنا الشباب هؤلاء لهم نظرة حول قضية الحكام والإطلاق في التكفير للحكام والكلام والتهييج وفي المنابر والمواعظ والكلام دائما على الحكام..كذا.. والحكام كذا... وعيوب الحكام.. ولسنا مدافعين عن الأخطاء التي تقع ولكن هل هذا هو الطريق الصحيح في تربية المسلمين ؟؟

الجواب: ليس هذا هو الطريق الصحيح- الطريق الصحيح الدعاء لهم بالتوفيق والهداية والدعاء لولاة الأمور بالهداية والتوفيق والصلاح هذا هو الطريق الصحيح ،الدعاء لهم وطاعتهم فيما يوافق الشرع أما من أمر بمعصية لايطيعه في المعصية إنما الطاعة بالمعروف لكن وصيتنا لجميع الطلبة وغيرهم أن يدعوا لولاة الأمور بالتوفيق والهداية وصلاح النية والعمل وأن يعينهم

---

(١) رواه مسلم برقم(١٨٥٢) عن عرفجة بن شريح رضي الله عنه.

(٢) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد ولاة وعلماء بلاد الحرمين.

على الخير وأن يساعدهم على الخير وأن يكفوا عن الفتن والقتال والتعاون على الإثم والعدوان وتفريق الكلمة هذا يضرالجميع لكن نوصيهم بأن يجتمعوا على الخير ويتعاونوا مع الحكام في طاعة الله ورسوله ويدعوا لهم بالتوفيق وينصحوهم بغير خروج ولا قتال ولا فتنة حتى لا يشقوا العصا وحتى لا يتسببوا في فرقة الناس ، ولكن ينصحون لله ولرسوله ولعباده المؤمنين يدعو لولاة الأموربالتوفيق والهداية والصلاح وصلاح البطانة ويعينهم على الخير الذي شرعه الله وأحبه الله ويطيعهم فيما أمرهم من الخير ومن أمر بمعصية فلا طاعة لأحد في معصية من قيل له تشرب الخمر لا يشرب الخمر ومن قيل له تزني فلا يزن، وهكذا من قيل له يتعاطى الربا لا يتعاطى الربا إنما الطاعة بالمعروف. (١)

السؤال :هل من مقتضى البيعة - حفظك الله - الدعاء لولي الأمر؟

الجواب: من مقتضى البيعة النصح لولي الأمر ، ومن النصح : الدعاء له بالتوفيق والهداية وصلاح النية والعمل وصلاح البطانة؛ لأن من أسباب صلاح الوالي ومن أسباب توفيق الله له : أن يكون له وزير صدق يعينه على الخير ، ويذكره إذا نسي ، ويعينه إذا ذكر ، هذه من أسباب توفيق الله له . فالواجب على الرعية وعلى أعيان الرعية التعاون مع ولي الأمر في الإصلاح وإماتة الشر والقضاء عليه ، وإقامة الخير بالكلام الطيب والأسلوب الحسن

(١) من شريط فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

والتوجيهات السديدة التي يرجى من ورائها الخير دون الشر ، وكل عمل يترتب عليه شر أكثر من المصلحة لا يجوز؛ لأن المقصود من الولايات كلها : تحقيق المصالح الشرعية ، ودرء المفاسد ، فأي عمل يعمله الإنسان يريد به الخير ويترتب عليه ما هو أشر مما أراد إزالته وما هو منكر لا يجوز له . وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا المعنى إيضاحاً كاملاً في كتاب الحسبة فليراجع؛ لعظم الفائدة [1]

السؤال : ومن يمتنع عن الدعاء لولي الأمر - حفظك الله - ؟

الجواب : هذا من جهله ، وعدم بصيرته ، لأن الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات ، ومن أفضل الطاعات ، ومن النصيحة لله ولعباده ، والنبي ﷺ لما قيل له : إن دوساً عصت وهم كفار قال : « **اللهم اهد دوساً وائت بهم** » [2] فهداهم الله وأتوه مسلمين ، فالمؤمن يدعو للناس بالخير، والسلطان أولى من يدعى له ؛ لأن صلاحه صلاح للأمة ، فالدعاء له من أهم الدعاء، ومن أهم النصح : أن يوفق للحق وأن يعان عليه ، وأن يصلح الله له البطانة، وأن يكفيه الله شر نفسه وشر جلساء السوء ، فالدعاء له بالتوفيق والهداية وبصلاح القلب والعمل وصلاح البطانة من أهم المهمات ، ومن أفضل

---

(١) مجموع الفتاوى والمقالات(٨/ ٢٠٩)

(٢) رواه البخاري برقم(٢٩٣٧) ، ومسلم برقم(٢٥٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

القـربات ، وقـد روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال : لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان ، ويروى ذلك عن الفضيل بن عياض رحمه الله.

السؤال: هل تنصحون الشباب بالخوض في السياسات الدولية والتعمق في التوقعات والتكهنات السياسية أم تنصحونهم بالعلم الشرعي وحفظ المتون وتعليم الناس الخير؟

الجـواب: أنصـحهم بالإعراض عن التدخل في شؤون السياسية الخارجية وشـؤون الملوك والأمراء الذي يسبب الفتنة ويسبب الشحناء ويسبب القلاقل وأنصـحهم بأن يقبلوا على العلم وطلب العلم والدراسة والإجتهاد والتعاون على البر والتقوى والمناصحة لبعضهم البعض والمناصحة للمسلمين عموماً في مواعضـهم وتذكيرهم ودروسهم حتى ينتفع الناس بهم ، أما الإشتغال بما بين الملـوك والرؤساء والدول مما ينشر في الجرائد وغيرها هذا قد يسبب شراً كثيرا بـلا فائدة ، أما إذا كان المقصود التنبيه على خطأ وقع في جريدة أو غلط وقع في مجلـة أو مـا أشـبهه فهذا حق المقال يبين فيه الخطأ الذي وقع في الجريدة أو المجلة حتى لا يغتر به الناس. [1]

([1]) فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

سماحة المفتي الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ - حفظه الله -

السؤال: يقوم بعض المغرضين والمشبوهين اليوم بدعوة الشباب في هذه البلاد عن طريق شبكة الأنترنت إلى نزع يد الطاعة لحكام هذه البلاد والخروج عليهم وعدم سماع كلام العلماء فنرجوا من سماحتكم التوجيه والتعليق على هذا.؟

الجواب: نعوذ بالله من حال السوء ، هؤلاء منافقون ، هؤلاء ضالون ، هؤلاء في قلوبهم مرض وحقد على الإسلام وأهله ، الذي يدعو إلى الخروج عن طاعة الإمام ، والذي يدعو إلى التمرد على السلطة والذي يدعو إلى الفوضى ، هذا في قلبه نفاق وفي قلبه مرضٌ كبته الله وأذله.

هذا والعياذ بالله من دعاة السوء ومن المرجفين في الأمة ومن الذين في قلوبهم حقد على الإسلام وأهله ومن الذين يحبون نشر الفوضى بالمجتمع المسلم. على المسلم أن يكون ذا بصيرة وتعقل فيما يسمع ، ولاشك أن جهاز الأنترنت من الوسائل الحديثة الأخيرة ولكنه وللأسف الشديد يشتمل أحياناً على مواقع وساحات كلها إجرام وكلها ضلال وكلها نفاق وبعدٌ عن سبيل الله ، هؤلاء مغرضون مفسدون ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [البقرة:١١] من يدعو أي إنسان إلى الخروج عن طاعة الإمام وعدم السمع والطاعة ، فأسيئوا الظن به بأنه منافق وبأنه فاجر ولاعهد له ولادين ولا أمانة له لأن والعياذ بالله هذه الدعوات ، تدعو إلى الفوضى وإلى سفك الدماء ونهب الأموال وانتهاك الأعراض فمجتمعنا ولله الحمد مجتمع مسلم

يخضع لقيادة مسلمة ، رجال سعوا في إصلاح الأمة والدفاع عنها وسهر الليل الطويل في حماية هذا المجتمع والدفاع عنه بكل ممكن ، ضحوا بالأوقات والأموال في سبيل حماية هذا المجتمع ، وكلما انعقدت أسباب الشر دفعها الله عن هذا البلد ، بأسباب ولله الحمد مافي هذا البلد من خير وصلاح وتحكيم للشرع والنوايا الطيبة الصادقة من ولاة أمر هذه البلاد وفقهم الله وهداهم لكل خير.

فهذه الدعوات في هذا الجهاز وأمثاله إنما هي صادرة من حاقدين ، من منافقين ضالين ، لامن مسلم يخاف الله ويتقيه ، فالمسلم الذي يخاف الله ويتقيه ويدعو إلى ما دعا إليه الله من سمع وطاعة لولاة الأمر في طاعة الله وشد أزرهم بالتعاون معهم ولا سيما أمام تلك الأحداث الخطيرة والفتن التي تهدد مجتمعات المسلمين عموماً فالتكاتف والتعاون وشد الأزر والتحام القلوب واجتماع الكلمة ووحدة الصف ، هذا هو الأمر الواجب علينا والمتعين على كل فرد منا.« ومن لقي الله وليس في عنقه بيعة ، فإنه يموت وميتته ميتة جاهلية »[1]، من كان في قلبه حقد على الأمة ومن كان في قلبه عدم الطاعة والانقياد ، في حياته شقاء وميتته ميتة جاهلية.

المسلم يحب الخير للمسلمين ، يحب جمع كلمتهم وتآلف قلوبهم ووحدة صفهم ، ويعلم أن الأعداء لا يريدون إلا الفوضى ولا يريدون الاجتماع.

---

(١) رواه مسلم برقم (٤٧٧٠)

هـذا البلد محسـود عـلى دينه ، محسود على أمنه ، محسود على قيادته ، محسود عـلى رخائـه وخيراتـه محسـود على اجتماع كلمته ، محسود على تآلف صفه ، فعياذاً بالله من الدعايات المضللة ، والواجب على المسلم حينما يسمع في هذه الوسـائل ، تلـك الشرور ألا يصغي إليها وأن يعرض عنها ويعلم أنها صادرة من قلوب ملؤها الحقد ، ملؤها الفساد والشر والضلال والحرب لله ولرسوله. عصـم الله بـلاد المسـلمين وحماهـا مـن كـل سـوء وحفـظ الله لنا ديننا وأمننا وقيادتنا وجمع كلمتنا على طاعته ورد كيد الكائدين وحقد الحاقدين. (١)

الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -

السؤال: ماهو ردكم على من يقول أكثر الشر في بلد التوحيد مصدره الحكومة وأن الولاة ليسوا بأئمة سلفيين؟

الجـواب: ردنا على هذا كالذين قالوا للنبي ﷺ أنه مجنون وشاعر وكما يقـال: **لايضـر السـحاب نـبح الكـلاب**، لايوجـد -الحمـدلله- مـثل بلادنا اليوم في التوحـيد وتحكـيم الشـريعة وهـي لاتخلـو من الشر كسائر بلاد العالم بل حتى المدينة النبوية في عهد النبي ﷺ وجد من بعض الناس شر.لقد حصلت السرقة وحصل الزنا. (٢)

---

(١) أهداف الحملات الإعلامية ضد ولاة وعلماء بلاد الحرمين.

(٢) من شريط (الرد على أحمد سلام).

وقال رحمه الله-: ومن حقوق الرعاة على رعيتهم: أن يناصحوهم ويرشدوهم ، وأن لايجعلوا من خطأهم إذا أخطأوا سلماً للقدح فيهم ، ونشر عيوبهم بين الناس ، فإن ذلك يوجب التنفير عنهم ، وكراهتهم ، وكراهة مايقومون به من أعمال وإن كانت حقاً ويوجب عدم السمع والطاعة لهم.

وإن من الواجب على كل ناصح ، وخصوصاً من ينصح ولاة الأمر أن يستعمل معهم الحكمة في نصيحته ، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة.[1]

وقال -رحمه الله-:ولقد أبتلي بعض الناس بغيبة صنفين من الأمة وهما ولاة الأمور فيها من العلماء والحكام حيث كانوا يسلطون ألسنتهم في المجالس على العلماء وعلى الدعاة وعلى الأمراء وعلى الحكام الذين فوق الأمراء وإن غيبة مثل هؤلاء أشد إثماً وأقبح عاقبة وأعظم أثراً لتفريق الأمة.. أيها الأخوة إن غيبة ولاة الأمور من أمراء أو علماء ليست غيبة لهؤلاء بأشخاصهم ولكنها غيبة وتدمير لما يحملونه من المسئولية ، فإن الناس إذا اغتابوا العلماء قل قدر العلماء في أعين الناس وبالتالي يقل ميزان مايقولونه من شريعة الله وحينئذ يقل العمل بالشريعة بناء على هذه الغيبة.

فيكون في ذلك إضعاف لدين الله تعالى في نفوس العامة وإن الذين يغتابون ولاة الأمور من الأمراء والحكام إنهم ليسيئون إلى المجتمع كله. لايسيئون إلى الحكام فحسب ولكنهم يسيئون إلى كل المجتمع، إلى الإخلال

---

(١) حقوق الراعي والرعية(ص:١١)

بأمنه ، واتزانه وانتظامه ، ذلك لأن ولاة الأمور من الأمراء والحكام إذا انتهك الناس أعراضهم قل قدرهم في نفوس العامة وتمردوا عليهم فلم ينصاعوا لأوامرهم ولم ينتهوا عما نهوا عنه وحينئذ تحل الفوضى في المجتمع ويصير كل واحد من الناس أميراً على نفسه وحينئذ تفسد الأمور ويصبح الناس فوضى لاسراة لهم وإن الغيبة من كبائر الذنوب ليست بالأمر الهين.[1]

السؤال: هناك من يشكك في أمر البيعة لولاة أمرنا بأمور منها: أن البيعة لاتكون إلا للإمام الأعظم ، وبقوله: أنا لم أبايع ، وبقوله: إن البيعة فقط للملك ليس لأخوته ، فما قولك؟

الجواب: لاشك أن هذا خاطئ ، وإذا مات فإنه يموت ميتة جاهلية ، لأنه سيموت وليس في رقبته بيعة لأحد ، والقواعد العامة في الشريعة الإسلامية أن الله يقول: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢﴾ [البقرة:٢] ، فإذا لم يوجد خليفة للمسلمين عموماً فمن كان ولي أمر في منطقة فهو ولي أمرها ، وإلا لو قلنا بهذا الرأي الضال، لكان الناس الآن ليس لهم خليفة ، ولكان كل الناس يموتون ميتة جاهلية ، ومن يقول بهذا؟

الأمة الإسلامية تفرقت من عهد الصحابة ، تعلمون أن عبدالله بن الزبير في مكة ، وبنو أمية في الشام ، وكذلك في اليمن أناس ، وفي مصر أناس ،

---

(١) من كتاب وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن...للشيخ محمد العريفي (ص: ٥١-٥٢).

ومـازال المسـلمون يعـتقدون أن البـيعة لمـن له السلطة في المكان الذي هـم فيه ويـبايعونه ويدعونـه بـأمير المؤمـنين. ولا أحـد يـنكر ذلك ، فهذا شاق لعصا المسـلمين مـن جهـة عدم التزامه بالبيعة ، ومن جهة أن خالف إجماع المسلمين من عهد قديم.

والرسول عليه الصلاة والسلام يقول :« **اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشي**» [1]هذه واحدة .

الثانية يقول: إنه مابايع ، وهذه في الحقيقة دعوى جاهل من اجهل عباد الله ، الصـحابة رضـي الله عـنهم لما بايعوا أبا بكر ، هل كل عجوز وكل شيخ وكل يافع جاء وبايع ، أو بايعه اهل الحل والعقد ؟

بايعـه أهـل الحـل والعقـد ، هـل ذهـب الـناس يـبايعون صـغارهم وكبارهـم وذكورهـم وإنـاثهم؟ فـإذا بـايع أهـل الحل والعقد لأمير على البلاد فقد تمت البيعة وصار أميراً تجب طاعته.

والثالث: أنهـم مابـايعوا لـلملك ، مـا الـذي أدراهـم أنهم ما بايعوا للملك؟ الـناس بـايعوا لـلملك ، أنـا حضرت البيعة لخالد- رحمة الله عليه – وللملك فهـد – حفظـه الله- صـحيح مـا جـاء كل صغير وكبير يبايعونه إنما بايع اهل الحل والعقد فقط.

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٦١) ومسلم (٤٧٣٢)

ثـم إنـه إذا بويـع الإنسـان بالإمرة على بلد من البلاد ثم جعل له ولي عهد ، فهـو ولـي عهده من بعده ، إذا انتهت ولاية الأول صار الثاني ولي أمر بدون مبايعة ، ولايصلح الناس إلا هذا.

لوقلـنا: إن ولـي العهـد ليسـت له ولايـة عهد حتى يبايع من جديد ، صارت فوضى ، لكن مثل هذه الآراء يلقيها الشيطان في قلوب بعض الناس من أجل أن يفـرق جماعـة المسلمين ، ويحصل التحريش الذي بينه الرسول عليه الصلاة والسـلام في قولـه: « **إن الشـيطان قـد أيس أن يعبد في جزيرة العرب ولكن بالـتحريش بينهم** »[1] فبلغ نصيحتي إياه : أن يتقي الله عزوجل وأن يعتقد أنه الآن في ظـل أمـير ذي ولايـة علـيه ،لايمـوت بعـد ذلـك وهـو يمـوت ميـتة جاهلية.[2]

السـؤال: هـل أوامـر ولاة الأمـر كـلها للوجـوب أم أن مـنها مـاهو للوجـوب ومـنها مـاهو للإستحبـاب وكيف يمكن معرفة ذلك أثـابكم الله تعالى؟

الجواب: الأوامر لولاة الأمر تنقسم إلى أقسام:

---

(١) رواه مسلم برقم(٢٨١٢).

(٢)نظـرات تأصيلية للدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل ، وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ص:٤٧٣

القسم الأول: مـالايجوز طاعـته وذلـك إذا أمـره بمعصـية الله مثل أن يأمر بحلق اللحـية أو أن يأمـر بأشـياء منكرة فهذا لايجوز طاعـــــته فيه ، لأن الله تعالى قـال:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾[النسـاء:٥٩] فعطـف طاعـة أولي الأمر على طاعة الله ورسوله بدون إعادة العامل مما يدل عـلى أن طاعـة أولـي الأمر على سبيل التبع ولأن النبي ﷺ قال إنما : **الطاعة بالمعـروف** [1] – أي فيما ليس بمنكر- ولأن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية ، وأمرهم بطاعته وفي يوم من الأيام أغضبوه فأمرهم أن يجمعوا حطباً ، فجمعوا حطـباً ، ثـم أمرهم أن يشعلوا فيه النار فأشعلوا فيه النار ، ثم أمرهم أن يلقوا أنفسـهم فـيها ، فـتوقفوا ، وقـالوا إننا لم نتبع الرسول ﷺ إلا خوفاً من النار ، وأبـوا أن يدخلـوا الـنار ، فـلما رجعـوا للـنبي ﷺ وأخـبروه قـال: « **إنهم لو دخلوهـا ماخـرجوا مـنها ، إنمـا الطاعـة في المعـروف**»[2] هــذا واحــد.

القسم الثاني: أن يأمـر بمـا أمر به الله ورسوله ، إن يأمر ولي الأمر بما أمر الله بـه ورسـوله مـن العـبادات ، فهذا إن كان واجباً مثل أن يأمر بصلاة الجماعة ويتفقد الناس عليها ، فطاعته هنا واجبة، واجبة من وجهين:

الوجه الأول : أنها واجبة في الشرع بدون أمر ولي الأمر.

الوجه الثاني: تزداد تأكيداً إذا أمر بها ولي الأمر.

---

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) رواه البخاري برقم(٤٠٨٥) ومسلم برقم(١٨٤٠)

القسم الثالث: أن يأمر بعبادة غير واجبة ولكنها مشروعة ، مثل أن يأمر الناس بالصيام، يقول : أيها الناس صوموا غداً ، فإننا سوف نخرج إلى الإستسقاء ، نستسقي ودعاء الصائم مستجاب فصوموا غداً ، فهذا لاتلزم طاعته، لأن هذا عبادة بين العبد وبين ربه. فلاتلزم طاعته.

القسم الرابع: أن يأمر بما فيه حفظ الأمن وصلاح المجتمع ، فهذا تجب طاعته فيه وإن لم يأمر به الله ورسوله مالم يكن فيه معصية ، كالأوامر الآن في النظم التي تقرر وهي لاتخالف الشرع ، فإن طاعة ولي الأمر فيها واجب ومن عصى وخالف ، فهو آثم ، هذا ما يحضرني الآن من أقسام طاعة ولاة الأمور.

ولكن هنا مسألة وهي أن بعض الناس لغيرته على دين الله عزوجل ، إذا رأى هذه المنكرات وأن هذه المنكرات المتفشية في الناس مما يوجود في الصحف أو يسمع في بعض الإذاعات أو يشاهد عن طريق الدشوش مثلاً ، ويغار على هذا ويرى أن الحكومة مقصرة في هذا الشيء ، ثم يذهب يشيع مساوئ الحكومة بين الناس ويوغر الصدور عليها ، ويلزم من عمله هذا أن يكره الناس ولاة أمورهم ، والحقيقة أن هذه جادة خاطئة جداً ومخالفة للشرع وخطيرة على المجتمع وسببٌ للفتن ، ولو أنه سعى في إصلاح المجتمع نفسه ، لكان خيراً له ، فمثلاً مايبث في الإعلام ، من مقروؤ ومسموع ومنظور ، يحذر الناس منه: يقول أحذروا مثلاً من هذه المجلات ، أحذروا من مشاهدة الأشياء الضارة في الدين وفي الدنيا ، أحذروا من كذا ومن كذا ، أحذروا من الربا مثلاً ، والمجمتع إذا صلح ، فإن ولاة الأمر جزء من المجتمع لابد أن يصلح ،

إما اختياراً وإما اضطراراً لابد أن يصلح ، وأما أن يصب جام غيرته على ولاة الأمر من أن أجل أن يوغر صدور الناس عليهم ، فيحصل بذلك الشر والفساد فهذا لاشك أنه خلاف الصواب ، وحيدة عن الجادة السليمة ، ولايخفى عليكم جميعاً ماحصل من الفتن العظيمة من زمن علي رضي الله عنه ، بل من زمن عثمان رضي الله عنه فيما حصل من الشر والفساد واستحلال النفوس والأموال ، بسبب هذا ، لأن مستعظم النار من مستصغر الشررِ ، فلذلك نحن نرى أن مثل هذا المسلك ، مسلكٌ خاطئ ومحرم ولايجوز ، إذا كانت للإنسان غيرة حقيقة ، فليوجه الشعب إلى الخير ، والعجب أن بعض الناس تجده يصب جام غيرته على ولاة أموره ، وهو يجد من في شعبه من يشرك بالله عزوجل ، ولا يتكلم والشرك أعظم مما حصل من المعاصي من ولاة الأمور ، أو يذهب يحاول أن ينزل الآيات على مايهواه هو من المعاني التي يقول مثلاً: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [المائدة:٤٤] ثم يقول كل نظام أوكل قانون يخالف الشرع ، فهو كفر ، وهذا أيضاً من الخطأ ، وإذا فرضنا على التقدير البعيد أن ولي الأمر كافر، فهل يعني ذلك أن نغور الناس عليه؟ حتى يحصل التمرد والفوضى والقتال!! لاشك أنه خطأ ، المصلحة التي تحصل غير مرجوة في هذا الطريق ، المصلحة التي يريدها هذا ، لايمكن أن تحصل بهذا الطريق ، بل يحصل في ذلك مفاسد عظيمة ، لأنه مثلاً إذا قام طائفة من الناس على ولي الأمر في البلاد ، وعند ولي الأمر من القوة والسلطة ماليس عند هذا ، ما الذي يكون؟ هل تغلب هذه الفئة القليلة؟ لاتغلب!! بل بالعكس يحصل الشر والفوضى

والفساد ولاتستقيم الأمور والإنسان يجب عليه أن ينظر أولاً بعين الشرع ، ولاينظرأيضاً إلى الشرع بعين عوراء ، ينظر إلى النصوص من جهة دون الجهة الأخرى ، بل يجب أن يجمع بين النصوص .

ثانياً: ينظر أيضاً بعين العقل والحكمة ، ما الذي يترتب على هذا الشيء ؟؟.

لذلك نحن نرى مثل هذا المسلك ، مسلكٌ خاطئ جداً وخطير ، ولايجوز للإنسان أن يؤيد من سلكه بل يرفض هذا رفضاً باتاًونحن لانتكلم على حكومة بعينها ، ولكن نتكلم على سبيل العموم.

أما فيما يتعلق بهذه الحكومة ولله الحمد ، فالبلاد كما تعلمون ، بلاد تحكم بالشريعة الإسلامية ، والقضاة لايحكمون إلا بالشريعة الإسلامية والصيام قائم ، والحج قائم ، والدروس في المساجد قائمة ، إلا من حصل منه مخالفة أو خشي منه فتنة ، فهذا لابد أن يمنع الشر أو وقوع أسباب الشر ، ثم إذا نظرنا ولله الحمد إلى بلادنا وإذ هو ليس هناك بناء على القبور ولاطواف بالقبور ولابدع صوفية ، أو غيرها ظاهرة ، قد يكون عند بعض الناس صوفية أو ما أشبه ذلك خفية ، وكل مجمتع لابد أن يكون فيه شيء من الفساد ، إذا نظرنا إلى هذا وقارنا والحمدلله بين هذه المملكة والبلاد الأخرى القريبة منا ، يوجد فرقاً عظيماً ، يوجد في البلاد القريبة منا ، جرار الخمر علناً في الأسواق تباع ، والمطاعم تفتح في نهار رمضان ، يأكل الإنسان ويشرب على مايريد ، بل يوجد البغايا علناً ، حتى حدثني بعض الناس أن الذين يأتون إلى بعض البلاد للسياحة عندما ينزل من المطار ، يجد عندهم فتايات ، وفتيان والعياذ بالله ، يقولون: ماذا تختار أفتى أم فتاة ؟ علناً سبحان الله!!!. الإنسان

يجب أن ينظر إلى واقع حكومته وواقع بلاده ولايذهب ينشر المساوئ التي قد يكون فيها الحاكم معذوراً ، لسبب أو لغيره ، ثم يعمى عن المصالح والمنافع عماية تامة ، ولاكأن الحكومة عندها شيء مثلاً من الخير إطلاقاً ، هذا ليس من العدل يقول الله عزوجل :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٨] [1] فإذا قال قائل: ما الذي يجعل هذا واقعاً؟ نقول:

أولاً: الغيرة التي لاحدود لها لاتقيد بشرع ولاتعقل ، وهذا يعود إلى الجهل.

ثانياً: الهوى ، فهذا سببه أمران:

إما الجهل بالشرع أو بالحكمة ، وإما الهوى ، يكون الإنسان يعرف أن هذا غلط ولكن لشيء في نفسه على ولاة الأمور يريد أن ينفس عن نفسه بنشر مثل هذه الأشياء التي توجب أن ينفر الناس من ولاة أمورهم وأن يوغر صدورهم عليهم.

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله -

السؤال: يقول هل يوجد في هذا الزمان من يحمل فكر الخوارج ؟

---

(١) شريط: أهداف الحملات الإعلامية ضد ولاة وعلماء بلاد الحرمين. وانظر كتاب نظرات تأصيلية للدكتور سليمان أبا الخيل ص:٤٦٧

الجـواب: ياسبحان الله ،وهذا الموجود اليس هو فعل الخوارج، وهوتكفير المسـلمين ، وأشـد مـن ذلـك قـتل المسـلمين والاعـتداء علـيهم، هذا مذهب الخوارج.

وهو يتكون من ثلاثة أشياء:

اولاً: تكفير المسلمين.

ثانياً: الخروج عن طاعة ولي الأمر.

ثالثاً: استباحة دماء المسلمين.

هـذه من مذهب الخوارج ، حتى لو اعتقد بقلبه ولاتكلم ولاعمل شيئاً، صار خارجياً ، في عقيدته ورأيه الذي ما أفصح عنه.[1]

السؤال :هناك من يدعو الشباب وبخاصة في الإنترنت إلى خلع البيعة لولي أمر هذه البلاد وسبب ذلك - وجود البنوك الربوية وكثرة المنكرات الظاهرة في هذه البلاد، فما هو توجيهكم حفظكم الله؟

الجـواب:توجيهـنا أن هـذا كـلام بـاطل ولايقـبل لأنـه يدعو إلى الضلال ويدعو إلى تفريق الكلمة ، وهذا يجب الإنكار عليه ويجب رفض كلامه وعدم الالتفات إليه لأنه يدعو إلى باطل ، ويدعو إلى منكر ، ويدعو إلى شر وفتنة.[2]

---

(١) مـن شـريط فـتاوى العـلماء في الأحـــــداث الراهـنة التي حدثـــت بشرق مدنية الرياض١١/ ٣/ ١٤٢٤هـ

(٢) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد حكام وعلماء بلاد الحرمين.

السؤال :هناك بعض القنوات الفضائية وبعض المنتديات في الأنترنت تدعو إلى نزع يد الطاعة لولاة أمر هذه البلاد وخلع البيعة عنهم، السؤال مانصيحتكم لمن خدع من خلال هذه التلبيسات أو استمع إليها أو شارك فيها؟

الجواب: نعم هذه البلاد مقصودة ومغزوة لأنها هي البلاد الباقية التي تمثل منهج السلف الصالح وهي البلاد الآمنة من الفتن ومن الثورات ومن الانقلابات ، فهي بلادٌ ولله الحمد يرفرف عليها الأمن والأمان ومنهج السلف الصالح، فهم يريدون أن ينتزعوا هذه الخصائص ويجعلوها بلاداً فوضى ويكون فيها قتل وتقتيل كما في البلاد الأخرى، فعلينا أن نحذر من هؤلاء وأن نُحذر منهم ، ولا نأتي بهذه القنوات لبيوتنا ولأولادنا يشاهدون هذه الفتن وهذه الشرور وينشأون عليها، يجب أن تحمى البيوت من هذه القنوات الفضائية، وأن يمنع الأولاد أنهم يذهبون للمقاهي التي فيها هذه القنوات أو هذا الإنترنت ، على الآباء أنهم يمنعون أولادهم من الذهاب إلى هذه المقاهي التي فيها هذه المفاسد، هم المسؤلون عنهم.[1]

السؤال : سماحة الشيخ : أنتم وإخوانكم العلماء في هذه البلاد سلفيون ولله الحمد وطريقتكم في مناصحة الولاة شرعية كما بينها الرسول صلى الله عليه وسلم ولانزكي على الله أحداً ، ويوجد من يعيب عليكم عدم الإنكار العلني لما يحصل من مخالفات ،

---

(١) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد حكام وعلماء بلاد الحرمين .

والبعض الآخر يعتذر لكم ويقول: إن عليكم ضغوطاً من قبل الدولة، فهل من كلمة توجيهية توضيحية لهؤلاء القوم؟

الجواب: لاشك أن الولاة كغيرهم من البشر ليسوا معصومين من الخطأ ومنا صحتهم واجبة، ولكن تناولهم في المجالس وعلى المنابر يعتبر من الغيبة المحرمة وهو منكر أشد من المنكر الذي يحصل من الولاة لأنه غيبة، ولما يلزم عليه من زرع الفتنة وتفريق الكلمة، والتأثير على سير الدعوة.

فالواجب إيصال النصيحة لهم بالطرق المأمونة لا بالتشهير والإشاعة، وأما الوقيعة في علماء هذه البلاد وأنهم لايناصحون أوأنهم مغلوبون على أمرهم، فهذه اتهامات يقصد بها الفصل بين العلماء والشباب والمجتمع حتى يتسنى للمفسد زرع شروره لأنه إذا أسيء الظن بالعلماء وفقدت الثقة بهم سنحت الفرصة للمغرضين في بث سمومهم وأعتقد أن هذه الفكرة دسيسة دخيلة، على هذه البلاد وأهلها من عناصر أجنبية، فيجب على المسلمين الحذر منها.[1]

السؤال: كيف تكون المناصحة الشرعية لولاة الأمور؟

الجواب: مناصحة ولاة الأمور تكون بأمور منها:

---

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص: ١١٢-١١٧).

الدعاء لهم بالصلاح والاستقامة ، لأنه من السنة الدعاء لولاة أمور المسلمين ، ولاسيما في أوقات الإجابة وفي الأمكنة التي يُرجى فيها إجابة الدعاء، قال الإمام أحمد أو الفضيل بن عياض(**لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها للسلطان**) [1] إذ في صلاح السلطان صلاح للمجتمع ، وفي فساد السلطان فساد للمجتمع. ومن النصيحة لولاة الأمور: القيام بالأعمال التي يسندونها للموظفين. ومن النصيحة لهم تنبيههم على الأخطاء والمنكرات التي تحصل في المجتمع- وقد لايعلمون عنها- ولكن يكون هذا بطريقة سرية فيما بين الناصح وبينهم ، لا النصيحة التي يجهر بها أمام الناس ، أو على المنابر ، لأن هذه الطريقة تثير الشر وتحدث العداوة بين ولاة الأمور وبين والرعية، ليست النصيحة أن الإنسان يتكلم في أخطاء ولاة الأمور على منبر ، أو على كرسي أمام الناس ، هذا لايخدم المصلحة ، وإنما يزيد الشر شراً.

إنما النصيحة أن تتصل بولاة الأمور شخصياً ، أو كتابياً ، أو عن طريق بعض الذين يتصلون بهم ، وتبلغهم نصيحتك سراً فيما بينك وبينهم. وليس من النصيحة- أيضاً أننا نكتب نصيحة وندور بها على الناس ليوقعوا عليها ، ونقول هذه نصيحة. لا، هذه فضيحة ، هذه تعتبر من الأمور التي تسبب الشرور وتُفرح الأعداء ويتدخل فيها أصحاب الأهواء. [2]

السؤال :متى يحكم على الحاكم بكفره ومتى يخرج عليه؟

---

(١) مجموع الفتاوى(٢٨/ ٣٩١)، كشاف القناع(٢/ ٣٧).

(٢)الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص: (٩٨- ١٠٠).

الجواب:إذا فعل ردة ، بأن فعل ناقضاً من نواقض الإسلام، كالشرك بالله، إذا دعا غير الله، إذا ذبح لغير الله، إذا حكم بغير ما أنزل الله، يرى أنه أحسن من حكم الله أو أنه مساوٍ لحكم الله عز وجل أو أنه مخير بين أن يحكم بالقانون أو بالشريعة ، فهذا أصبح كافراً، النبي ﷺ يقول لما سألوه عن الذين يأتون في آخر الزمان ويسيئون في أعمالهم ، وفي تصرفاتهم، ويظلمون الناس، قالوا أفلا ننابذهم يا رسول الله، قال: « **لا ما أقاموا فيكم الصلاة**»[1] لأن في الخروج عليهم أشد مما هم واقعون فيه من الخطأ والخلل - يحصل مضرة أكبر من الصبر على أذاهم- ، الصبر على أذاهم مضرة بلا شك ، ولكن ما يترتب على الخروج عليهم أشد من نقض عصا الطاعة وتفريق كلمة المسلمين وتسلط الكفار على المسلمين هذا أشد من الصبر على ظلم الوالي الظالم أو الفاسق الذي لم يصل إلى حد الكفر.

السؤال :فضيلة الشيخ هل يسوغ الاعتراض على ولي الأمر في قرارٍ من القرارات إذا كان فيه خطأ أومعصية وما العمل في هذا عند السلف الصالح، اقتونا مأجورين ؟

الجواب:الواجب: طاعة ولى الأمر قال الله جل وعلا : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء:٥٩] فالواجب والأصل طاعة ولي الأمرولكن إذا أمر بمعصية فإنه لايطاع في هذه المعصية، لقوله

(١) رواه مسلم برقم(١٨٥٥) من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

ﷺ « لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق » [1] وقال عليه الصلاة والسلام «إنما الطاعة في المعروف » [2] ولكن ليس معنى ذلك أنك تخرج عن طاعة ولي الأمر أو تشق عصا الطاعة ، ولكن لاتعمل هذه المعصية وتطيعه فيما سواها وتبقى على موالاته وتحت أمرتهِ ولاتخرج عليه ولاتحرض عليه ولاتتكلم فيه في المجالس وعند الناس لأن هذا يحدث شراً وفتنةً ويبغض الناس إلى ولاة أمورهم في وقتِ الكفار يتألبون علينا ويتربصون بنا الدوائر وربما إذا علموا بهذا أنهم ينفثون سمومهم في هؤلاء المتحمسين من المسلمين ويحرضونهم على ولاة أمورهم فتحصل الفتنة ويفسد الأمر وعند ذلك تطيب للكافرين النتيجة في التسلط على المسلمين فولي الأمر المسلم مهما كان فيه خيرٌكثير وفيه مصالح عظيمة، هو بشر ماهو معصوم قد يخطئ في بعض الأوامر فالطريق أنه يناصح في هذا سراً توصل إليه النصيحة سراً ويبين له طريق الصواب ، أما الكلام عنه في المجالس أو أشد من ذلك في الخطب أوفي المحاضرات ، فهذا شأن أهل الشقاق وأهل النفاق وأهل الشر الذين يريدون شق عصا الطاعة. [3]

---

(١) رواه أحمد برقم(٢٠٦٥٣) ، والطبراني في الكبير(١٨/ ٣٨١) واللفظ له عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم(٧١٤٥، ٤٣٤٠)،ومسلم برقم(١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) من شريط معاملة الكفار.

السؤال :إنه بسبب الأحداث الأخيرة أصبح بعض المسلمين يوالي الكفار وذلك لفتوى سمعها من بعض طلبة العلم فما حكم ذلك ؟

الجواب :ما أظن هناك مسلم يوالي الكفار لكن أنتم تفسرون الموالاة بغير معناها فإن كان يواليهم فهو جاهل أو ليس مسلماً أو من المنافقين أما المسلم فإنه لا يوالي الكفار ولكن هناك أفعال تحسبونها أنتم موالاة وليست موالاة مثل البيع والشراء مع الكفار ومثل الإهداء إلى الكفار ، الهدية للكفار هذه جائزه وليست من الموالاة بل هذه من المعاملات الدنيوية وتبادل المصالح مثل استئجار الكافر لعمل ، هذه من تبادل المصالح الرسول إستأجر عبدالله بن أريقط الليثي ليدله على طريق الهجرة وهو كافر لأجل يستعين بخبرته في الطريق فيجوز ذلك .

ويجوز للمسلم أن يؤجر نفسه للكافر إذا أحتاج لأن هذا من باب تبادل المنافع ليس من باب تبادل المحبة والمودة حتى الوالد الكافر يجب على ولده أن يبر به وهذا ليس من باب المحبة .

قال تعالى :﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[المجادلة:٢٢]. ولكن يبر به ويحسن إليه ،هذا من الإحسان الدنيوي وهناك أشياء من التعاملات مع الكفار وكذلك الهدنة والعهد والأمان

مع الكفار كل هذا يجري وليس هو من الموالاة .هناك أشياء يظنها بعض الجهال أنها موالاة وهي ليست موالاة ، هناك المداراة إذا كان على المسلمين خطر وداروا الكفار في دفع الخطر فهذا ليس من الموالاة وليس هو من المداهنة هذه مداراة وهناك فرق بين المداراة وبين المداهنة ، المداهنة لا تجوز لكن المداراة إذا كان على المسلمين خطر ودفعه بمدارات الكفار يدفع هذا الخطر وهذا ليس من الموالاة الأمور تحتاج إلى فـقه وإلى معرفة أما أن كل تعامل مع الكفار يفسر أنه موالاة هذا من الجهل والغلط أو من التلبيس على الناس .

الحاصـل أنـه لا يدخـل في هذه الأمور إلا الفقهاء وأهل العلم ولا يدخل فـيها طلـبة العـلم وأنصـاف المتعـلمين ويخوضـون فـيها ويحللـون ويحـرمون ويـتهمون الـناس ويقولـون هـذه موالاة وهم لا يعرفون الحكم الشرعي هذا خطر على القائل لأنه يقول على الله بغير علم .[1]

السؤال :هـل وجـود البـنوك الـربوية ووضـعها في الـبلاد دلـيلٌ عـلى اسـتحلال الـربا واستباحته؟

الجـواب:أكـل الـربا لا يـدل على استباحة الربا، أكل الربا كبيرة من كبائر الذنـوب، والـتعامل بالـربا كـبيرة وموبقة من الموبقات، لكن لا يدل على كفر المـرابي، إلا إذا اسـتحله، فـإذا اسـتحله ولولم يأخذه، إذا قال: الربا حلال فهو

(١) مـن شـريط فتاوى العلماء في التكفير والموالاة للشـيخين صالح الفـوزان وصالح آل الشيخ.

كافر ولو لم يأخذ الربا، فإذا جمع بين الجريمتين وقال: الربا حلال وأخذه فهذه جريمتان والعياذ بالله أكله كبيرة وفسق واستحلاله كفر.[1]

السؤال: مارأي فضيلتكم في بعض الشباب الذين يتكلمون في مجالسهم على ولاة الأمور ويسبونهم ويقولون أنهم لايحكمون شرع الله في هذه البلاد . وجزاكم الله خيرا؟

الجواب: هذا كلام معروفٌ أنه باطل، وهؤلاء إما أنهم يقصدون الشر وإما أنهم تأثروا بالدعايات المضللة، من الذين يريدون سلب هذه النعمة التي نعيشها ،نحن ولله الحمد على ثقة من ولاة أمورنا، وعلى ثقة من المنهج الذي نسير عليه ولله الحمد وليس معنى هذا أننا قد كملنا، وأن ليس عندنا نقص ولاتقصير بل عندنا نقص. ولكن يجب أن نقوم بإصلاحه وعلاجه بالطرق الشرعية، وفي عهد النبي ﷺ وجد من يسرق ووجد من يزني، ووجد من يشرب الخمر وكان النبي ﷺ يقيم عليهم الحدود، فنحن ولله الحمد نقيم الحدود على من تبين وثبت عليه مايوجب الحد ، نقيم القصاص بالقتلى، الخير موجود ولله الحمد ،نحن ولله الحمد تُقام عندنا الحدود على من تبين وثبت عليه مايوجب الحد ونقيم القصاص في القتلى ، هذا ولله الحمد خير ولو كان هناك نقص، والنقص من طبيعة البشر و نرجوالله سبحانه وتعالى أن يصلح أحوالنا ويعيننا على أنفسنا وأن يسدد خطانا وأن يكمل نقصنا بعفوه

(١) من شريط معاملة الكفار.

أما أننا نتخذ من العثرات والزلات سبيلاً لتنقص ولاة الأمور أو الكلام فيهم أو تبغيضهم إلى الرعية، فهذه ليست طريقة السلف أهل السنة والجماعة.[1]

السؤال : إننا نسكن في بلاد الكفر ويكثر فيها الخبث ونسمع من يطعنُ الطعن الصريح في علماء هذه البلاد حيث نسمع من يقول عن هيئة كبار العلماء - أنها هيئة كبار العملاء - ويتهم علماء هذه البلاد بأنهم أهل مناصب ومداهنة بل وصل بهم الحال إلى تكفيرهم. وأنهم موالون للطغاة ، كيف نواجه هذا الفكر؟ وكيف نرد عليهم؟

الجواب:هذا ما يضر علماء هذه البلاد ، هذا الكلام يضر الذين قالوه ، ويرجع عليهم إثمه ووزره، فلاتحسدهم على ماوقعوا فيه من الاثم والشر ولاتحزنوا عليهم، قالوا في الرسول ﷺ اكثر من هذا ، قالوا: ساحر ، قالوا: مجنون، قالوا: معلم، قالوا: كذاب أشر ، هذا ماهو غريب أبداً ولايضر علماء هذه البلاد ولله الحمد وإنما هذا الكلام يرجع إلى قائله بالإثم والضرر فلايحزنك قولهم أبداً.[2]

السؤال :هل من الاجتماع الاستخفاف بـ((هيئة كبار العلماء)) ورميهم بالمداهنة والعمالة؟

---

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص:٦٤-٦٥).

(٢) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد علماء وحكام بلاد الحرمين.

الجواب: يجب احترام علماء المسلمين، لأنهم ورثة الأنبياء. والاستخفاف بهم يُعتبر استخفافاً بمقامهم، ووراثتهم للنبي ﷺ واستخفافاً بالعلم الذي يحملونه. ومن استخف بالعلماء استخف بغيرهم من المسلمين من باب أولى، فالعلماء يجب احترامهم لعلمهم ولمكانتهم في الأمة ، وإذا لم يوثق بالعلماء فبمن يوثق؟ وإذا ضاعت الثقة بالعلماء فإلى من يرجع المسلمون لحل مشاكلهم ولبيان الأحكام الشرعية؟ وحينئذ تضيع الأمة، وتشيع الفوضى. والعالم إذا اجتهد وأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد، والخطأ مغفور.[1]

وما من أحد استخف بالعلماء إلا وقد عرض نفسه للعقوبة، والتاريخ خير شاهد على ذلك قديماً وحديثاً، ولاسيما إذا كان هؤلاء العلماء ممن وُكل إليهم النظر في قضايا المسلمين، كالقضاة وهيئة كبار العلماء.[2]

السؤال : نرجو من فضيلتكم أن تبينوا لنا موقفنا من فرقة الشباب وطلبة العلم ، حول مواضيع تصد هم عن طلب العلم ، وتجعلهم ينالون من بعض العلماء ويتعصبون لآخرين ؛ لأن هذه مسألة هامة ، وقد تفشت وانتشرت بين طلبة العلم ؛ فما توجيهكم في ذلك ؟

---

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة للشيخ صالح الفوزان ص:١٤٠

(٢) من كتاب الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة للشيخ صالح الفوزان (ص:١٤٠-١٤١)

الجواب : يوم أن كان أهل هذه البلاد مرتبطين بعلمائهم ؛ شـــباباً وشيباً ،كانت الحالة حسنة ومستقيمة ، وكانت لا تأتي إليهم أفكار من الخارج وكان هذا هو السبب في الوحدة والتآلف ، وكانوا يثقون بعلمائهم وقادتهم وعقلائهم وكانوا جماعة واحدة ، وعلى حالة طيبة ، حتى جاءت الأفكار من الخارج عن سبيل الأشخاص القادمين أو عن سبيل بعض الكتب أو بعض المجلات أو بعض الإذاعات وتلقاها الشباب وحصلت الفرقة ؛ لأن هؤلاء الشباب الذين شذوا عن المنهج السلفي في الدعوة ، إنما تأثروا بهذه الأفكار الوافدة من الخارج. أما الدعاة والشباب الذين بقوا على صلة بعلمائهم ، ولم يتأثروا بهذه الأفكار الواردة؛ فهؤلاء ــ والحمد لله ــ على استقامة كسلفهم الصالح فالسبب في هذه الفرقة يرجع إلى الأفكار والمناهج الدعوية من غير علماء هذه البلاد، من أناس مشبوهين ، أو أناس مضللين يريدون زوال هذه النعمة التي نعيشها في هذه البلاد من : أمن ، واستقرار ، وتحكيم للشريعة ، وخيرات كثيرة في هذه البلاد ، لا توجد في البلاد الأخرى ، ويريدون أن يفرقوا بيننا ، وأن ينتزعوا شبابنا ، وأن ينزعوا الثقة من علمائنا ، وحينئذٍ يحصل ، والعياذ بالله مالا تحمد عقباه ، فعلينا ، علماء ودعاة وشباباً وعامة بأن لانتقبل الأفكار الوافدة ، ولا المباديء المشبوهة ،حتى وإن تلبست بلباس الحق والخير- لباس السنة ، فنحن لسنا على شك من وضعنا ولله الحمد نحن على منهج سليم ، وعلى عقيدة سليمة ، وعندنا كل خير ولله الحمد ؛ فلماذا نتلقى الأفكار الواردة من الخارج ، ونروجها بيننـا وبين شبابنا ؟؟ فلا حل لهذه الفرقة إلا بترك هذه الأفكار الوافدة ، والإقبال على تنمية ما عندنا من

الخير والعمل به والدعوة إليه ، نعم ، عندنا نقص ، وبإمكاننا أن نصلح أخطاءنا ، من غير أ ن نستورد الأفكار المخالفة للكتاب والسنة وفهم السلف من الخارج ، أو من ناسٍ مشبوهين ــ وإن كانوا في هذه البلاد ، أو مضللين . الوقت الآن وقت فتن ، فكلما تأخر الزمان تشتد الفتن. عليكم أن تدركوا هذا ، ولا تصغوا للشبهات ، ولا لأقوال المشبوهين والمضللين ، الذين يريدون سلب هذه النعمة التي نعيشها ، ونكون مثل البلاد الأخرى : في سلب ، ونهب ، وقتل ، وضياع حقوق ، وفساد عقائد ، وعداوات، وحزبيات. وأقول لايقع في أعراض العلماء المستقيمين على الحق إلا أحد ثلاثة: إما منافق معلوم النفاق ، وإما فاسق يبغض العلماء لأنهم يمنعونه من الفسق ، وإما حزبي ضالٍ يبغض العلماء لأنهم لايوافقونه على حزبيته وأفكـاره المنحرفة. [1]

السؤال: كيف يربي الإنسان ابناءه تربية اسلامية ، يصبحون بعدها صالحين ، أخياراً متمسكين بكتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ؟ وماهي الطرق التي يفعلها في ذلك؟

الجـواب: يربي المسلم أولاده تربية إسلامية بأن يتعاهدهم من سن التمييز فـيأمرهم بالصـلاة ويدرسـهم القـرآن الكـريم ، وشـيئاً من الأحاديث النبوية الشـريفة ويخـتار لهـم مدرسـة صـالحة يدرسـون فيها ويمنعهم من الخروج من البيـت والتسيب في الأسواق إلا بصحبته أو بصحبة من يثق به ويخلي بيته من

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص: ٤٩-٥١).

وسائل الشر: كالمجلات الخليعة والصور والأغاني والمشاهد الفاتنة كالأفلام الخليعة والمسلسلات الفاسدة والهابطة والأشرطة المشتملة على الأغاني أو الكلام الذي فيه تهييج على الفتنة ومفارقة جماعة المسلمين ،أو ما لافائدة لهم فيه ، وقد أمر النبي ﷺ الوالدين بالعناية بأولادهم فقال :« **مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع**» [1] ففيه العناية بتربية الأولاد من سن مبكرة والتدرج معهم في ذلك.

ويجب على الوالد منع أولاده من حضور التجماعات الشبابية المشبوهة وقراءة النشرات المغرضة المحرضة على الفتنة والمشاركة في الرحلات الشبابية هنا وهناك ، لأنها في الغالب تستغل للشر وتسميم الأفكار. [2]

السؤال :كثر في هذه الفترة السب والطعن في العلماء الكبار والحكم عليهم بالفسق والكفر خاصة بعد صدور الفتاوى في التفجيرات وأن عند علمائنا ضعف في الولاء والبراء ! فأرجوا أن توجهوا لنا نصيحة في الكلام في هذا الموضوع ؟ وما حكم الرد على القائل بهذا ؟

الجواب: الواجب على الجاهل أن لا يتكلم وأن يسكت ويخاف الله عزوجل ولا يتكلم بغير علم قال تعالى :﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا

(١) رواه أبو داود برقم (٤٥٩) واحمد برقم (٦٧٥٣)

(٢) مجلة الدعوة العدد ١٥٥٤-١- ربيع الثاني ١٤١٧هـ

وَمَابَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٣-٤٣] فلا يجوز للجاهل أن يتكلم في مسائل العلم ولا سيما المسائل الكبار مثل التكفير والجهاد والولاء والبراء . وأما النميمة والغيبة والوقيعة في أعراض ولاة الأمر والوقيعة في أعراض العلماء فهذه أشد انواع الغيبة وهذا أمر لا يجوز وأما مسألة الأحداث التي حدثت والتي تحدث، وأمثالها فهي من شؤون أهل الحل والعقد هم الذين يتباحثون فيها ويتشاورون فيها ومن شأن العلماء أن يبينوا حكمها الشرعي وأما عامة الناس والعوام وأما الطلبة المبتدؤن ليـــس هذا من شؤونهم قال الله عزوجل : ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:٨٣] فالواجب إمساك اللسان في القول في مثل هذه المسائل لا سيما في التكفير والولاء والبراء ، والإنسان في الغالب جاهل بتطبيقه قد يطبقه خطأ ويحكم على الناس بالضلال والكفر ويرجع حكمه عليه ، لأن الإنسان إذا قال لأخيه : يا كافر يا فاسق وهو ليس كذلك رجع ذلك عليه والعياذ بالله ، الأمر خطير جداً وعلى الذي يخاف الله عز وجل أن يمسك لسانه إلا إن كان ممن وكل إليه الأمر وهو من ولاة الأمر أو العلماء فهذا لا بد أن يبحث في هذا الأمر ويتحرى الحل ،أما إذا كان من عامة الناس ومن صغار طلبة العلم فليس له الحق أن يصدر الأحكام على الناس ويقع في أعراض الناس وهو جاهل ويغتاب ويتكلم في التكفير والتفسيق وغير ذلك هذا يضر المتكلم به .

على المسلم أن يمسك لسانه وأن لا يتكلف مالا يعنيه وعليه بالدعاء للمسلمين بالنصر والدعاء على الكفار بالعقوبة هذا من حقك وواجب عليك أما أن تتناول الأحكام الشرعية وتخطئ وتتكلم في أعراض ولاة الأمر والعلماء وتحكم عليهم بالكفر أو بالضلال فهذا خطر عظيم عليك أنت يا أيها المتكلم وأما هم لا يضرهم كلامك فيهم ، والله أعلم.[1]

السؤال: ماحكم فتح الثغرات على ولاة الأمر ، وفتح لِجان ومشاريع لم يأذن بها ولاة الأمر؟

الجواب: لايجوز لأحد من الرعية أن ينشئ لِجان أو مشاريع تتولى شيئاً من أمور الأمة إلا بإذن ولي الأمر، لأن هذا يُعتبر خروجاً عن طاعته ، وإفتئاتاً عليه ، واعتداءً على صلاحيته ، ويترتب على ذلك الفوضى وضياع المسئولية.

السؤال:هل من الحكمة رفع المظالم والشكاوي لعامة الناس وما الطريق الصحيح في ذلك؟

الجواب:رفع المظالم والشكاوي يجب أن يكون إلى ولي الأمر أو نائبه ، ورفع ذلك إلى غيره من عامة الناس مخالف لمنهج الإسلام في الحكم والسياسة ، ويلزم عليه منازعة ولي الأمر في صلاحياته ، فلايجوز لأحد أن ينصب نفسه

---

(١) من شريط أهداف الحملات الإعلامية ضد حكام وعلماء بلاد الحرمين.

مرجعاً للناس دون ولي الأمر ، لأن هذا من مبادئ الخروج على ولاة الأمر : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء:١١٥]، فلافوضى في الإسلام وإنما الفوضى في نظام الكفرة والمنافقين ، ونظام الإسلام منضبط والحمدلله. (١)

ماهي نصيحتكم لمن يقول أن هذه الدولة تحارب الدين وتضيق على الدعاة؟

الجواب: الدولة السعودية منذ نشأت وهي تناصر الدين وأهله ، وماقامت إلا على هذا الأساس ، وماتبذله الآن من مناصرة المسلمين في كل مكان بالمساعدات المالية ، وبناء المراكز الإسلامية والمساجد ، وإرسال الدعاة ، وطبع الكتب وعلى رأسها القرآن الكريم ، وفتح المعاهد العلمية ، والكليات الشرعية ، وتحكيمها للشريعة الإسلامية ، وجعل جهة مستقلة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل بلد ، كل ذلك دليل واضح على مناصرتها للإسلام وأهله ، وشجى في حلوق أهل النفاق وأهل الشر والشقاق ، والله ناصرٌ دينه ولوكره المشركون والمغرضون. ولانقول: أن هذه الدولة كاملة من كل وجه ، وليس لها أخطاء ، فالأخطاء حاصلة من كل أحد ونسأل الله أن يعينها على إصلاح الأخطاء.

---

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة للشيخ صالح الفوزان ص:١٣٩-١٤٠

ولـو نظـر هـذا القـائل في نفسـه لوجـد عنده من الأخطاء مايقصر لسانه عن الكلام في غيره ، ويخجل من النظر إلى الناس.[1]

السؤال: هل مناصحة الإمام بالتي هي أحسن عن طريق البرقية من النصيحة لهم أو هي من مقدمات الخروج عليهم؟

الجواب: هذا شيء طيب إيصال النصيحة لهم عن طريق البرقية أو أن توصي أحـداً ممن يتصلون به هذا طيب. إنما الممنوع الكلام في ولاة الأمور في المجالس وعـلى المـنابر ومـن الأشـرطة هـذا هو الممنوع وهذا مذهب الخوارج، أما أن تكتـب له برقية أو رسالة وتسلمها له بيده أو تعطيها واحداً موثوقاً يسلمها له بيده، هذا طيب.[2]

السؤال: هل هذا القول صحيح إن الإمام من يجتمع عليه جميع المسلمين في أنحاء المعمورة من الشرق إلى الغرب؟

الجـواب: هذا كلام الخوارج، الإمام من بايعه أهل الحل والعقد من المسلمين، ويلزم الباقين طاعته. وليس بلازم أنه يبايعه كلهم من المشرق والمغرب، رجالاً ونساء، هذا ليس منهج الإسلام في عقد الإمامة.[3]

---

(١) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة للشيخ صالح الفوزان ص:١١٧-١١٨

(٢) من شرح العقيدة السفارنية.

(٣) من شرح العقيدة السفارنية.

السؤال: هل الخروج على الإئمة يكون بالسيف فقط أم يدخل في ذلك الطعن فيهم وتحريض الناس على منابذتهم والتظاهر ضدهم؟

الجواب: ذكرنا هذا لكم، قلنا الخروج على الأئمة يكون بالسيف وهذا أشد الخروج ويكون بالكلام، بسبهم وشتمهم والكلام فيهم في المجالس وعلى المنابر، هذا يهيج الناس ويحثهم على الخروج على ولي الأمر وينقص قدر الولاة عندهم، فالكلام خروج.[1]

السؤال: ما الحكم فيمن عصا أمر الإمام أو سبه؟

الجواب: من عصى أمر الإمام فقد عصى الرسول عليه الصلاة والسلام، إذا كان لم يأمر بمعصية فعصاه فقد عصى الرسول ﷺ وكذلك إذا سبه هذا مذهب الخوارج هم الذين يسبون الأئمة ويتكلمون فيهم ،ويهيجون الناس عليهم، هذا مذهب الخوارج، ماقام من قام على عثمان رضي الله عنه من صغار السن ومن الأوباش، إلا بسبب ابن سبأ الخبيث، أصبح يتكلم في المجالس ويحرض الناس حتى تكالب ناس من السفهاء والأوباش وانتهى الأمر بأن قتلوه رضي الله عنه وماذا ترتب على قتله من الفتن التي وقعت في المسلمين، شيء يشيب له الرؤوس بسبب قتل الخليفة والخروج عليه.[2]

---

(١) من شرح العقيدة السفارنية.

(٢) من شرح العقيدة السفارنية.

السؤال: من أنكر المنكرات الشائعة في المجتمع على أصحابها أو على المسؤولين في الوزارة المعنية؟ فهل عمله يعتبر صواباً أو خطأ؟

الجواب: إنكار المنكر نصيحة وموعظة وماهو تشهير وتعيير إنما هو نصيحة وموعظة وتخويف بالله عزوجل وبكلام طيب، تقبله القلوب والنفوس، ولايكون بكلام قاسي أو بتشهير أو بتعيير أو ما أشبه ذلك، ولاتقول: الوزارة الفلانية فيها كذا والمحل الفلاني فيه كذا بل تذهب إليهم وتعظ من عنده مخالفة، وإن كانت عندهم مخالفة شائعة فإذا أجتمعوا في المسجد تعظهم وتذكرهم بهذا الأمر وتخوفهم بالله عزوجل. (١)

السؤال: قبل فترة وزع شريط ، والشريط يتكلم فيه أحد قيادي إحدى الجماعات في الأردن عن هيئة كبار العلماء عندنا في البلاد السعودية ، والشريط فيه نوعٌ خبيث الذم فيما يشبه المدح يتكلم ويمدح أهل العلم عندنا ، ويقول: أما مايوجد عندهم من أخطاء في بعض الفتاوى ، فإنما صدرت بسبب ضغوطات من ولاة الأمر في تلك البلاد ، والشريط وزع فلعلكم تلقون الضوء حول هذا؟

الجواب: الحمدلله أنه اعترف بالحق وبين فضل هؤلاء العلماء ، أما قوله: أنهم يفتون بسبب ضغوطات فهو قول باطل ، وعلماء هذه البلاد ولله الحمد – هم من أبعد الناس عن المجاملات ، فهم يفتون بما يظهر لهم أنه هو الحق . وهذه فتاواهم موجودة – ولله الحمد– ومدونة وأشرطتهم موجودة ، فليأتنا

---

(١) من شرح العقيدة السفارنية.

هـذا المتكـلم بفـتوى واحـدة تعمـدوا فيها الخطأ بموجب ضغط وأنهم أجبروا عـلى هذا الشيء . أما الكلام والدعاوي واتهام الناس فهذا لايعجز عنه أحد كل يقول لكن الكلام في الحقائق.[1]

(١) محاضرات في العقيدة والدعوة ٣/ ٣٢٦

الفصل الثالث

فتاوى العلماء في حكم قتل المعاهدين والمستأمنين والزوار في البلاد الإسلامية والتحذير من الإرهاب والتطرف

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

السؤال: كثيراً مانسمع عن مصطلحات مثل الإرهاب والتطرف ويتكلم في ذلك من هب ودب فما هو المعيار الصحيح لذلك، أي لمعنى هذه المصطلحات أو بمعنى آخرمتى يكون الرجل إرهابياً أو متطرفاً؟

الجواب: التطرف الأخذ بالرخص التي لاوجه لها ولادليل عليها والإرهاب كونه يتعدى على الناس بالضرب أو بالقتل بغير حق بغير دليل، بل على جهل وقلة بصيرة هم الإرهابيون الذين يقتلون الناس بغير حق وبغير حجة شرعية فيغيرون على الناس أمنهم ويسببون المشاكل بينهم وبين دولهم هؤلاء هم الإرهابيون ، أما من أمر بالمعروف أونهى عن المنكر حسب طاقته فليس من الإرهاب، بل يأمر بالمعروف حسب طاقته مع أهله مع أولاده بيده في سلطانه كونه أميراً أو رئيس هيئة أو موظفاً مأموراً، موكولاً له شيء حسب ما أمر به حسب ما عنده من الصلاحية والذي لا يستطيع ينكر بلسانه ياعبد الله اتق الله هذا ما يجوز هذا واجب عليك ، بالكلام الطيب والأسلوب الحسن كما قال تعالى:﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [النحل:١٢٥]قال تعالى:﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾[آل عمران:١٥٩]فإن عجز فبقلبه يكره بقلبه ولايحضر المنكر، الذين يقتلون الناس ويضربون الناس بغير وجه شرعي هؤلاء هم الإرهابيون هم المفسدون ، هم الذين يخلون بالأمن ويفسدون على الناس مجتمعاتهم ، لكن لايغير بيده إلا إن كان عنده صلاحية

من جهة ولاة الأمور وإلا فليرفع الأمر إلى ولاة الأمور إذا رأى منكراً وهوليس عنده سلطة يرفع الأمر إلى جهة ولاة الأمور ولكن ينصح بالكلام والدعوة إلى الله والترغيب والترهيب ، أما مع أهل بيته مع زوجته مع أولاده مع من تحت سلطانه لابأس له الأمر باليد وغيره حسب ماعنده من الصلاحية وفق الله الجميع. (١)

السؤال :ما حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية ؟

الجواب: هذا لا يجوز، الاعتداء لا يجوز على أي أحد، سواء كانوا سُياحاً أو عُمالاً؛ لأنهم مستأمنون، دخلوا بالأمان، فلا يجوز الاعتداء عليهم، ولكن تناصح الدولة حتى تمنعهم مما لا ينبغي إظهاره، أما الاعتداء عليهم فلا يجوز، أما أفراد الناس فليس لهم أن يقتلوهم أو يضربوهم أو يؤذوهم، بل عليهم أن يرفعوا الأمر إلى ولاة الأمور؛ لأن التعدي عليهم تعد على أناس قد دخلوا بالأمان فلا يجوز التعدي عليهم ، ولكن يرفع أمرهم إلى من يستطيع منع دخولهم أو منعهم من ذلك المنكر الظاهر.

أما نصيحتهم ودعوتهم إلى الإسلام أو إلى ترك المنكر إن كانوا مسلمين فهذا مطلوب ، وتعمه الأدلة الشرعية، والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

---

(١) من شريط فتاوى العلماء في الجهاد والعمليات الانتحارية والإرهاب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وآله وصحبه [1].

السؤال: يظن البعض من الشباب أن مجافاة الكفار -من هم مستوطنون في البلاد الإسلامية أو من الوافدين إليها- من الشرع، ولذلك البعض يستحل قتلهم وسلبهم إذا رأوا منهم ماينكرون؟

الجواب: لا يجوز قتل الكافر المستوطن ، أو الوافد المستأمن الذي أدخلته الدولة آمناً ولا قتل العصاة ، ولا التعدي عليهم، بل يحالون فيما يحدث منهم من المنكرات للحكم الشرعي، وفيما تراه المحاكم الشرعية الكفاية[2].

السؤال: وإذا لم توجد محاكم شرعية؟

الجواب: إذا لم توجد محاكم شرعية ، فالنصيحة فقط ، النصيحة لولاة الأمور وتوجيههم للخير ، والتعاون معهم- حتى يحكموا شرع الله ، أما أن الآمر والناهي يمد يده فيقتل أو يضرب فلا يجوز ، لكن يتعاون مع ولاة الأمور بالتي هي أحسن حتى يحكموا شرع الله في عباد الله ، وإلا فواجبه النصح ، وواجبه التوجيه إلى الخير ، وواجبه إنكار المنكر بالتي هي أحسن ،

---

(١) مجموع الفتاوى والمقالات (٨/ ٢٣٩).

(٢) مجموع الفتاوى والمقالات (٨/ ٢٠٧).

هذا هو واجبه ، قال الله تعالى:﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن:١٦]لأن إنكاره باليد بالقتل أو الضرب يترتب عليه شر أكثر وفساد أعظم بلاشك ولا ريب لكل من سبر هذه الأمور وعرفها[١].

الشيخ محمد بن عثيمين -رحمه الله-

قال- رحمه الله- عن حادث التفجير الذي حصل في مدينة الخبر:

وأما الذمي والمعاهد فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال «**من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً**»[٢]وعن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً**»[٣]

وقد علمتم الدماء المحرمة وأنها أربعة أصناف هكذا قال النبي ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً**» قال عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- : «**إن من ورطات الأمور التي لامخرج لمن أوقع نفسه فيها، سفك الدم الحرام بغير حله**» [٤]. ولقد صدق ابن عمر -رضي الله عنهما إن من ورطات الأمور التي لامخرج لمن أوقع نفسه فيها أن يسفك الإنسان الدم الحرام بغير حله، وإن دم المعاهد حرام وسفكه من كبائر

---

(١) مجموع الفتاوى والمقالات (٨/ ٢٠٧)

(٢) رواه البخاري برقم(٣١٦٦) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) رواه البخاري برقم(٦٨٦٢)

(٤) رواه البخاري برقم(٦٨٦٣).

الذنوب، لأن النبي ﷺ أخبر أن من قتله لم يرح رائحة الجنة، وكل ذنب توعد الله عليه في كتابه أورسوله ﷺ في سنته فإنه من كبائر الذنوب ، وأما المستأمن فقد قال عزوجل في كتابه: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة:٦-١٦] أي : اجعله في حماية منك حتى يبلغ المكان الآمن في بلده ، وفي صحيح البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «**ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لايقبل منه صرفٌ ولاعدل**»[1] ومعنى الحديث أن الإنسان المسلم إذا أمن إنساناً وجعله في عهده ، فإن ذمته ذمة للمسلمين جميعاً من أخفرها وغدر بهذا الذي أعطي الأمان من مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وإننا لنلعن من لعنه الله ورسوله وملائكته وأنه لايقبل منه صرف ولاعدل، وفي صحيح البخاري أن أم هانىء بنت أبي طالب رضي الله عنها أتت النبي ﷺ يوم فتح مكة فسلمت عليه،فقال من هذه؟؟فقالت: أنا أم هانىء بنت أبي طالب، فقال النبي ﷺ: «**مرحباً بأم هانىء**»،فقالت: يارسول الله زعم ابن أم علي، تعني علي ابن أبي طالب أنه قاتل رجلاً قد أجرته، فقال النبي ﷺ : « **قد أجرنا من أجرت يا أم هانىء**».[2]

فأجاز النبي ﷺ أمان المرأة وجعل أمانها عاصماً لدم المشرك، وعلى هذا فمن

---

(١) رواه البخاري برقم(٦٧٥٥) ومسلم برقم(١٣٧٠) عن علي رضي الله عنه.
(٢) روا البخاري برقم(٣٥٧) عن أم هانىء بنت أبي طالب رضي الله عنها.

كان عندنا من الكفار بأمان فهو محرم، محرم الدم، وبذلك تعرف خطأ عملية التفجير التي وقعت في الخبر في مكان آهل بالسكان المعصومين في دمائهم وأموالهم، ليلة الأربعاء العاشر من هذا الشهر شهر صفر عام سبعة عشر وأربعمائة وألف، الذي حصل من جرائه أكثر من ثمانية عشر قتيلاً وثلاثمائة وستة وثمانون مصاباً ، منهم المسلمون والأطفال والنساء والشيوخ والكهول والشباب، وتلف من جراء ذلك أموال ومساكن كثيرة ولاشك أن هذه العملية لايقرها شرع ولاعقل ولافطرة.

أما الشرع فقد استمعتم إلى النصوص القرآنية والنبوية الدالة على وجوب احترام المسلمين في دمائهم وأموالهم، وكذلك الكفار الذين لهم ذمة أوعهد أو أمان، وإن احترام هؤلاء المعاهدين والمستأمنين والذميين احترامهم من محاسن الدين الاسلامي، ولايلزم من احترامهم بمقتضى عهودهم لايلزم من ذلك محبة ولا ولاء ولا مناصرة ولكنه الوفاء بالعهد ﴿ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾[الإسراء:٣٤].

وأما العقل فلأن الإنسان العاقل لن يتصرف أبداً في شيء محرم لأنه يعلم سوء النتيجة والعاقبة، وأن الإنسان العاقل لن يتصرف في شيء مباح حتى يتبين له مانتيجته، وماذا يترتب عليه، وإذا كان النبي ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت**» [1] فجعل النبي ﷺ من مقتضيات الإيمان وكماله أن لايقول الإنسان إلا خيراً أو يسكت.

---

(١) رواه البخاري برقم(٦٠١٨) ومسلم برقم(٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فكذلك يقال: إن من مقتضيات الإيمان وكماله أن لايفعل الإنسان إلا خيراً أو ليمسك ، ولاشك أن هذه الفعلة الشنيعة يترتب عليها من المفاسد ماسنذكرماتيسر منه إن شاء الله، وأما مخالفة هذه الفعلة الشنيعة للفطرة، فإن كل ذي فطرة سليمة يكره العدوان على الغير ويراه من المنكر، فماذنب المصابين بهذا الحادث من المسلمين؟

ماذنب الآمنين على فرشهم في بيوتهم أن يصابوا بهذا الحادث المؤلم؟

ماذنب المصابين من المعاهدين والمستأمنين؟

ماذنب الأطفال والشيوخ والعجائز؟

إنه لحادث منكر لامبررله!!

أما المفاسد:

فأولاً: من مفاسد ذلك أنه معصية لله ورسوله وانتهاك لحرمات الله وتعرض للعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وأن لايقبل من فاعله صرفٌ ولاعدل.

ثانياً: من مفاسده تشويه سمعة الإسلام ، فإن أعداء الإسلام سوف يستغلون مثل هذا الحدث بتشويه سمعة الاسلام وتنفير الناس عنه مع أن الإسلام برئ من ذلك، فأخلاق الإسلام ، صدق ، وبر ، ووفاء ، والدين الإسلامي يحذر من هذا وأمثاله أشد التحذير.

ثالثاً: من مفاسده أن الأصابع في الداخل والخارج سوف تشير إلى أن هذا من صنع الملتزمين بالإسلام مع أننا نعلم علم اليقين أن الملتزمين بشريعة الله

حقيقة لن يقبلوا مثل ذلك، ولن يرضوا به أبداً ، بل يتبرؤن منه وينكرونه أعظم إنكار ، لأن الملتزم بدين الله حقيقة هو الذي يقوم بدين الله على مايريد الله لا على ماتهواه نفسه ويملي عليه ذوقه المبني على العاطفة الهوجاء والمنهج المنحرف وهذا أعني الالتزام الموافق للشريعة كثير في شبابنا ولله الحمد.

رابعاً: من مفاسده أن كثيراً من العامة الجاهلين بحقيقة الالتزام بدين الله سوف ينظرون إلى كثير من الملتزمين البرآء ، البرآء من هذا الصنيع نظرة عداء وتخوف وحذر وتحذير كما سمعنا عن بعض الجهال العوام من تحذير أبنائهم من الالتزام لاسيما بعد أن شاهدوا صور الذين حكم عليهم في قضية تفجير المفجرات في الرياض.

وإني بهذه المناسبة لأعجبُ من أقوام أطلقوا ألسنتهم بشأن الحكم فيهم مع أن هذا الحكم صادر بأقوى طرق الحكم، فقد صدرمن عددمن قضاة المحكمة الذين يؤتمنون على دماء الناس وأموالهم وفروجهم وأيد الحكم بموافقة هيئة التمييز ، ثم بموافقة المجلس الأعلى للقضاء ثم جرى تنفيذه من قبل ولي أمر هذه البلاد.

أفبعد هذا يمكن أن يطلق المسلم الذي يؤمن بالله وكلماته أن يطلق لسانه في هذا الحكم ويقول ما هو أقرب منه إلى الإثم من السلامة، وإذا كان الإنسان يقول في هذا الحكم الصادر بأقوى أدوات الحكم وطرقه يقول مايقول فإنه يمكن أن يقول فيما دونه ما يقول، ومن المعلوم للخاصة والعامة أن بلادنا ولله الحمد أقوى بلاد العالم الآن في الحكم بما أنزل الله عز وجل يشهد

بذلك القاصي والداني وإني لأظن أنه لو كان على أحد من أهله ضرر من هذا التفجير لم يقل ماقال، وإذا تنزلنا جدلاً لما يقوله هؤلاء فإن الحاكم الذي حكم بذلك مغفور له مأجور بأجر واحد كما صح ذلك عن النبي ﷺ فيما إذا اجتهد الحاكم فأخطأ، والحكم الصادر نكال لمن حاول الفساد والإفساد في هذه البلاد والمحكوم عليهم قضوا ما قدر لهم من حياة، ويثابون على ما حصل لهم من فوات، ولكن لاشك أننا في بلادنا واثقون بما يصدر من حكامنا القاضين والمنفذين، نسأل الله تعالى أن يسددهم في أقوالهم وأعمالهم.

خامساً: من مفاسد هذه الفعلة القبيحة ،-أعني : التفجير في الخبر- أنها توجب الفوضى في هذه البلاد التي ينبغي أن تكون أقوى بلاد العالم في الأمن والاستقرار ، لأنها تشمل بيت الله الذي جعله الله مثابةً للناس وأمناً، ولأن فيها الكعبة البيت الحرام التي جعلها الله قياماً للناس تقوم بها مصالح دينهم ودنياهم، قال الله عزوجل:﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾ [المائدة:٩٧] ومن المعلوم أن الناس لن يصلوا إلى هذا البيت إلا عن طريق المرور بهذه البلاد جميعها من إحدى الجهات.

سادساً: ومن مفاسد هذه الفعلة الشنيعة ماحصل بها من تلف النفوس والأموال وتضرر شيء منها كما شاهد الناس ذلك في وسائل الإعلام ، شاهد الناس في وسائل الإعلام ماشاهدوا منها ، وإن القلوب لتتفجر والأكباد لتتفتت ، والدموع لتذرف حين يشاهد الإنسان الأطفال على سرر التمريض

مـا بين مصاب بعينه أو بإذنه أو يده أو رجله أو أي شيء من أجزاء بدنه تدور أعيـنهـم فـيمن يعودهـم لايملكون رفعاً لما وقع ولادفعاً لما يتوقع فهل أحد يقر ذلك أو يرضى به؟؟.

هـل ضـمير لايـتحرك لمـثل هـذه الفواجـع، ولا أدري مـاذا يراد من هذه الفعلة، أيراد الإصلاح؟

فالإصلاح لا يأتي بمثل هذا ، إن السيئة لاتأتي بحسنة ولن تكون الوسائل السيئة طرقاً للإصلاح أبداً فكيف يطهر القذر لما هو أقذر منه ، وإننا وغيرنا من ذوي الخبرة والإنصاف ليعلم أن بلادنا ولله الحمد خير بلاد المسلمين اليوم في الحكم بما أنزل الله، وفي اجتناب سفاسف الأمور ودمار الأخلاق ليس في بلادنا ولله الحمد قبور يطاف بها وتعبد، وليس فيها خمور تباع علناً وتشرب، وليس فيها كنائس ظاهرة يعبد فيها غير الله، وليس فيها مما هو معلوم في كثير من بلاد المسلمين اليوم، فهل يليق بناصح لله ورسوله والمؤمنين، هل يليق به أن ينقل الفتن إلى بلادنا ؟ ألا فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً وليفعلوا فعلاً حميداً، اللهم إنا نسألك في مقامنا هذا بانتظار فريضة من فرائضك أن تقضي على الفساد والمفسدين، اللهم اقض على الفساد والمفسدين، اللهم اجعل كيدهم في نحورهم وتدبيرهم تدميراً عليهم يارب العالمين، اللهم إنا نسألك أن تقي بلادنا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم قنا شرور أنفسنا وشرور عبادك وأدم على بلادنا أمنها وزدها صلاحاً وإصلاحاً ، إنك على كل شيء قدير.أقول قولي هذا واستغفر الله لي لكم ولكافة المسلمين من كل ذنب

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم[1].

الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

السؤال: أرجو من فضيلتكم توضيح الأحداث والفتن التي تحدث في زماننا هذا وماموقف المسلم من هذه الفتن؟ وكيفية التعامل معها ، مع العلم أن هناك طاقةً للشباب لابد من توجيهها التوجيه الصحيح؟.

الجواب: التعامل مع هذه الفتن هو الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قال ﷺ : **«ألا إنها ستكون فتنةٌ ،فقلتُ: مالمخرج منها يارسول الله؟ قال: كتاب الله...الحديث. »** [2]الاعتصام بكتاب الله والرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولزوم جماعة المسلمين ، هذا هو الواجب عند الفتن ، لما سأل حذيفة ابن اليمان رسول ﷺ عن الفتن وذكرها ، قال : **«فما تأمرُني إن أدركَني ذلك ؟ قال: تلزَمُ جَماعةَ المسلمين وإمامهم. قلتُ: فإن لم يكنْ لهم جماعةٌ ولا إمام ؟ قال: فاعتزلْ تلكَ الفرَقَ كلها، ولو أنْ تعضَّ بأصل**

---

(١) التحذير من التسرع في التكفير» لمحمد العريني(ص:٥٣-٦٥).

(٢) رواه الترمذي برقم(٢٩٠٦) وقال: هذا حديث غريبٌ لانعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهولٌ. وفي حديث الحارث مقالٌ. ورواه الدارمي(٢/ ٤٣٥) وأحمد(١/ ٩١). وقال العلامة الفوزان حفظه الله هنا: لكن في الحديث الصحيح : (فإنه من يعش منكم فسيرى أختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين..) الحديث.

شجرةٍ حتى يُدركَكَ الموتُ وأنت على ذلك».[1] هذا هو الموقف عند الفتن أن الإنسان يتجنبها ويحفظ لسانه ولايتكلم إلا بخير، ولايرجف بين المسلمين ولايمدح هؤلاء المخربين أو يصوب أفعالهم ،قال تعالى :﴿ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء:١٠٥] وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾[النساء:١٠٧] فيجب على الإنسان أنه يمسك لسانه ولايتكلم إلا بخير وبعلم ، ويعتزل هذه الأمور، ويلزم كتاب الله وجماعة المسلمين ، هذا هو الواجب ، وأما أن يقال هؤلاء المخربون مغررٌ به وكذا وكذا.. نحن لاندري عن هذه الأمور ولا ما وراءها، ولكن نسأل الله أن يهدي ضال المسلمين وأن يردهم إلى الصواب وأن يردهم إلى الحق وأن يكفينا كيد الأعداء ومكر الظالمين إنه قريبٌ مجيب ، وأن يصلح أولاد المسلمين وعلى هؤلاء الذين اغتروا بهذه الأمور أن يرجعوا إلى جماعة المسلمين وأن يطلبوا العلم الصحيح ، والعلم ولله الحمد ميسر وموجود ، يرجعون إلى طلب العلم، والدخول في المعاهد العلمية والكليات الشرعية، ويدرسون المناهج الصحيحة ومذهب السلف الصالح وسيجدون الصواب إن شاء الله.[2]

---

(١) رواه البخاري برقم(٣٥٢٨، ٦٩٣٠) ومسلم برقم(٣٥٢٨) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) من شريط فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة التي حدثت بمدينة الرياض.

السؤال: أفتى من أفتى بجواز قتل الأمريكان في جميع بلدان العالم وقال أنهم حربيون!!! فما قول فضيلتكم في هذا؟

الجواب:هذا المفتي جاهل ، لأن هذا فيه تفصيل، فالذين تعاهدنا وإياهم ودخلوا بلادنا بالعهد أو بالأمان أو استقدمناهم بأعمالٍ يقيمون بها نحن بحاجة إليها ، هؤلاء هم تحت عهدنا وذمتنا ، لايجوز أن نغدر بهم ولا أن نقتلهم، فالدول التي بيننا وبينهم عهدٌ وتمثيل دبلوماسي، لايجوز الغدر بهم ، والكفار الذين دخلوا بلادنا بإذننا ، لايجوز الغدر بهم، قال تعالى:﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾[التوبة:٦] فلا يجوز الغدر بالذين دخلوا في بلاد المسلمين بإذن المسلمين ، أو المسلمون استقدموهم، فلايجوز مثل هذا الكلام ، إنما الحربي الذي ليس بيننا وبينه عهد ولاأمان، هذا هو الحربي.[1]

السؤال: هل وجود الكفار في هذه البلاد يبيح قتلهم واغتيالهم ؟ وخاصة أن من يجوز هذا العمل يستدل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم (اخرجوا المشركين من جزيرة العرب)؟

الجواب: إذا دخل الكافر بعهد من ولي الأمر أو بأمان أو جاء لأداء مهمة ويرجع، فلايجوز الاعتداء عليه ، الإسلام دين وفاء ، ليس دين غدر

(١) المرجع السابق.

وخيانة، فلا يجوز الاعتداء على الكافر الذي هو في عهدتنا، وتحت أماننا، ولايتحدث العالم أن الإسلام يغدر بالعهود ويخون بالعهود، هذا ليس من الإسلام، وقوله ﷺ « أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب »[1]، هذا حديثٌ صحيح ، لكن ليس معناه أنه يقتل المعاهد والمستأمن ، ومن هم تحت عهدتنا، بل هذا في اليهود والنصارى الذين ليس بينهم وبين المسلمين عهد ولاميثاق.[2]

وقال فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله:

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد: فلاشك أن توفر الأمن مطلب ضروري ، الإنسانية أحوج إليه من حاجتها الى الطعام والشراب ولذا قدمه إبراهيم عليه الصلاة والسلام في دعائه على الرزق فقال: ﴿ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ ﴾[البقرة:١٢٦] لأن الناس لا يهنأون بالطعام والشراب مع وجود الخوف ولأن الخوف تنقطع معه السبل التي بواسطتها تنقل الأرزاق من بلد لآخر ولذلك رتب الله على قطاع الطرق أشد العقوبات فقال: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ

---

(١) رواه البخاري برقم(٣١٦٨،٣٠٥٣) ومسلم برقم(١٦٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) من شريط معاملة الكفار.

وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [المائدة:٣٣]. وجاءالإسلام بحفظ الضروريات الخمس. وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال ورتب حدوداً صارمة في حق من يعتدي على هذه الضرورات سواء كانت هذه الضرورات لمسلمين أو معاهدين ، فالكافرالمعاهد له ما للمسلم وعليه ما على المسلم قال النبي ﷺ **« من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة »** [1] وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة:٦-١٦] وإذا خاف المسلمون من المعاهدين خيانة للعهد لم يجز لهم أن يقاتلوهم حتى يعلموهم بإنهاء العهد الذي بينهم ولا يفاجئوهم بالقتال بدون إعلام قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأنفال:٥٨] والذين يدخلون تحت عهد المسلمين من الكفار ثلاثة أنواع المستأمن وهو الذي يدخل بلاد المسلمين بأمان منهم لأداء مهمة ثم يرجع إلى بلده بعد إنهائها. والمعاهد الذي يدخل تحت صلح بين المسلمين والكفار وهذا يؤمن حتى ينتهي العهد الذي بين الفئتين ولا يجوز لأحد أن يعتدي عليه كما لا يجوزله أن يعتدي على أحد من المسلمين. والذي يدفع الجزية للمسلمين ويدخل تحت حكمهم والإسلام يكفل لهؤلاء الأنواع من الكفار الأمن على دمائهم وأموالهم وأعراضهم. ومن اعتدى عليهم فقد خان

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٠٦٦)

الإسلام واستحق العقوبة الرادعة. والعدل واجب مع المسلمين ومع الكفار حتى لو لم يكونوا معاهدين أو مستأمنين أو أهل ذمة. قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾ [المائدة:٢-١٢] والذين يعتدون على الأمن إما أن يكونوا خوارج أو قطاع طرق أو بغاة وكل من هذه الأصناف الثلاثة يتخذ معه الإجراء الصارم الذي يوقفه عند حده ويكف شره عن المسلمين والمستأمنين والمعاهدين وأهل الذمة. فهؤلاء الذين يقومون بالتفجير في أي مكان ويتلفون الأنفس المعصومة والأموال المحترمة لمسلمين أو معاهدين ويرملون النساء ويتمون الأطفال هم من الذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾ [البقرة:٢٠٤-٢٠٦] ومن العجيب أن هؤلاء المعتدين الخارجين على حكم الإسلام يسمون عملهم هذا جهاداً في سبيل الله.

وهذا من أعظم الكذب على الله فإن الله جعل هذا فساداً ولم يجعله جهاداً ولكن لا نعجب حينما نعلم أن سلف هؤلاء من الخوارج كفّروا الصحابة وقتلوا عثمان وعليا رضي الله عنهما وهما من الخلفاء الراشدين ومن العشرة المبشرين بالجنة. قتلوهما وسموا هذا جهاداً في سبيل الله. وإنما هو جهاد في سبيل الشيطان قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ

فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء:٧٦] وهؤلاء إن لم يكونوا كفاراً فإنه يخشى عليهم من الكفر وهم يقاتلون في سبيل الطاغوت.

ولا يحمل الإسلام فعلهم هذا كما يقول أعداء الإسلام من الكفار والمنافقين إن دين الإسلام دين إرهاب ويحتجون بفعل هؤلاء المجرمين فإن فعلهم هذا ليس من الإسلام ولا يقره إسلام ولا دين. وإنما هوفكرخارجي قد حث النبي صلى الله عليه وسلم على قتل أصحابه وقال: «**أينما لقيتموهم فاقتلوهم**»[1] ووعد بالأجر الجزيل لمن قتلهم. وإنما يقتلهم ولي أمر المسلمين كما قاتلهم الصحابة بقيادة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وبعض المنافقين أو الجهال يزعم أن مدارس المسلمين هي التي علمتهم هذا الفكر وأن مناهج التدريس تتضمن هذا الفكر المنحرف ويطالبون بتغيير مناهج التعليم. ونقول: إن أصحاب هذا الفكر لم يتخرجوا من مدارس المسلمين ولم يأخذوا العلم عن علماء المسلمين لأنهم يحرمون الدراسة في المدارس والمعاهد والكليات ويحتقرون علماء المسلمين ويجهّلونهم ويصفونهم بالعمالة للسلاطين ويتعلمون عند أصحاب الفكر المنحرف وعند حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام من أمثالهم كما جهل أسلافهم علماء الصحابة وكفروهم - والذي نرجوه بعد اليوم أن يلتفت الآباء لأبنائهم فلا يتركوهم لأصحاب الأفكار الهدامة يوجهونهم إلى الأفكارالضالة والمناهج المنحرفة ولا يتركوهم للتجمعات المشبوهة والرحلات المجهولة والاستراحات التي هي

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٦١١) ومسلم برقم (٢٤٥٩).

مراتع لأصحاب التضليل ومصائد للذئاب المفترسة ولا يتركوهم يسافرون الى خارج المملكة وهم صغار السن وعلى العلماء ان يقوموا بالتوجيه السليم وتعليم العقائد الصحيحة في المدارس والمساجد ووسائل الإعلام حتى لا يدعوا فرصة لأصحاب الضلال الذين يخرجون في الظلام وعند غفلة المصلحين ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.[1]

كتبه: صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان / عضو هيئة كبار العلماء

(١) جريدة الرياض – الخميس٢١ ربيع الأول ١٤٢٤هـ عدد١٢٧٥٠

الفصل الرابع
فتاوى العلماء في حكم تكفير رجال الأمن وقتالهم واغتيالاتهم

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

السؤال: الجماعة الإسلامية المسلحة بالجزائر قولتكم أنكم تؤيدون ماتقوم به من اغتيالات للشرطة وحمل السلاح عموماً، هل هذا صحيح؟ وماحكم فعلهم مع ذكر ما أمكن من الأدلة جزاكم الله خيراً؟

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمدلله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ، أما بعد:

فقد نصحنا إخواننا جميعاً في كل مكان- أعني الدعاة- نصحناهم أن يكونوا على علمٍ وعلى بصيرة ، وأن ينصحوا الناس بالعبارات الحسنة ، والأسلوب الحسن والموعظة الحسنة وأن يجادلوا بالتي هي أحسن عملاً بقول الله سبحانه:﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[النحل:١٢٥] وقوله سبحانه:﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ ﴾[العنكبوت:٤٦] فالله جل وعلا أمر العباد بالدعوة إلى الله وأرشدهم إلى الطريقة الحكيمة، وهي الدعوة إلى الله بالحكمة يعني بالعلم: قال الله ، قال رسوله، وبالموعظة الحسنة وجدالهم بالتي هي أحسن عند الشبهة يحصل الجدال بالتي هي أحسن والأسلوب الحسن حتى تزول الشبهة، وإن كان أحد من الدعاة في الجزائر قال عني: قلت لهم يغتالون الشرطة أو يستعملون السلاح في الدعوة إلى الله ، هذا غلط ليس بصحيح بل هو كذب، إنما تكون الدعوة بالأسلوب الحسن: قال الله- قال رسوله، بالتذكير والوعظ والترغيب والترهيب، هكذا الدعوة إلى الله كما كان النبي ﷺ

وأصحابه في مكة المكرمة قبل أن يكون لهم سلطان، ماكانوا يدعون الناس بالسلاح، يدعون الناس بالآيات القرآنية والكلام الطيب والأسلوب الحسن، لأن هذا أقرب إلى الصلاح وأقرب إلىقبول الحق. أما الدعوة بالاغتيالات أو بالقتل أو بالضرب فليس هذا من سنة النبي ﷺ ولامن سنة أصحابه ، لكن لما ولاه الله المدينة وانتقل إليها مهاجراً كان السلطان له في المدينة وشرع الله الجهاد وإقامة الحدود، جاهد عليه الصلاة والسلام المشركين وأقام الحدود بعد ما أمر الله بذلك.فالدعاة إلى الله عليهم أن يدعوا إلى الله بالأسلوب الحسن، بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وإذا لم تُجد الدعوة ، رفعوا الأمر للسطان ونصحوا للسطان حتى ينفذ، السلطان هو الذي ينفذ، يرفعون الأمر إليه فينصحونه بأن الواجب كذا والواجب كذا حتى يحصل التعاون بين العلماء وبين الرؤساء من الملوك والأمراء ورؤساء الجمهوريات، الدعاة يرفعون الأمر إليهم في الأشياء التي تحتاج إلى فعل: إلى سجن، إلى قتل، إلى إقامة حد، وينصحون ولاة الأمور ويوجهونهم إلى الخير بالأسلوب الحسن والكلام الطيب، ولهذا قال جلا وعلا: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ ﴾[العنكبوت:٤٦] فلو ظلم أحد من أهل الكتاب أو غيرهم فعلى ولي الأمر أن يعامله بما يستحق، أما الدعاة إلى الله فعليهم بالرفق والحكمة لقول النبي ﷺ **«إن الرفق لايكون في شيء إلا زانه ولايُنزع من شيء إلا شانه »** [1] ويقول عليه الصلاة والسلام: **«من يحرم الرفق**

---

(١) رواه مسلم برقم(٢٥٩٤) عن عائشة رضي الله عنها.

يحرم الخير كله»[1] فعليهم أن يعظوا الناس ويذكروهم بالعذاب والأحاديث ومن كان عنده شبهة يجادلونه بالتي هي أحسن: الآية معناها كذا، الحديث معناه كذا، قال الله كذا ، قال رسوله كذا ، حتى تزول الشبهة وحتى يظهر الحق، هذا هو الواجب على إخواننا في الجزائر وفي غير الجزائر فالواجب عليهم أن يسلكوا مسلك الرسول ﷺ حين كان في مكة والصحابة كذلك، بالكلام الطيب والأسلوب الحسن، لأن السلطان ليس لهم الآن لغيرهم ، وعليهم أن يناصحوا السلطان والمسؤولين بالحكمة والكلام الطيب والزيارات بالنية الطيبة حتى يتعاونوا على إقامة أمر الله في أرض الله وحتى يتعاون الجميع في ردع المجرم وإقامة الحق. فالأمراء والرؤساء عليهم التنفيذ، والعلماء والدعاة إلى الله عليهم النصيحةوالبلاغ والبيان، نسأل الله للجميع الهداية.[2]

---

(١) رواه مسلم برقم(٢٥٩٢) ، وأبو داود برقم(٤٨٠٩) عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه.

(٢) كتاب فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر لعبدالمالك رمضاني (ص: ٦١).

سماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ – حفظه الله –

السؤال: انتشر بين الشباب فتوى تفيد جواز قتل رجال الأمن وأنهم في حكم المرتدين فنرجو من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك والأثر المترتب على هذا الفعل الإجرامي الخطير على هذه البلاد وأمنها؟

الجواب: هذا باطلٌ وكذبٌ وإفتراء على الله ، هذه المقالة لاتصدر من قلبٍ فيه إيمان بل قوات الأمنِ رجالٌ مسلمون موكولةٌ لهم مهمةٌ كبرى عظمى لحفظ الأمن ، تشجيعهم وإعانتهم والوقوف معهم هذا هو المطلوب ولا أظن مسلماً يصدر فتوى في هذا، من في قلبه إيمان لايمكن أن تصدر هذه منه ، إنما إن صدرت فمن قلبٍ مريضٍ أو جاهلٍ مركب لايميز بين حقٍ وباطل ، الأصل حرمة دماء المسلمين قال الله تعالى :﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء:٩٣]:﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الفرقان:٦٨] ورجال الأمن رجالٌ في جهادٍ وفي ثغرٍ من ثغور الأمة وعلى المسلم إعانتهم والسعي في قوتهم ودعمهم ويسأل المسلم ربه الثبات وأن يوفق ولاة الأمر لما فيه الخير والصلاح فإن الأمن إذا أختل والعياذ بالله ضاعت مصالح الأمة ، فالأمن من أجل نعم الله على عبده

ورجال الأمن هم الذين يسعون في هذا الجانب فكلما ، رأى الإنسان من قوة وقدرة ، شكر الله على هذا والذي يتكلم في هذه الأمور هو جاهل مركب أو والعياذ بالله في قلبه مرض على الإسلام و أهله يحب أن يوجد في المسلمين فتن ويحب تفريق شملهم وهذه علامة النفاق والعياذ بالله.[1]

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: انتشر بين الكثير من الشباب منشورات تفيد جواز قتل رجال الأمن وخاصة ((المباحث))وهي عبارة عن فتوى منسوبة لأحد طلاب العلم وأنهم في حكم المرتدين ، فنرجو من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك والأثر المترتب على هذا الفعل الخطير؟

الجواب: هذا مذهب الخوارج ،فالخوارج قتلوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان ، فالذي قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا يقتل رجال الأمن؟؟، هذا هو مذهب الخوارج ، والذي أفتاهم يكون مثلهم ومنهم نسأل الله العافية.[2]

---

(١) لقاء مع سماحة المفتي في منزل الأخ بندر العتيبي.

(٢) فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة(تفجيرات شرق مدينة الرياض ١٤٢٤هـ).

السؤال :هل يجوز التستر على من أراد بالمسلمين أو في هذه البلاد شراً والجهات الأمنية تلاحقه لأننا سمعنا من بعض الناس أفتى بوجوب التستر عليهم وحرمة الدلالة عليهم؟

الجواب: لايجوز التستر على من يبيت شراً للمسلمين ، بل يجب على من علم بحاله أن يخبر عنه ، حتى يسلم المسلمون من شره ، الرجل الذي كان مع الجماعة الذين قالوا ما رأينا مثل قرءانا هؤلاء ، ذهب وأبلغ النبي ﷺ ولم ينكر عليه ﷺ ، بل نزل الوحي بتصديقه ، فإذا كان هناك خلية فيها خطر على المسلمين وفيها شر على المسلمين فيجب إبلاغ ولاة الأمور عنهم ليأخذوا على أيديهم ويكفوا شرهم عن المسلمين.[1]

الشيخ صالح اللحيدان -حفظه الله-

السؤال : ماحكم قتل رجال المباحث لأن هناك من ينتسب إلى أهل العلم يفتي بذلك؟

الجواب: يقول النبي ﷺ :« **لايزال المؤمن في فسحةٍ من دينه مالم يصب دماً حراماً**»[2] لايحل قتل المسلم إلا بما نص عليه النبي ﷺ ، هذا يدل على عدم بصيرته وحرمانه لا أعلم أن أحداً من السلف أفتى بقتل رجال السلطان ،

---

(١)فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة(تفجيرات شرق مدينة الرياض ١٤٢٤هـ).

(٢) رواه البخاري برقم(٦٨٦٢) كتاب الديات.

وكـان هناك أنواعٌ من الظلم والعدوان من بعض الولاة ورجالهم وماكان أحدٌ مـن العلماء أن يفتي بقتل أحدٍ من هؤلاء، والجرأة على مثل هذه الفتيا، جرأة عـلى القـول في ديـن الله بالجهل، إذا قال قائل ماحكم من يفتي بمثل هذا؟ أو مـاحكم قـتل مـن يخدم السلطان ويظلم الناس بخدمته ، كل ذلك لايبيح دمه، هـذا عـدوان وظـلم وجـور، ثـم هـذا مـن أسباب انتشار الفوضى واستشراء الفساد، والجرأة على الدماء والنبي ﷺ أخبر أنه في آخر الزمان يكثر الهرج فيها والسفك.[1]

ودعـا سماحة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس مجلس القضاء الأعلى عموم المسـلمين إلى ضـرورة تبلـيغ الجهـات المختصـة والمعنـية بمن يعرف أنه يخطط لأعمـال إرهابية موضحاً أن كل مسلم مسؤول عن أمة الإسلام ومطالب بأن يـبلغ عـن الأخطـار إذا أحدقـت والشـرور إذا انبعثـت أمورهـا للقضاء على المتربعـين بـأمن البلاد والمعرضين الناس لسفك الدماء وقال سماحته :لايعذر أحد وهو يعلم عمن لهم يد لهذه الأحداث إذا لم يبلغ.

لأن حماية الدماء وصيانة الممتلكات وحراسة الأمن واجب على كل أحد وأن أختلفت الأحمال والأعباء ومن قصر فإنه مسؤول عن تقصيره ومن علم الخطر

---

(١) فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة(تفجيرات شرق مدنية الرياض ١٤٢٤هـ).

ولم يبلغ كأنما شارك في إهلاك الحرث والنسل وإزهاق الأرواح ونشر الخوف.[1]

فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان - حفظه الله -

السؤال: انتشر بين الشباب فتوى تفيد جواز قتل رجال الأمن وأنهم في حكم المرتدين فنرجو من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك والأثر المترتب على هذا الفعل الإجرامي الخطير على هذه البلاد وأمنها؟

الجواب: الحمد رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فإن هذه الفتوى لا أساس لها من الصحة ولايمكن أن تصدر من طالب علم فضلاً عن عالمٍ معتبرٍ فقيهٍ يفهم الشريعة وأصولها، فرجال الأمن من المسلمين وهم أعوان السلطان في تحقيق الأمن والقبض على المجرمين والمفسدين، فينبغي أن يتعاون المسلمون معهم وأن يؤيدوهم وأن يشجعوهم لا أن يقتلوهم والذي يقول بقتلهم هذا والعياذ بالله لايفهم من الإسلام إلا اسمه والله أعلم.[2]

---

(١) جريدة الجزيرة الأربعاء- ١٣/ ربيع الأول ١٤٢٤هـ - العدد١١١٨٥

(٢) لقاء خاص في منزل فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان أجراه: محمد الحصين.

الفصل الخامس
فتاوى العلماء في الجهاد وضوابطه الشرعية

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

السؤال : إنني أحب الجهاد وقد امتزج حبه في قلبي . ولا استطيع أن أصبر عنه ، وقد استأذنت والدتي فلم توافق ، ولذا تأثرت كثيراً ولا أستطيع أن أبتعد عن الجهاد .

سماحة الشيخ : إن أمنيتي في الحياة هي الجهاد في سبيل الله وأن أقتل في سبيله وأمي لا توافق . دلني جزاك الله خيراً على الطريق المناسب؟

الجواب : جهادك في أمك جهاد عظيم ، الزم أمك وأحسن إليها ، إلا إذا أمرك ولي الأمر بالجهاد فبادر ، لقول النبي:ﷺ:« وإذا استُنفِرتم فانفِروا »[1] رواه البخاري. وما دام ولي الأمر لم يأمرك فأحسن إلى أمك ، وارحمها ، واعلم أن برها من الجهاد العظيم ، قدمه النبيﷺ على الجهاد في سبيل الله، كما جاء بذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ فإنه قيل: «يا رسولَ اللهِ أيُّ العملِ أفضلُ؟ **قال: الصلاةُ على ميقاتِها.** قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ **قال: ثمَّ برُّ الوالِدَين.** قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ **قال: الجهادُ في سبيل الله.** فسكتُّ عن رسول ﷺ، ولو استزَدْتهُ لزَادَني».متفق على صحته فقدم برهما على الجهاد ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ. فَقَالَ: **«أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟»** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ **«فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»**[2]. متفق على صحته وفي رواية أخرى قال ﷺ : **« قَالَ ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ**

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٧٨٣)، ومسلم(١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري برقم(٣٠٠٤) ، ومسلم برقم(٢٥٤٩) من حديث عبدالله بن عمروبن العاص رضي الله عنهما.

وَإِلاَّ فَبِرَّهُمَا»[1]. رواه أبوداوود، فهذه الوالدة ارحمها وأحسن إليها حتى تسمح لك ، وهذا كله في جهاد الطلب ، وفيم إذا لم يأمرك ولي الأمر بالنفير، وأما إذا نزل البلاء بك فدافع عن نفسك وعن إخوانك في الله ، ولا حول ولاقوة إلا بالله ، وهكذا إذا أمرك ولي الأمر بالنفير فانفر ولو بغير رضاها لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَيَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيۡـٔٗاۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾[التوبة:٣٨-٣٩] [2]

السؤال: هل يأثم المسلم بأن يقاتل تحت شعار دولة كافرة؟

الجواب: نعم يأثم [3]

---

(١) رواه أبو داود برقم(٢٥٣٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) مجموع الفتاوى والمقالات(٦/ ١٢٩)

(٣) شريط شرح كتاب الجهاد من بلوغ المرام ((الأول))

قال رحمه الله:... ولهذا قال العلماء يجب القتال ويكون فرض عين في أمور أربعة:

الأول : إذا حضر الصف:لقول الله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[الأنفال:١٥-١٦] وجعل النبي ﷺ التولي يوم الزحف من كبائر الذنوب من الموبقات إلا أن الله تعالى خفف عن عباده وأذن للمسلمين إذا كان العدو أكثر من مثليهم أذن لهم أن يفرو لقول الله تعالى:﴿ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنفال:٦٦] ، ولهذا أجاز العلماء الفرار من العدو إذا كان أكثر من الضعف.

الثاني : إذا استنفره الإمام: يعني إذا قال الإمام اخرج وقاتل فإنه يجب على المسلمين أن يخرجوا ويقاتلوا لقول الله تبارك وتعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ﴾[التوبة:٣٨] يعني ملتم إليها بثقل ومعلوم أن الذي يختار الأرض على السماء أنه ضائع: ﴿ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا

غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩] إذا استنفرهم الإمام وجب عليهم النفور.

الثالث : إذا حصرالعدو بلده : وهذا هو الشاهد لما قلناه قبل قليل إذا حصر بلده صار الجهاد واجباً لأنه جهاد دفاع لأن العدو إذا حصر البلد معناه أن أهلها يكونون عرضة للهلاك لا سيما في مثل وقتنا الحاضر إذا حصر العدو البلد وقطع الكهرباء و المياه وقطع مصادر الغاز وما أشبه ذلك معناه ان الأمة سوف تهلك فيجب الدفاع ما دام عندهم ما يمكن أن يدافعوا به يجب أن يدافعوا.

الرابع: إذا كان محتاجاً إليه: يعني إذا احتيج إلى هذا الرجل بعينه وجب ان يقاتل مثل أن نغنم دبابات أو طائرات من عدو ونحن لا نعرف كيف نشغلها لكن فيه واحد من الناس قد عرف هذه الصنعة وعرف كيف يشغلها فهذا يجب عليه بعينه أن يقاتل لا يقول: الناس كثيرين . نقول: نعم الناس كثيرون لكن ما يعرفون تشغيل هذه الدبابات وهذه الطائرات فلا بد أن تخرج أنت بنفسك.

فهذه أربعة مواضع ذكرالعلماء رحمهم الله أن الجهاد فيها يكون فرض عين، وما عدا ذلك يكون فرض كفاية ، الجهاد فرض كفاية على المسلمين لأمر الله تعالى به في آيات كثيرة من القرآن وأخبرالنبي ﷺ أن:« **الجهاد ذروة سنام**

الإسلام» ،[1] يعني أن المجاهدين يعلون أو بالأصح يعلون على أعدائهم ولهذا شبهه النبي ﷺ وآله وسلم بذروة السنام، لأنه أعلى ما في البعير ، فالجهاد فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط عن الباقي، وإن لم يقم به من يكفي تعين عليه،ولكن اعلموا أن كل واجب لابد فيه من شرط القدرة ،والدليل على ذلك النصوص من القرآن و السنة ومن الواقع أيضاً،أما القرآن فقد قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[البقرة:٢٨٦] وقال تعالى : ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن:١٦] وقال تعالى: ﴿ وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج:٧٨] يعني حتى لو أمرتم بالجهاد ما فيه حرج إن قدرتم عليه فهو سهل وإن لم تقدروا عليه فهو حرج مرفوع إذاً لابد من القدرة والاستطاعة ، هذا من القرآن.ومن السنة قال النبي ﷺ:« **إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم** »[2]وهذا عام في كل أمر لأن قوله: (بأمر)نكره في سياق الشرط فيكون للعموم سواء أمر العبادات أو الجهاد أو غيره.وأما الواقع فقد كان النبي ﷺ في مكة يدعو الناس إلىتوحيد الله وبقي على هذا ثلاثة عشرة سنة لم يؤمر بالجهاد مع شدة الإيذاء له ولمتبعيه -عليه الصلاة والسلام- وقلة الأوامر أو قلة التكاليف ، أكثر أركان الإسلام ماوجبت إلا في المدينة ولكن هل أمروا

---

(١) هذا جزء من حديث رواه الترمذي برقم(٢٦١٦) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وقال: هذا حديثٌ صحيح.

(٢) رواه البخاري برقم(٧٢٨٨) ومسلم برقم (١٣٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بالقتال؟ لا لماذا؟ لأنهم لا يستطيعون وهم خائفون على أنفسهم، إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج من مكة خائفاً على نفسه وهذا معروف ولذلك لم يوجب الله عز وجل القتال إلا بعد أن صار للأمة الإسلامية دولة وقوة أمروا بالقتال: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ [الحج:٣٩][1]

وقال - رحمه الله - عن شرط من شروط الجهاد وهو القوة:[2]

لابد فيه من شرط وهو أن يكون عند المسلمين قدرة وقوة يستطيعون بها القتال، فإن لم يكن لديهم قدرة فإن إقحام أنفسهم في القتال إلقاء بأنفسهم إلى التهلكة ، ولهذا لم يوجب الله سبحانه وتعالى على المسلمين القتال وهم في مكة، لأنهم عاجزون ضعفاء فلما هاجروا إلى المدينة وكونوا الدولة الإسلامية وصار لهم شوكة أمروا بالقتال ، وعلى هذا فلابد من هذا الشرط ، وإلا سقط عنهم كسائر الواجبات لأن جميع الواجبات يشترط فيها القدرة لقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ﴾[التغابن:١٦] وقوله: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ا.هـ[3]

---

(١) شرح بلوغ المرام الشريط الأول.
(٢) تابع للعلامة محمد بن عثيمين رحمه الله.
(٣) الشرح الممتع (٨/ ٩).

السؤال: فضيلة الشيخ: إذا قتل المسلم في المعركة بين المسلمين والكفار، هل نصفه بأنه شهيد؟

الجواب: المقتول في الجهاد لانشهدُ له بعينه أنه شهيد لأن النبي ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده لايُكلم احدٌ في سبيل الله - أي يجرحُ- والله أعلم بمن يُكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دماً، اللون لون الدم، والريحُ ريح المسكِ**»[1] فقولهُ: «**والله أعلم بمن يكلم في سبيله**» يعني أنه لاعلم لنا بنيته، لأن المجاهد في سبيل الله هو الذي يقاتل لتكون كلمةُ الله هي العليا، والنية لايُمكن أن يطلع عليها إلا الله، لكن نرجوا أن يكون شهيداً، ولهذا بوب البخاري رحمه الله على هذه المسألة بقوله: «**بابٌ لايقال فلانٌ شهيدٌ**» وذكر هذا الحديث.

وذكر صاحب الفتح ابن حجر أثراً عن عمر رضي الله عنه قال: «**إنكم تقولون فلانٌ شهيدٌ وفلانٌ شهيدٌ، ولعله أن يكون قد غلَ، ولكن قولوا: من قتل في سبيل الله أومات فهو شيهدٌ**» أو كلمة نحوها.[2]

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٨٠٣) ومسلم برقم (٤٨٣٩)

(٢) لقاء الباب المفتوح -٦٥ ص:١١١-١١٢

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: ماهو الدليل الشرعي على وجوب إذن ولي الأمر أو الوالدين في الجهاد؟

الجواب: قول النبي ﷺ للذي جاء يريد الجهاد مع الرسول ﷺ قال له: **«أحي والداك»** قال: نعم، قال: **«ففيهما فجاهد»** [1] وأيضاً الله جل وعلا جعل حق الوالدين بعد حقه سبحانه وتعالى فحق الوالدين واجب والجهاد سنة في مثل الجهاد العام إلا في الأحوال التي ذكر العلماء أنه يكون فرض عين في غير هذه المسائل الثلاث يكون سنة مؤكدة والواجب مقدم على السنة. [2]

السؤال: أيهما أعظم جهاد العلم أم جهاد السيف؟

الجواب: جهاد العلم أولاً فلابد أن الإنسان يتعلم مايستقيم به دينه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴿١٩﴾﴾[محمد:١٩] بدأ بالعلم قبل القول وقبل العمل، العلم أولاً ثم يكون الجهاد حتى يكون جهاده على علم وعلى بصيرة ولا يكون على جهل، على خطأ.

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٠٠٤) ومسلم برقم (٢٥٤٩)

(٢) شرح العقيدة السفارينية ٢٨/ ١/ ١٤٢٤هـ

السؤال: أيهما أعظم عند الله قدراً هل هم الذين يجاهدون المنافقين أم هم الذين يجاهدون الكفار؟

الجواب: الجميع، كلهم لهم أجرٌ عند الله سبحانه وتعالى الذين يجاهدون المنافقين والذين يجاهدون الكفار، المنافقون يجاهدون باللسان والقلم وكشف شبهاتهم، وهذا بابٌ عظيم لأنه دفاع عن الإسلام، دفاع عن الدين، وكذلك جهاد الكفار، ولكن جهاد الكفار والله أعلم أعظم لأن جهاد الكفار يحصل فيه مصالح عظيمة والمجاهد يتعرض لخطر يتعرض لجراح وقتل خلاف الذي يجاهد المنافقين، هذا لايتعرض لخطر و لايتعرض لجراح مثل المجاهد في قتال الكفار. لكن من يجاهد المنافقين فهو على أجر عظيم ،لاشك.[1]

---

(١) وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى٢٨/ ٢٣٢:اذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب فإن هؤلاء اذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين الا تبعا وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء وقد قال النبى ﷺ((إن الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم وانما ينظر الى قلوبكم وأعمالكم)) رواه مسلم.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في الزاد(٣/ ٥) عن هذا الجهاد: فجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار، وهو جهاد خواص الأمة، وورثة الرسل، والقائمون به أفراد من العالم، والمشاركون فيه ، والمعاونون عليه، وإن كانوا هم الأقلين عدداً فهم الأعظمون عند الله قدراً.

السؤال: هل يصلح للقائم على النشاط المدرسي أن يربي طلابه تربية جهادية، وذلك بأن يسمي مجموعاتهم بأسماء الغزوات ويعرض عليهم أخبار المجاهدين في الشيشان وغيرها ويعرض عليهم أفلام الفيديو التي تعرض صور بعض المعارك والشهداء ويسمعهم الأناشيد الحماسية التي تحث على الجهاد؟

الجواب: المعلم مؤتمن، الواجب عليه أن يدرس الطلاب المنهج الذي بين أيديهم ويوضحه لهم، يدرسهم الفقه والتوحيد والنحو والحديث والتفسير والقرآن، ولايخرج بهم عن ذلك إلى أشياء لم يبلغوها ولا تتحملها عقولهم وتشغلهم عن دروسهم، فيتجنب هذه الأشياء ويقتصر على تدريسهم الدروس التي قررت عليهم، ويكفي منه أنه يفهمهم أياها ويدرسهم أياها ويؤدي الأمانة التي في ذمته.

السؤال: في هذه الأيام هناك من يفتي الناس بوجوب الجهاد ويقول لايشترط للجهاد إمام ولاراية!! فما رأي فضيلتكم في هذا الكلام؟

الجواب: هذا رأي الخوارج، أما أهل السنة فيقولون: لابد من راية ولا بد من إمام هذا منهج المسلمين، من عهد رسول الله ﷺ، فالذي يفتي بأنه لاإمام ولاراية وكلٌ يتبع هواه، هذا رأي الخوارج.

السؤال: هناك من يستشهد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ((الجهاد ماضٍ إلى أن تقوم الساعة))[1]. ويقول: لماذا العلماء يقولون: لاتستطيع الأمة جهاد الطلب في وقتنا الحاضر وان هذا الوقت أشبه بالعهد الأول المكي؟ والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: ((الجهاد ماضٍ إلى أن تقوم الساعة))؟

الجواب: نعم الجهاد ماضٍ إذا توفرت شروطه ومقوماته فهو ماضٍ أما إذا لم تتوفر شروطه ولامقوماته فإنه ينتظر حتى تعود للمسلمين قوتهم وإمكانيتهم واستعدادهم، ثم يقاتلون عدوهم، أنت معك مثلاً سيف أو بندقية ، هل تقابل طائرات وقنابل وصواريخ؟؟ لا، لأن هذا بأسٌ شديد، إذا كان معك استعداد يربو على استعدادهم أو مثله تقابلهم ، أما إذا كان ليس معك شيء فلا تقابلهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[البقرة:١]وهذا يضر بالمسلمين أكثر مما ينفعهم إن كان فيه نفع.

السؤال: هناك من يقول: إن ولاة الأمر والعلماء في هذه البلاد قد عطلوا الجهاد وهذا الأمر كفرٌ بالله. فما هو رأيكم في كلامه؟

---

(١) لم نجده بهذا اللفظ، والذي أخرجه أبوداود (٢٥٣٢) بلفظ(والجهادُ ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال). وفي سنده يزيد بن أبي نُشبةَ قالَ ابن حجر في التقريب((مجهول)) ولهذا قال في فتح الباري٦/ ٦٧ وفي إسناده ضعفٌ. وهذا اللفظ إنما يذكره العلماء في كتب العقائد كما قال الطحاوي رحمه الله((والحج والجهاد ماضيان مع ولي الأمر من المسلمين ، برهم وفاجرهم، إلى قيام الساعة، لايبطلهما شيء ولاينقضهما)) شرح العقيدة الطحاوية(٣٨٧).

الجـواب: هـذا كلام جاهل، يدل على أنه ماعنده بصيرة ولاعلم وأنه يكفر الـناس، وهـذا رأي الخوارج، هم يدورون على رأي الخوارج والمعتزلة، نسأل الله العافـية، لكن مانسيء الظن بهم نقول هؤلاء جهال يجب عليهم أن يتعلموا قـبل أن يتكـلموا أمـا إن كـان عـندهم عـلم ويقولون بهذا القول، فهذا رأي الخوارج وأهل الضلال.

السؤال: المتأمل في حال المسلمين اليوم يرى بعض المسلمين وتسلط بني جلدتهم عليهم وأنهم لايملكون من الأسلحة ((المدمرة الذرية))شيء بل إنها عند عدوهم وأن حالهم أشبه ماتكون بحال المسلمين بالعهد المكي، فهل يسقط عنهم الجهاد في مثل هذه الظروف ويشتغلون بالدعوة والتربية والإصلاح فقط، ويعدون العدة وعند الحصول على قوة قريبة مثل قوة الكفار ووجود القيادة الصالحة يبدأ التفكير بالجهاد؟

الجواب: نعم ، الله جل وعلا يقول: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾[التغابن:١٦] والنبي ﷺ يقول:**«وإذا أمرتكم بشيءٍ فأتوا منه ما استطعتم»**[1] فإذا كان المسلمون لايستطيعون قتال عدوهم فإنهم لايقاتلونه إلا إذا حاصرهم، يقاتلونه قتال دفاع ، أما قتال الطلب والغزو، فهذا لايكون إلا إذا توفرت مقوماته ولايجوز للمسلمين أن يبقوا على حالهم وعلى ضعفهم بل يجب عليهم ، وعندهم ولله الحمـــد إمكانيات وعنـــدهم أموال يســـتطيعون أن

(١) رواه البخاري(٧٢٨٨) ومسلم برقم(١٣٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

يقيموا المصانع وأن يتعلموا ويتدربوا والله جل وعلا يقول: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾[الأنفال:٦٠] فالمسلمون عندهم أموال وعندهم إمكانيات فيجب عليهم أن يعدوا القوة وأن يعدوا المصانع والأسلحة ويشتروا مالايقدرون على صناعته ويستعدوا بالسلاح ويستعدوا للعدو ولايبقوا على هذه الحالة مستضعفين، إلى متى ؟ الله جل وعلا إنما خلق هذه الدنيا ومافيها للمسلمين :﴿ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:٣٢] الله خلق هذه الدنيا وما فيها للمسلمين، لكن المسلمين قصروا فأخذها الأعداء، وهي ليست لهم وإنما هي للمسلمين.

السؤال: مارأي فضيلتكم فيمن يستدل على عدم إذن الإمام بالجهاد بقصة أبي بصير؟

الجواب:أبو بصير ماهو في قبضة الإمام، أبو بصير في قبضة الكفار في ولايتهم، فهو يريد أن يخلص نفسه من الكفار وليس هو تحت ولاية الرسول ﷺ لأن الرسول رده لهم بموجب العهد والصلح الذي جرى، أن من جاء من المسلمين فإنه يسلمه للكفار ، فالرسول وفى بهذا العهد وردهم والرسول توكل على الله واعتقد أن الله سيجعل لهم فرجاً ومخرجاً فأبو بصيركان تحت

سلطة الكفار وهو يريد التخلص منهم وليس هو في بلاد المسلمين أو تحت قبضة ولي الأمر.

السؤال: ماهي موانع الشهادة وهل الدين من ذلك؟ وما الحكم إذا كان الجهاد فرض عين؟

الجواب: من موانع الشهادة إذا كانت نيته لغير إعلاء كلمة الله فهذا يمنع الشهادة كما قال النبي ﷺ: **«مَن قاتَلَ لتكونَ كلمةُ اللهِ هي العُليا فهو في سبيلِ الله»**[1] فإذا كانت نيته لغير الله فهذا يمنع الشهادة ويحاسب حسب نيته والذي عليه دين الدين [2]لايمنع الشهادة، لكن يمنع مغفرة الذنوب، الشهيد يغفرله عند أول قطرة من دمه إلا الدين، فإنه لايغفر إلا بأدائه أو مسامحة صاحبه لأن حقوق المخلوقين مبنية على المشاحة، لابد إما أن يسمحوا بها أو أن تؤديها إليهم أما حقوق الله جل وعلا فهي مبنية على المسامحة، والعفو من الله سبحانه وتعالى.

---

(١) رواه البخاري (٧٤٥٨) ومسلم(١٩٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) ورد بذلك عدة أحاديث منها مارواه مسلم(١٨٨٥) عن أبي قتادة رضي الله عنه و(١٨٨٦) عن عبدالله بن عمروبن العاص رضي الله عنهما ولفظه: ((يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين)).

السؤال: ماحكم الجهاد في هذا الزمان وأين نجده وهل يجوز لنا أن نقاتل تحت راية حاكم كافر أو مبتدع، لأننا في هذه الأحداث أصُدر لنا كثير من البيانات في هذا الأمر؟

الجواب: لاتقاتل تحت راية كافر لأن هذا ليس بجهاد، لاتقاتل إلا تحت راية المسلمين ومع جماعة المسلمين.[1]

السؤال: الحديث الذي في البخاري «إنما الإمام جُنة يقاتل من ورائه ويتقى به»[2] هل هذا الحديث دليلٌ على قول من يقول لابد من راية يرفعها الإمام ويعقدها للجهاد؟

الجواب: نعم هذا نصٌ في الموضوع أن الإمام جُنة يعني: سترة للمسلمين يتسترون به من عدوهم و يقاتلون من ورائه يعني من وراء هذا الجُنة، لا شك أن قيادة المسلمين وإمام المسلمين أنه نعمة عظيمة للمسلمين يقاتلون معه ويقودهم ويدبرهم ويرى الرأي السديد لهم ويختار لهم، فالإمام نعمة من الله، الإمام يقيم الحدود، الإمام يؤدي الحقوق إلى المظلومين، الإمام يبسط الله به الأمن على البلاد، الإمام نعمة من الله عزوجل.

---

(١) وقد سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله عن حكم الجهاد تحت راية إمام كافر؟، فقال رحمه الله: أنه يأثم. شريط شرح كتاب الجهاد من بلوغ المرام ((الأول)) وقد مربنا هذا كما تقدم.

(٢) رواه البخاري(٢٩٥٧) ومسلم(١٨٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

السؤال: يذهب بعض الشباب في هذه الأيام إلى الجهاد في مناطق متفرقة، ويرون أن ذلك فرض عين وذلك بإفتاء بعض طلاب العلم لهم، فهل فعلهم هذا صحيح؟

الجواب: لايجوز لهم أن يذهبوا إلا بإذن الإمام لأنهم رعية والرعية لابد أن تطيع الإمام فإذا أذن لهم يبقى أيضاً رضى الوالدين، فلايذهب إلا برضى والديه لأنه «جاء رجلٌ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فاستأذنهُ في الجهادِ فقال: أحيٌّ والِداكَ؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد»[1] فأرجعه إلى والديه فدل على أنه لابد إذن الوالدين بعد إذن ولي الأمر.

السؤال: قام فضيلتكم بتقريضٍ لكتابٍ بعنوان رسالة الارشاد إلى بيان الحق في حكم الجهاد؟ فهل تنصح بقراءة هذا الكتاب لفضيلة الشيخ أحمد النجمي؟[2]

الجواب: نعم الكتاب ردٌّ على بعض المنتسبين إلىالعلم الذين يقولون يجب على الناس أن يذهبوا ويجاهدوا ولو لم يرض والديهم فالشيخ أحمد رد عليه وبين أغلاطه في هذه المسألة فهو كتابٌ جيد.

السؤال: إذا كان لوالدي أخوة غيري وهم ليسوا بحاجتي ولو احتاجوا شيئاً فأخوتي

---

(١) رواه البخاري (٣٠٠٤) ومسلم برقم(٢٥٤٩)من حديث عبدالله بن عمرورضي الله عنهما.

(٢) قرض هذا الكتاب العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله والعلامة زيد بن محمد المدخلي حفظه الله.

سيقومون به بدلاً مني وليس لهم مبرر في عدم ذهابي إلى الجهاد إلا خوفاً من أن أقتل في سبيل الله فما الحكم في ذلك؟

الجواب: الحكم أنك تطيعه ولو كان له مئة ولد ولوكانوا يقومون بما يحتاج إليه مادام أنه قال لك لاتذهب ، تجب عليك طاعته والبر به إذا كنت تريد الأجر أما إذا كنت تريد أنك تركب رأيك أنت ، فهذا راجع لك أنت لكن إذا كنت تريد الأجر والثواب فأطع والدك ولاتخرج منه وهو غضبان أو أنه ما أذن لك لأن حقه بعد حق الله سبحانه وتعالى ـ لكن بعض الناس يحتقر والده يقول: والدي ماله رأي ، ولاعنده فكر ولايعرف شيئاً، يحتقرون والديهم والعياذ بالله ولايرجعون لهم ويعتبرون أنفسهم أنهم أحسن رأياً من أبائهم وهذا لايجوز.

السؤال :هل يجوز الخروج للجهاد بدون إذن ولي الأمر مع وجود رضا الوالدين؟

الجواب: الجهاد مع من؟ومن هو الإمام الذي تريد أن تجاهد تحت رايته.وأيضاً الدول بينها معاهدات فلابد أنك تأخذ إذن الإمام، بالخروج لتلك

الدولة، المسائل لها أصول ماهي فوضى فإذا أذن لك ولي الأمر وأذن لك والداك وعندك استطاعة فلابأس.[1]

السؤال: ماحكم الذهاب الى الجهاد دون إذن ولي الامر مع أنه يغفر للمجاهد من اول قطرة من دمه وهل يكون شهيداً ؟

الجواب: إذا عصى ولي الامر وعصى والديه وذهب فإنه لا يكون مجاهداً بل يكون عاصياً .

السؤال: هل يجب الجهاد في وقتنا هذا وماهو الرد على من أستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم((إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم بأذناب البقر وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لايرفعه حتى ترجعوا إلى دينكم))؟ [2]

الجواب: إذا كان للمسلمين قوة يقدرون على الجهاد وعلى الغزو في سبيل الله، فهذا يجب على ولي الأمر لأنه من صلاحيات ولي الأمر أنه يكون جيوشاً للغزو ويقود الجيوش بنفسه أو يؤمر عليها كما كان النبي ﷺ يفعل ذلك أما إذا كان المسلمون لا يستطيعون قتال الكفار فهم يؤجلون الجهاد إلى

---

(١) من شرح العقيدة السفارينية ٣/ ٢/ ١٤٢٤هـ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد(٤٨٢٥) وأبو يعلى(٥٦٥٩) وغيرهما وله طرق عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما وصححه العلامة الألباني في الصحيحة(١١).

أن يقدروا ، ولكن يكون قتالهم في هذه الحالة من باب الدفاع من أراد بلادهم أو غزى بلادهم فإنهم يقاتلونهم دفاعاً عن حرماتهم وأما إذا كان فيهم قوة فإنهم يقاتلون قتال طلب لنشر الإسلام وهذا يكون تحت راية يعقدها ولي أمر المسلمين ويتولاها بنفسه أو يؤمر عليها من ينوب عنه وهذا شيء معروف في كتب الجهاد وكتب العقائد ؛أن يكون مع الأمراء ويكون مع الأئمة هم الذين يتولون أمور الجهاد وتحت راية واحدة، ما يكون هناك رايات وجماعات هذا- يحصل فيه اختلاف بين الجماعات ويحصل فيه تناحر بين الجماعات ولا يتوصلون إلى شيء .

السؤال: ما رأيكم فيمن يوجب الجهاد في وقتنا الحاضر، ولو خرج أحدهم مجاهداً فهل يأثم؟

الجواب:الجهاد لايكون إلا إذا توفرت ضوابطه وشروطه، أما مادامت ماتوفرت شروطه ولاضوابطه فليس هناك جهادٌ شرعي لأنه يترتب عليه ضرر بالمسلمين أكثرمن المصلحة الجزئية، هذا لايجوز،مادام ماتوفر الجهاد بشروطه وبضوابطه ومع قائد مسلم وراية مسلمة فلم يتحقق الجهاد وإن كان قصد الإنسان حسناً ويريد الجهاد ويثاب على نيته لكن هو مخطئ في هذا.

السؤال : ذكرتم حفظكم الله أنه يجب أن يراعى احوال المسلمين ويعرف الكفار الذين يجب قتالهم والكفار الذين يكف عنهم فأرجو من فضيلتكم مثالاً للذين يكف عنهم وكم هي المدة التي يكف عنهم وماهي الأحوال التي يكف فيها؟

الجواب: الذين يكف عنهم :

أولاً: الذين لانستطيع قتالهم، هؤلاء يكف عنهم.

ثانياً: الذين لهم عهد وهدنة بين المسلمين لايجوز قتالهم حتى تنتهي الهدنة أو هم يغدرون بالعهد، مادام العهد باقياً وهم مستقيمون عليه فلايجوز للمسلمين أن يقاتلون قال جل وعلا:﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة:٧] ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ يعني إذا كانوا معاهدين:﴿ فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ ﴾[الأنفال:٥٨]إذا أردت تنهي العقد الذي بينك وبينهم فإنك تعلمهم ـ تعلن هذا لهم حتى يكونوا على بينة فالعهود ليست ليست بسهلة ، الله جل وعلا يقول :﴿ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء:٣٤] لايجوز نقضها إلا بمبرر شرعي ويكون هذا بإذن الإمام وبأمر الإمام الذي عقد معهم هذا العقد، هو الذي يتولى العقد وهو الذي يتولى النقض عند المسوغ له هذا من صلاحيات الإمام وليس هومن صلاحيات كل أحد.

السؤال: ماحكم الجهاد في هذا الوقت مع منع ولي الأمر؟

الجواب: ليس هناك جهاد إلا بإذن ولي الأمر، ولايجوز الافتيات عليه ، لابد من راية ولابد من إذن ولي الأمر ، لأن هذا من صلاحيته ، وكيف تقاتل وأنت لست تحت راية ولاتحت إمرة ولي للمسلمين؟؟.

السؤال: هل يقدم الإنكار على عباد القبور والأوثان وأهل البدع على جهاد الكفار؟

الجواب: هم كلهم كفار عباد القبور كفار ومابينهم فرق وبين الكفار لكن ربما يقال: أن عباد القبورمرتدون لأنهم كانوا مسلمين ثم عبدوا القبورفارتدوا فيعاملون معاملة المرتدين.

السؤال: لو أن رجلاً خرج للجهاد ووالداه غير راضيين عن جهاده فمات؛ فهل يعتبر شهيداً؟

الجواب: يعتبر عاقاً لوالديه وعقوق الوالدين كبيرة من كبائر الذنوب وأما شهادته فالله أعلم بها لا أدري. ولكنه يعتبرعاقاً لوالديه وربما يقال أن خروجه غير شرعي فليس هو في سبيل الله .

السؤال: ماهي شروط الجهاد وهل هي متوفرة الآن؟

الجواب:شروط الجهاد معلومة:

أن يكون بالمسلمين قوة يستطيعون على أن يجاهدوا الكفار، عندهم قوة وعندهم إمكانية، يستطيعون بها قتال الكفار لابد من هذا.

أما إذا كان ماعندهم إمكانية ولاعندهم قوة فإنهم لاجهاد عليهم والرسول ﷺ وأصحابه كانوا في مكه قبل الهجرة، ماشرع عليهم الجهاد لأنهم لايستطيعون، وكذلك لابد أن يكون الجهاد تحت قيادة مسلمة وبأمرولي الأمرلأنه من صلاحيات ولي الأمرالمسلمين ، هوالذي يأمر به و ينظمه ويتولاه ويشرف عليه، من صلاحيات ولي الأمرماهو من صلاحيات كل واحد أو كل جماعة تذهب أو تغزو بدون إذن ولي الأمر.

السؤال: هل من جاهد بدون إذن ولي الأمر ثم قتل فهل يكون شهيداً أم لا؟

الجواب: يكون غير مأذون له في هذا القتال ، فلايكون قتاله شرعياً، ولايظهر لي أن يكون شهيداً. (١)

(١) من دروس شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله -كتاب بلوغ المرام كتاب الجهاد. وانظر كتاب الجهاد وضوابطه الشرعية للشيخ صالح الفوزان بتعليق وإعداد محمد الحصين.

الفصل السادس
فتاوى العلماء في حكم العمليات الفدائية الانتحارية

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله -

السؤال: ماحكم من يلغم نفسه ليقتل بذلك مجموعة من اليهود؟

الجواب: الذي أرى قد نبهنا غير مرة أن هذا لايصلح لأنه قاتل نفسه والله يقول: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء:٢٩] والنبي ﷺ يقول: **«من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة »** [(١)]، يسعى في هدايتهم وإذا شرع الجهاد جاهد مع المسلمين ، وإن قتل فالحمدلله، أما أنه يقتل نفسه يحط اللغم في نفسه حتى يقتل معهم هذا غلط لايجوز أو يطعن نفسه معهم لايجوز، ولكن يجاهد حيث شرع الجهاد مع المسلمين، أما عمل أبناء فلسطين هذا غلط مايصلح إنما الواجب عليهم الدعوة إلى الله والتعليم والإرشاد والنصيحة من دون هذا العمل. [(٢)]

سماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ -حفظه الله -

السؤال: تتعرض بعض الدول الإسلامية لحرب أو احتلال من دول أخرى، فيعمد بعض أفرادها إلى مهاجمة أفراد البلد المعتدي بالطرق الانتحارية فيقتل نفسه ، ويقتل غيره

---

(١) رواه البخاري برقم(٦٠٤٧) ، ومسلم برقم(١٧٦) من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه.

(٢) من شريط فتاوى العلماء في الجهاد

من الأعداء، وربما امتد ذلك لأهل بلده أو غيرهم من الآمنين، ويرون أن هذا لون من ألوان الجهاد في سبيل الله وأن المنتحر شهيد؛ ما رأي سماحتكم في هذا العمل؟

الجواب: الجهاد في سبيل الله عز وجل من أفضل الأعمال، وأجل القربات وقد جاءت في الأمر به والحث عليه نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، حتى قال بعض العلماء إن جمعها يستوعب مجلداً كاملاً، من ذلك قول رسول الله ﷺ: « **لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها**» [(١)]. وعن أبي عبس الحارثي رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: «**من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار**» [(٢)] وله من حديث ابن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ قال: « **واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**» [(٣)]، وفي الصحيحين عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **رباط في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها**» [(٤)]، وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالجهاد حيث قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [التوبة: ٧٣] وأمر المؤمنين بذلك فقال سبحانه وتعالى: ﴿ ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا

---

(١) رواه البخاري برقم(٢٧٩٢) ومسلم برقم(١٨٨٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم(٩٠٧).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٨١٨) ومسلم برقم(١٧٤٢)

(٤) رواه البخاري برقم(٢٨٩٢) ، ومسلم برقم(١٨٨١).

وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة:٤١] وجعل المجاهدين في سبيل الله أفضل من غيرهم من المؤمنين القاعدين، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[النساء:٩٥-٩٦] وغير ذلك كثير من النصوص الدالة على الأمر بالجهاد وبيان فضله، وذلك لأن الجهاد في سبيل الله تتعلق به مصالح دينية وأخرى دنيوية، فمن المصالح الدينية: إعلاء كلمة الله ونشر دينه في بقاع الأرض، وكبت من أراد بهذا الدين وأهله سوءاً ، وإظهار أهل هذا الدين الحق على غيرهم كما أمر الله بذلك ، وفيه ايضاً حماية لحوزة المسلمين، ودفاع عن دينهم وبلادهم وأهليهم وأموالهم.

لذلك قال العلماء: إن الجهاد يتعين بمعنى أن يكون فرض عين على كل مسلم قادر في ثلاث حالات:

الحالة الأولى : إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان، حرُم على من حضر الانصراف، وتعين عليه المقام والجهاد لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [الأنفال:٤٥] . وقوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ ﴾[الأنفال:١٥]والتولي يوم الزحف قد عده النبي ﷺ من السبع الموبقات.

الحالة الثانية: إذا نزل الكفار ببلد تعين على أ هل البلد قتالهم ودفعهم.

الحالة الثالثة: إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفير لقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِۚ ﴾ [التوبة:٣٨] ولحديث النبي ﷺ: « **وإذا استنفرتم فانفروا** »[(١)] .ويجب أن يكون الجهاد خالصاً لوجه الله كما هو الشأن في سائر العبادات، وكذلك يجب أن يكون وفق ما شرع الله وبين رسوله ﷺ.

فمن ذلك: يجب أن يكون الجهاد تحت لواء المسلمين يقوده الإمام المسلم وأن يكون أهل الإسلام عندهم العدة الحسية من آلات الحرب ووجود المحاربين، ولابد من إعداد هذه العدة، ولا سيما العدة المعنوية بتصحيح عقائد المسلمين وعباداتهم، وغير ذلك من الأمور المتعلقة بالجهاد الشرعي.

أما ما وقع السؤال عنه من طريقة قتل النفس بين الأعداء أو ما أسميته بالطرق الانتحارية، فإن هذه الطريقة لا أعلم لها وجهاً شرعياً، ولا أنها من الجهاد في سبيل الله، وأخشى أن تكون من قتل النفس؛ نعم إثخان العدو وقتاله مطلوب بل ربما يكون متعيناً لكن بالطرق التي لا تخالف الشرع.[(٢)]

---

(١) رواه البخاري برقم(٢٧٨٣) ومسلم برقم(١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) جريدة الشرق الأوسط العدد(٨١٨٠) السبت ٢١/ ٤/ ٢٠٠١م

الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -

السؤال: فضيلة الشيخ: علمت حفظك الله ما حصل في يوم الأربعاء من حادث قُتل فيه أكثر من عشرين يهودياً على أيد المجاهدين، وجرح فيه نحو خمسين وقد قام هذا المجاهد فلف على نفسه المتفجرات ودخل في إحدى حافلاتهم ففجرها وهو إنما فعل ذلك:

أولاً: لأنه يعلم أنه إن لم يُقتل اليوم قُتل غداً، لأن اليهود يقتلون الشباب المسلم هناك بصورة منظمة.

ثانياً: إن هؤلاء المجاهدين يفعلون ذلك انتقاماً من اليهود الذين قتلوا المصلين في المسجد الإبراهيمي.

ثالثاً: إنهم يعلمون أن اليهود يخططون هم والنصارى للقضاء على روح الجهاد الموجودة في فلسطين.

والسؤال هو: هل هذا الفعل منه يعتبر انتحاراً، أو يعتبر جهاداً وما نصيحتك في مثل هذه الحالة؟ لأننا علمنا أن هذا أمرٌ محرم لعلنا نبلغهُ إخواننا هناك وفقك الله؟

الجواب: هذا الشاب وضع على نفسه اللباس الذي يُقتل أول من يقتل نفسه فلا شك أنه هو الذي تسبب في قتل نفسه، ولاتجوز مثل هذه الحالة إلا إذا كان في ذلك مصلحةٌ كبيرةٌ للإسلام، لالقتل أفراد من أناسٍ لايمثلون رؤساء ولايمثلون قادة لليهود، أما لو كان هناك نفعٌ عظيم للإسلام لكان ذلك جائزاً.

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على ذلك وضرب لهذا مثلاً بقصة الغلام المؤمن الذي كان في أمةٍ يحكمها رجلٌ مشرك كافرٌ، فأراد هذا الحاكم المشرك الكافر أن يقتل هذا الغلام المؤمن فحاول عدة مرات مرة ألقاه من أعلى الجبل ومرةً ألقاه في البحر، ولكن كلما حاول ذلك نجى الله ذلك الغلام فتعجب هذا الملك، فقال الغلام يوماً من الأيام: أتريد أن تقتلني؟

قال: نعم وما فعلتُ هذا إلا لقتلك..! قال: اجمع الناس في صعيدٍ واحد، ثم خذ سهماً من كنانتي واجعله في القوس ثم ارمني به، قل : باسم رب الغلام، وكانوا إذا أرادوا أن يسموا، قالوا: باسم الملك، لكن قال: له : باسم الله رب هذا الغلام، فجمع الناس في صعيدٍ واحد، ثم أخذ سهماً من كنانته ووضعه في القوس ، وقال: باسم رب الغلام، وأطلق القوس فضربه فهلك، فصاح الناس كلهم: الرب رب الغلام، الرب رب الغلام، وانكروا رُبوبية هذا الحاكم المشرك، لأنهم قالوا هذا الرجل الحاكم فعل كل مايمكن أن يُهلك به هذا الغلام ولم يستطع إهلاكه ولما جاءت كلمةٌ واحدةٌ باسم الله رب هذا الغلام هلك، إذاً مدبرُ الكون هو الله، فآمن الناس.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا حصل فيه نفعٌ كبيرٌ للإسلام، وإن من المعلوم أن الذي تسبب في قتل نفسه هو الغلامُ لاشك، لكنه حصل بهلاك نفسه نفعٌ كبيرٌ آمنت أمةٌ بأكملها، فإذا حصل مثل هذا النفع، فللإنسان أن يفدي دينه بنفسه، أما مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة، ودون أن يتغير شيء، ففيه نظرٌ بل هو حرامٌ، فربما أخذ اليهود بثأر هؤلاء فقتلوا المئات.

والحاصل أن مثل هذه الأمور تحتاج إلى فقه وتدبر ونظرٍ في العواقب وترجيح أعلى المصلحتي ن، ودفع أعظم المفسدتين، ثم بعد ذلك تقدر كل حالة بقدرها. (١)

السؤال: بعضهم يقول: إنه يقوم بعملية جهادية على شكل انتحاري، وكمثال على ذلك مايفعله أحدهم بتلفيم سيارته بالمتفجرات واقتحام العدو، وهو يعلم أنه سيموت في هذا الحادث لامحالة؟

الجواب: رأي في هذا أنه قاتل نفسه، وأنه سيعذب في جهنم بما قتل به نفسه، كما صح ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام. (٢)

لكن الجاهل الذي لايدري، وفعله على أنه فعلٌ حسنٌ مرضي عند الله، أرجو الله سبحانه وتعالى أن يعفو عنه، لكن فعل هذا اجتهاداً، وإن كنت أرى أنه لاعذر له في الوقت الحاضر، لأن هذا النوع من قتل النفس اشتهر وانتشر بين الناس، وكان على الإنسان أن يسأل عنه أهل العلم، حتى يتبين

---

(١) اللقاء الشهري (رقم ٢٢)، وانظر نحوه في شرح رياض الصالحين للعلامة محمد بن عثيمين رحمه الله (١/ ١٦٥-١٦٦).

(٢) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نارجهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً) أخرجه البخاري برقم(٥٤٤٢) ومسلم برقم (١٠٩) وفي الباب عن ثابت بن الضحاك وغيره.

لـه الرشـد مـن الغـي. ومن العجب أن هؤلاء يقتلون أنفسهم مع أن الله نهى عـن ذلك ، وقال: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[النسـاء:٢٩] وكـثير مـنهم لايـريدون إلا الإنتقام من العدو على أي وجه كان ، سواء كان حراماً أم حلالاً ، فهو يريد أن يشفي غليله فقط ويروي غليله . ونسأل الله أن يرزقنا البصيرة في دينه والعمل بما يرضيه إنه على كل شيء قدير.[1]

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: هل تجوز العمليات الانتحارية وهل هناك شروط لصحة هذا العمل؟

الجواب: الله جل وعلا يقول :﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء:٢٩-٣٠] وهذا يشمل قتل الإنسان نفسه وقتله لغيره بغير حق فلا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه بل يحافظ على نفسه غاية المحافظة ، ولا يمنع هذا أنه يجاهد في سبيل الله و يقاتل في سبيل الله ولو تعرض للقتل والاستشهاد ، هذا طيب أما أنه يتعمد قتل نفسه فهذا لا يجوز وفي عهد النبي ﷺ في بعض الغزوات كان واحد من الشجعان يقاتل في سبيل الله مع الرسول ﷺ ثم إنه قتل فقال الناس- يثنون عليه-: ما أبلى منا أحد مثل ما

---

(١) حـوار مـع الشـيخ محمـد بـن عثـيمين رحمه الله أجرته مجلة الدعوة – العدد (١٥٩٨) وتاريخ ٢٨/ ٢/ ١٤١٨ هـ الموافق ٣/ ٧/ ١٩٩٧م

أبلى فلان قال النبي ﷺ :هو في النار هذا قبل أن يموت فصعب ذلك على الصحابة كيف مثل هذا الإنسان الذي يقاتل ولايترك من الكفار أحداً إلا تبعه وقتله يكون في النار، فتبعه رجل وراقبه وتتبعه بعدما جرح ثم في النهاية رآه وضع السيف على الأرض بمعنى ،وضع غمد السيف على الأرض ورفع ذبابته إلى أعلى ثم تحامل على السيف ودخل من صدره وخرج من ظهره فمات الرجل فقال هذا الصحابي صدق رسول ﷺ وعرفوا أن الرسول لا ينطق عن الهوى ، لماذا دخل النار مع هذا العمل ؟ لأنه قتل نفسه ولم يصبر ، فلا يجوز للإنسان أنه يقتل نفسه [1]

الشيخ عبد العزيز الراجحي -حفظه الله-

السؤال: ما رأيكم في الحركات الاستشهادية الموجودة في الساحة الآن؟

الجواب: أنا ذكرت هذا في الدورة -دورة شيخ الإسلام ابن تيمية- سئلت هذا السؤال وأجبت في الشبكة [2] أرى أنه ليس بمشروع الذي ظهر من الأدلة أنه ليس بمشروع وأنه ليس من جنس المبارزات بين الصفين في القتال وليس من جنس إلقاء الرجل نفسه على الروم يقولون: هذا من جنسه نقول ليس من جنسه :

(١) فتاوى العلماء في التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.
(٢) يشير الشيخ حفظه الله تعالى إلى شبكة الأنترنت.

أولاً : أن الحركات التي يسمونها الحركات الاستشهادية ليست في صف القتال وإنما هو يأتي من دون قتال يأتي إلى أناس هاملين[1] ويفجر نفسه بينهم ماهي في صف القتال والنصوص التي جاءت أن يكون في صف القتال ،المسلمون صف والكفار صف يتقاتلون ثم يلقي نفسه المؤمن إلى الكفار.

ثانياً: إن الذي يلقي نفسه بين الكفار ماقتل نفسه قد ينجو بخلاف الذي يفجر نفسه- هذا منتحر فجر نفسه .

ثالثاً: أنه ثبت في خيبر أن عامراً بن الأكوع رضي الله عنه لما بارز اليهودي، هذا في صحيح البخاري [2] ارتد إليه ذباب سيفه فأصاب رجله ثم مات فتكلم أناس من الصحابة وقالوا : ان عامر بن الأكوع أبطل جهاده مع رسول ﷺ فجاء النبي ﷺ إلى أخيه سلمة بن الأكوع وإذا هو حزين فسأله فقال يا رسول الله إنهم يقولون أن عامر بطل جهاده فقال النبي ﷺ : **«كذب من قال ذلك أنه لجاهدٌ مجاهد قل عربي نشأ بها مثله»** فإذاكان الصحابة أشكل عليهم كون عامر ارتد إليه ذباب سيفه بدون اختياره وقالوا بطل جهاده فكيف بالذي يفجر نفسه باختياره- واضح هذا الاستدلال- إذا كان عامر بن الأكوع ارتد إليه ذباب سيفه من دون اختياره لما بارز اليهودي ولما أصابه قال الصحابة : بطل جهاده قال النبي ﷺ مابطل جهاده!! ولكن أشكل عليهم وهولم يقتل

---

(١) قال العلامة الفوزان: غافلين.

(٢) رواه البخاري برقم (٤١٩٦) ، ومسلم برقم(١٨٠٢) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

نفسه ولم يفجر نفسه ، وإنما ارتد إليه ذباب سيفه دون اختياره وهو مجاهد ومع ذلك قال الصحابة بطل جهاده فقال النبي ﷺ كذب من قال ذلك فكيف بالذي يفجر نفسه؟. (١)

السؤال: يكثر الكلام حول العمليات الاستشهادية التي تقام في فلسطين وفي غيرها ، فما حكم هذه العمليات ، وجزاكم الله خيرا؟

الجواب: هذه العمليات، سمعت شيخنا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله – يفتي بأنها انتحار ، أنه لا يجوز للإنسان أن يضع على نفسه قنابل ويفجرها ؛ لأن هذا انتحار وقتل ، وكتب بعض الناس كتابات في هذا ، وبرروا هذه العمليات، وقال: إنها تشبه ما جاء في بعض الأحاديث أو من فعل الصحابة أن بعض الصحابة يقدمون على الكفار ويلقي بعضهم نفسه في جيش الكفار، وكذلك أيضا يفتح الحصون وحده، ويتعرض للخطر، ولكن هذا ليس بظاهر؛ لأن هذا قياس مع الفارق؛ لأن الصحابة أو الصحابي الذي يلقي بنفسه أويبرز للكفار، إنما هذا في صف القتال، صف القتال، صف المسلمين، وصف الكفرة، فينفذ في ، أما العمليات الاستشهادية ما فيه صف قتال أمامكم، ما فيه صف، ثم أيضا الذي ألقى بنفسه ما قتل نفسه، ولا جعل في نفسه شيئا، ولا عمل شيئا، ما ضرب نفسه ، وما قتل نفسه، وهذا قتل

---

(١) من شريط فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

نفسه بفعله، هذا عمل شيئا يقتل نفسه، ومما يدل أيضا على ذلك ما حصل في غزوة خيبر من ، أن أخا سلمة بن الأكوع لما بارز رجلا من اليهود، ارتد عليه ذباب سيفه- طرف سيفه-، فأصاب رجله بدون اختياره ، - ارتد إليه سيفه، طرف سيفه فأصابه-، فلما أصابه وتوفي، صار الناس يتحدثون..: إنه قتل نفسه، فحزن عليه سلمة بن الأكوع، وجاء إلى النبيﷺ وقال: مالك حزين ، قال: يا رسول الله ، إنهم يقولون -عن أخيه- : إنه قتل نفسه، فقال النبي ﷺ: **«كذب من قال ذلك، إنه لجاهدٌ مجاهد ، له الأجر مرتين»** [1] فهذا يدل على أن الصحابة أشكل عليهم هذا الأمر، وأنه ارتد عليه ذباب السيف بدون اختياره، فكيف لو كان قتل نفسه باختياره، وفجر نفسه؟! وكل هذا يدل على أنه لا ينبغي للإنسان أن يفجر نفسه، ولا أن يقتل نفسه؛ لأنه يعتبر قاتلا نفسه، نعم. ولا يظهر لي الكتابة التي كتبها بعض الناس، رأيت بعض الكتابات، كتب بعض الناس يبررون هذه العمليات، ويرون أنها من الاستشهاد ، وأنها من جنس إلقاء بعض الصحابة نفسه في الروم، أو إلقاء فتح حصون وما أشبه ذلك ، فهي قياس مع الفارق .[2]

---

(١) مر بنا تخريجه.

(٢) من شرحه للإبانة الصغرى لابن بطة رحمه الله.

فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان - حفظه الله -

السؤال: ماحكم العمليات (والتي تسمى اليوم استشهادية)؟

الجواب: العمليات هذه تسمى استشهادية ، تسمية باطلة ، والصحيح أنها انتحارية وأن هذه العمليات قتل للنفس بغير حق ، العمليات هذه هي نوعٌ من الجهاد والجهاد عبادة ، والعبادة توقيفية لاتجوز ولاتشرع إلا بنص ، وهذا أمرٌ مجمع عليه ، أن العبادات توقيفية ، والمعاملات الأصل فيها الإباحة أما العبادات فالأصل فيها الحضر والمنع إلا ما دل دليلٌ على جوازه ومشروعيته ، فالذي يبيح مثل هذه العمليات بدون نص صريح ، هذا قائلٌ على الله بغير علم ، والعبادة تحتاج إلى دليل ، ولم يوجد دليل على إباحة مثل هذا العمل ، بل أن النصوص صريحة في عدم جواز قتل الإنسان نفسه ، قال الله تعالى :﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء:٢٩] وقال:﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة:١٩٥] والنبي ﷺ كان يظاهر بين درعين وكان يتجنب تعريض الناس للهلاك والقتل وهذا مافهمه الصحابة رضي الله عنهم وأما من يستدل ببعض الأمور التي لايصح الإستدلال بها ، على جواز مثل ذلك ، فهذا صاحب هوى والعياذ بالله ، والله أعلم. (١)

---

(١) لقاء مسجل مع فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان أجراه: محمد الحصين.

الفصل السابع
فتاوى العلماء في حكم المظاهرات والاعتصامات

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله-

السؤال: هل المظاهرات الرجالية والنسائية ضد الحكام والولاة تعتبر وسيلة من وسائل الدعوة وهل من يموت فيها يعتبر شهيداً؟

الجواب: لا أرى المظاهرات النسائية والرجالية من العلاج ولكني أرى أنها من أسباب الفتن ومن أسباب الشرور ومن أسباب ظلم بعض الناس والتعدي على بعض الناس بغير حق ولكن الأسباب الشرعية، المكاتبة، والنصيحة، والدعوة إلى الخير بالطرق السليمة الطرق التي سلكها أهل العلم وسلكها أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان بالمكاتبة والمشافهة مع الأمير ومع السلطان والاتصال به ومناصحته والمكاتبة له دون التشهير في المنابر وغيرها بأنه فعل كذا وصار منه كذا، والله المستعان[1].

وقال أيضاً رحمه الله: والأسلوب السيء العنيف من أخطر الوسائل في رد الحق وعدم قبوله أو إثارة القلاقل والظلم والعدوان والمضاربات ويلحق بهذا الباب مايفعله بعض الناس من المظاهرات التي تسبب شراً عظيماً على الدعاة، فالمسيرات في الشوارع والهتافات ليست هي الطريق الصحيح للإصلاح والدعوة فالطريق الصحيح، بالزيارة والمكاتبات بالتي هي أحسن.[2]

---

(١) من شريط: فتاوى العلماء في طاعة ولاة الأمر.

(٢) مجلة البحوث الإسلامية (٣٨/ ٢١٠)

السؤال: ما مدى شرعية مايسمّونه بالاعتصام في المساجد وهم -كما يزعمون- يعتمدون على فتوى لكم في أحوال الجزائر سابقاً أنَّها تجوز إن لم يكن فيها شغب ولا معارضة بسلاح أو شِبهِه، فما الحكم في نظركم؟ وما توجيهكم لنا؟

الجواب: أمَّا أنا، فما أكثر ما يُكْذَب عليَّ! وأسأل الله أن يهدي من كذب عليَّ وإلاّ يعود لمثلها.

والعجبُ من قوم يفعلون هذا ولم يتفطَّنوا لما حصل في البلاد الأخرى التي سار شبابها على مثل هذا المنوال! ماذا حصل؟ هل أنتجوا شيئاً؟

بالأمس تقول إذاعة لندن: إن الذين قُتلوا من الجزائريين في خلال ثلاث سنوات بلغوا أربعين ألفاً! أربعون ألفاً!! عدد كبير خسرهم المسلمون من أجل إحداث مثل هذه الفوضى!.

والنار ـ كما تعلمون ـ أوّلها شرارة ثم تكون جحيماً؛ لأن الناس إذا كره بعضُهم بعضاً وكرهوا ولاة أمورهم حملوا السلاح ما الذي يمنعهم؟ فيحصل الشرّ والفوضى .، وقد أمر النبيّ -عليه الصلاة والسلام- من رأى من أميره شيئا يكرهه أن يصبر[1]، وقال: « **من مات على غير إمام مات ميتة**

(١) رواه البخاري برقم(٧٠٥٤) ، ومسلم برقم(١٨٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

جاهلية»[1]. الواجب علينا أن ننصح بقدر المستطاع، أما أن نُظهر المبارزة والاحتجاجات عَلَناً فهذا خلاف هَدي السلف، وقد علمتم الآن أن هذه الأمور لا تُمُتّ إلى الشريعة بصلة ولا إلى الإصلاح بصلة.

ما هي إلا مضرّة ...، الخليفة المأمون قَتل مِن العلماء الذين لم يقولوا بقوله في خَلْق القرآن قتل جمعاً من العلماء وأجبر الناسَ على أن يقولوا بهذا القول الباطل، ما سمعنا عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أن أحداً منهم اعتصم في أي مسجد أبداً، ولا سمعنا أنهم كانوا ينشرون معايبه من أجل أن يَحمل الناسُ عليه الحقد والبغضاء والكراهية...

ولا نؤيِّد المظاهرات أو الاعتصامات أو ما أشبه ذلك، لا نؤيِّدها إطلاقاً، ويمكن الإصلاح بدونها، لكن لا بدّ أن هناك أصابع خفيّة داخلية أو خارجية تحاول بثّ مثل هذه الأمور[2].

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: هل من وسائل الدعوة القيام بالمظاهرات لحل مشاكل الأمة الإسلامية؟

الجواب: ديننا ليس دين فوضى ديننا دين انضباط ودين نظام وهدوء

---

(١) رواه أحمد برقم(١٦٨٧٦) وابو يعلى برقم(٧٣٥٧) ، وابن حبان برقم(٤٥٧٣) عن معاوية رضي الله عنه وهو حديثٌ صحيح.

(٢) فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائرلعبدالمالك رمضاني ص:١٣٩-١٤٤

وسكينة ، والمظاهرات ليست من أعمال المسلمين وماكان المسلمون يعرفونها ، ودين الإسلام دين هدوء ودين رحمة ودين انضباط لا فوضى ولا تشويش ولا إثارة فتن، هذا هو دين الإسلام والحقوق يتوصل إليها بالمطالبة الشرعية والطرق الشرعية والمظاهرات تحدث سفك دماء وتحدث تخريب أموال . فلا تجوز هذه الأمور[1].

الشيخ صالح بن غصون - رحمه الله تعالى -

السؤال: في السنتين الماضيتين نسمع بعض الدعاة يدندن حول مسألة وسائل الدعوة وإنكار المنكر ويدخلون فيها المظاهرات ، والاغتيالات ، والمسيرات وربما أدخلها بعضهم في باب الجهاد الإسلامي.

أ-نرجوا بيان ما إذا كانت هذه الأمور من الوسائل الشرعية أم تدخل في نطاق البدع المذمومة والوسائل الممنوعة؟

ب- نرجوا توضيح المعاملة الشرعية لمن يدعو إلى هذه الأعمال، ومن يقول بها ويدعو إليها؟

الجواب: الحمد لله: معروف أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة والإرشاد من أصل دين الله عزجل ، ولكن الله جل وعلا قال في محكم كتابه العزيز: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم

---

(١) من شريط فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥] ولما أرسل عزوجل موسى وهارون إلى فرعون قال:﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ۝ ﴾ [طه:٤٤] والنبي ﷺ جاء بالحكمة وأمر بأن يسلك الداعية الحكمة وأن يتحلى بالصبر ، هذا في القرآن العزيز في سورة العصر بسم الله الرحمن الرحيم:﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝ ﴾[العصر:١-٣] فالداعي إلى الله عزوجل والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليه أن يتحلى بالصبر وعليه أن يحتسب الأجر والثواب وعليه أيضاً أن يتحمل ماقد يسمع أو ماقد يناله في سبيل دعوته، وأما أن الإنسان يسلك مسلك العنف أو أن يسلك مسلك والعياذ بالله أذى الناس أو مسلك التشويش أو مسلك الخلافات والنزاعات وتفريق الكلمة، فهذه أمور شيطانية وهي أصل دعوة الخوارج ، هم الذين ينكرون المنكر بالسلاح وينكرون الأمور التي لايرونها وتخالف معتقداتهم بالقتال وبسفك الدماء وبتكفير الناس وما إلى ذلك من أمور ففرق بين دعوة أصحاب النبي ﷺ وسلفنا الصالح وبين دعوة الخوارج ومن نهج منهجهم وجرى مجراهم، دعوة الصحابة بالحكمة وبالموعظة وببيان الحق وبالصبر وبالتحلي واحتساب الأجر والثواب، ودعوة الخوارج بقتال الناس وسفك دمائهم وتكفيرهم وتفريق الكلمة وتمزيق صفوف المسلمين، هذه أعمال خبيثة، وأعمال محدثة.

والأولى للذين يدعون إلى هذه الأمور يُجانبونَ ويُبعد عنهم ويساء بهم الظن، هؤلاء فرقوا كلمة المسلمين، الجماعة رحمة والفرقة نقمة وعذاب والعياذبالله ، ولواجتمع أهل بلد واحد على الخير واجتمعوا على كلمة واحدة لكان لهم مكانة

وكانت لهم هيبة.

لكن أهل البلد الآن أحزاب وشيع، تمزقوا واختلفوا ودخل عليهم الأعداء من أنفسهم ومن بعضهم على بعض، هذا مسلكٌ بدعي ومسلك خبيث ومسلك مثلما تقدم ، أنه جاء عن طريق الذين شقوا العصا والذين قاتلوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- ومن معه من الصحابة وأهل بيعة الرضوان، قاتلوه يريدون الإصلاح وهم رأس الفساد ورأس البدعة ورأس الشقاق فهم الذي فرقوا كلمة المسلمين وأضعفوا جانب المسلمين، وهكذا أيضاً حتى الذي يقول بها ويتبناها ويحسنها فهذا سيئ المعتقد ويجب أن يبتعد عنه.

واعلم والعياذ بالله أن شخصاً ضاراً لأمته ولجلسائه ولمن هو من بينهم والكلمة الحق أن يكون المسلم عامل بناء وداعي للخير وملتمس للخير تماماً ويقول الحق ويدعو بالتي هي أحسن وباللين ويحسن الظن بإخوانه ويعلم أن الكمال منالٌ صعب وأن المعصوم هو النبي ﷺ وأن لوذهب هؤلاء لم يأتِ أحسن منهم، فلو ذهب هؤلاء الناس الموجودون سواء منهم الحكام أو المسؤولون أو طلبة العلم أو الشعب، لو ذهب هذا كله، شعب أي بلد. لجاء أسوأ منه فإنه لايأتي عامٌ إلا والذي بعده شرٌ منه فالذي يريد من الناس أن يصلوا إلى درجة الكمال أو أن يكونوا معصومين من الأخطاء والسيئات ، هذا إنسان ضال، هؤلاء هم الخوارج هؤلاء هم الذين فرقوا كلمة الناس وآذوهم ،

هـذه مقاصـد المـناوئين لأهـل السـنة والجماعة بالبدع من الرافضة والخوارج والمعتزلة وسائر ألوان أهل الشر والبدع. [1].

الشيخ عبدالعزيز الراجحي -حفظه الله-

السؤال: مارأيكم فيمن يجوز المظاهرات للضغط على ولي الأمر حتى يستجيب له ؟

الجواب: المظاهرات هذه ليست من أعمال المسلمين ، هذه دخيلة، ماكانت معروفة إلا من الدول الغربية الكافرة... [2]

الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-

قـال -سلمه الله -: إذن ماذكـر مـن أن الغاية تبرر الوسيلة هذا باطل وليس في الشـرع ، وإنمـا في الشـرع أن الوسـائل لها أحكام المقاصد بشرط كون الوسيلة مـباحة أمـا إذا كانـت الوسيلة محرمة كمن يشرب الخمر للتداوي فإنه ولوكان فـيه الشـفاء ، فإنه يحرم فليس كل وسيلة توصل إلى المقصود لها حكم المقصود بـل بشـرط أن تكـون الوسـيلة مـباحة ليسـت كـل وسيلة يظنها العبد ناجحة بـالفعل يجـوز فعـلها مثال ذلك المظاهرات، مثلاً : إذا أتى طائفة كبيرة وقالوا: إذا عملـنا مظاهـرة فـإن هـذا يسـبب الضـغط عـلى الوالـي وبالـتالي يصلح وإصـلاحه مطلـوب والوسـيلة تـبرر الغاية نقول :هذا باطل ، لأن الوسيلة في

---

(١) مجلة سفينة النجاة العدد الثاني يناير ١٩٩٧.

(٢)من شريط فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

أصلها محرمة فهذه الوسيلة وإن صلحت وإصلاحها مطلوب لكنها في أصلها محرمة كالتداوي بالمحرم ليوصل إلى الشفاء فثم وسائل كثيرة يمكن أن تخترعها العقول لاحصر لها مبررة للغايات وهذا ليس بجيد ، بل هذا باطل بل يشترط أن تكون الوسيلة مأذوناً بها أصلاً ثم يحكم عليها بالحكم على الغاية إن كانت الغاية مستحبة صارت الوسيلة مستحبة وإن كانت الغاية واجبة صارت الوسيلة واجبة.[1]

(١) من شريط فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والمظاهرات والاغتيالات.

الفصل الثامن
فتاوى العلماء في اسامة بن لادن
وسعد الفقيه ومحمد المسعري

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله -

قال رحمه الله تعالى: أما ما يقوم به الآن محمد المسعري وسعد الفقيه وأشباههما من ناشري الدعوات الفاسدة الضالة فهذا بلا شك شر عظيم، وهم دعاة شر عظيم، وفساد كبير، والواجب الحذر من نشراتهم، والقضاء عليها، وإتلافها، وعدم التعاون معهم في أي شيء يدعو إلى الفساد والشر والباطل والفتن؛ لأن الله أمر بالتعاون على البر والتقوى لا بالتعاون على الفساد والشر، ونشر الكذب، ونشر الدعوات الباطلة التي تسبب الفرقة واختلال الأمن إلى غير ذلك. هذه النشرات التي تصدر من الفقيه، أو من المسعري أو من غيرهما من دعاة الباطل ودعاة الشر والفرقة يجب القضاء عليها وإتلافها وعدم الالتفات إليها، ويجب نصيحتهم وإرشادهم للحق، وتحذيرهم من هذا الباطل، ولا يجوز لأحد أن يتعاون معهم في هذا الشر، ويجب أن ينصحوا، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يدَعوا هذا الباطل ويتركوه. ونصيحتي للمسعري والفقيه وابن لادن وجميع من يسلك سبيلهم أن يدَعوا هذا الطريق الوخيم، وأن يتقوا الله ويحذروا نقمته وغضبه، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يتوبوا إلى الله مما سلف منهم، والله سبحانه وعد عباده التائبين بقبول توبتهم، والإحسان إليهم، كما قال سبحانه: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ

﴿ [الزمر:٥٤] وقال سبحانه :﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾[النور:٣١] (١)

سماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ -حفظه الله-

السؤال: خرجت في هذه الأيام إذاعة يتكلم فيها رجل اسمه سعد الفقيه ينشر فيها مثالب الولاة ويحرض الناس على الخروج عليهم بالسلاح فما نصيحتكم لمن يستمع لمثل هذه القنوات؟

الجواب: يا أخواني كون الإنسان يصغي لكل ما يقال أو يهتم بتتبع هذه الأبواق المغرضة ويصغي إليها ويهتم بها ويعتني بها ، هذا كله خطأ، يا إخواني هذه أشياء وأبواق باطلة لاخير فيها ولامصلحة حتى في سماعها لسنا بحاجة إلى من يشككنا في ديننا أو ولاتنا ، كون الناس يصغون إلى هذا أو يظنون أن كل من سب وقال الباطل بأنه الصريح ، وأنه.. وأنه.. مايصلح هذا يا أخوان ، ينبغي أن نصم آذاننا عن سماع تلك الإذاعات وأن لانقيم لها وزناً لأننا إذا أهتممنا بشأنها ملأت قلوبنا غلاً وحقداً وغيرت آراءنا بما قد يقولونه من باطل ، يظنه قاصر العلم والمعرفة حقا. أما المؤمن الثابت على إيمانه لاتضره هذه الأشياء، ولاتغيره تلك الأمور بل يزداد ثباتاً على دينه وثقة بالله

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية العدد ٥٠ ص ٧- ١٧ : ومجموع فتاوى ومقالات الشيخ ج٩ ص:١٠٠

قبل كل شيء ثم بولاة أمره ، وأما أن نصغي لهذه الإذاعات وأمثالها ، كل ناعق ينعق وكل ضال يرفع عقيرته بكل مايهوى من خرافات وأكاذيب ، نقيم لها وزناً ، هذا مايصلح ، لاينبغي لنا أن نهتم بهذا ، لأنهم يحبون أن يوجدوا من يسمعهم ومن يصغي إليهم ، الواجب علينا أن نعرض عنها، ونعلم أنها باطل وأنها لاتقول حقاً وماتقول حقاً وما أسست لحق، ينبغي للمسلمين أن يتقوا الله في أنفسهم ولايصغوا إلى هذا الباطل والله يقول: ﴿ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام:١١٣] كل هذه الأبواق وكل هذه الإذاعات الباطلة هي موجهة ضد الإسلام وعقيدة المسلمين ،ضد أمنهم وضد دينهم وولاتهم فعلينا الحذر وعدم الإصغاء لهذه الأمور وتجاهلها وعدم المبالاة بها.[1]

الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -

قال- رحمه الله -:ولقد انتشر في الآونة الأخيرة نشرات تأتي من خارج البلاد وربما تكتب في داخل البلاد ،فيها سبُ ولاة الأمور والقدح فيهم وليس فيها ذكر أي خصلة من خصال الخير التي يقومون بها، وهذه بلا شك من الغيبة وإذا كانت من الغيبة فإن قراءتها حرام وكذلك تدوالها حرام ولايجوز أن يتدوالها ولا أن ينشرها بين الناس وعلى من رآها أن يمزقها أو يحرقها لأن هذه

(١) من تعليق سماحته على محاضرة منهج السلف في الدعوة إلى الله للشيخ محمد الفيفي.

تسبب الفتن ، تسبب الفوضى ، تسبب الشر ولقد حذر مفتي هذه المملكة شيخنا عبدالعزيز بن باز وفقه الله ورحمه بالدنيا والآخرة ، لقد حذر من تداول هذه المنشورات وبين أنها سببٌ لفتنة عظيمة ، سببٌ للتفريق بين الحكام والرعية ، وسببٌ للشر والفساد وحذر وفقه الله بما فيه الخير، حذر من تداول هذه الأوراق المنشورة وأنا كذلك أحذر معه وكذلك بقية أخواننا العلماء الناصحين يحذرون أمتهم من تداول هذه المنشورات [1] وأني أقول لكم : أليس النبي ﷺ قال في الغيبة: إنها ذكرك أخاك بما يكره فهل هذه المنشورات يكره ولاة الأمور الذي نشر مايقال عنهم؟ هل هم يكرهون ذلك؟ إنهم بلاشك يكرهونه وحينئذ يتحقق أنها من الغيبة وإذا تحقق أنها من الغيبة ، فإن الغيبة من كبائر الذنوب وإذا كانت من كبائر الذنوب ، فإنها لاتكفرها الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام لقول النبي ﷺ: « **الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**» وفي لفظ «**إذا اجتنبت الكبائر**»[2]. وعلى هذا فإن الصلوات المكفرات للذنوب إذا كان بينها كبيرة فإنها لاتكفر فاتقوا الله عباد الله وإنني أكرر واقول إنه لايجوز تداول هذه المنشورات وأن من تداولها أو نشرها فإنه آثم وسيلقى عقوبته يوم القيامة، سيسأل عن نشر معايب الخلق. عن نشر معايب

---

(1) انظر إلى تحذير سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى ص:١٩٢

(٢) رواه مسلم برقم(٢٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولاة الأمـور ، عـلى أن هذه المنشورات بعضها قد جمع بين الغيبة والبهتان إذ أن فيها مالا صحة له أصلاً.

أسـأل الله تعـالى أن يحمـي شـعبنا وولاة أمورنا من الفساد والإفساد وأن يجعل كيد المسيئين المفسدين في نحورهم وأن يدمر ماخططوه لهذه البلاد الآمنة، أسـأل الله تـبارك وتعـالى أن يجعلـنا جمـيعاً هداة مهتدين صالحين إنه على كل شيء قدير. [1]

الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

السؤال كما يعلم فضيلتكم أن هناك حملاتٍ شرسة ضد هذه البلاد ومن تلك الحملات، مايقوم به أحد الحاقدين والحاسدين والذي عرف عنه عداوته وبغضه لولاة وعلماء هذه البلاد والمعروف بسعد الفقيه والذي يقيم الآن في بلاد الكفار، فقد قام مؤخراً ببث قناة فضائية وقبلها موقع له عبر شبكة الانترنت يدعو من خلالهما إلى الخروج على ولاة الأمر في هذه البلاد ونزع يد الطاعة وعدم سماع كلام العلماء، فهل من نصيحة حيال هذا الرجل وغيره؟

الجـواب: هـذا الـرجل كتب عنه الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله وحذر مـنه وهـذا موجود في فتاوى الشيخ [2] فعلى السائل وغيره من الأخوان أنهم

---

(١) مـن كـتاب وجـوب طـــاعـة السـلطان في غـير معصـــــية الرحمن لمحمد العريني (ص:٥٧-٥٩)

(٢) انظر إلى تحذير سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى ص:١٩٢

يصورون كلام الشيخ في هذا الرجل ويوزعونه لأجل التحذير منه وعدم الاغترار به.[1]

السؤال: ماقولكم بالفاكسات الوافدة من لندن والتي جاء في بعضها الطعن في العلماء وكذلك الطعن في الصحابي معاوية بن أبي سفيان ووصفه بالاغتصاب وكذلك طعنه في الشيخ محمد بن عبدالوهاب ووصفه بالسذاجة وكذلك طعنه في الشيخ عبدالعزيز بن بازوغير ذلك من الاكاذيب؟

الجواب: هذه النشرات التي تأتي من الخارج بواسطة الفاكسات[2] تكلم عنها والحمدلله وبين مافيها وأنها كلها خطأ وضلال وكذب على أهل العلم، وأن صاحبها المدعو: محمد المسعري صاحب فتنة وصاحب هوى ولايخفى هذا على من عنده عقل فضلاً عمن عنده علم، لايخفى عليه مافيها من الإضلال.

اولاً: لأنها صادرة عن إنسان مغرض، حاقد على البلد وعلى أهله.

ثانياً: أنه ليس عنده شيء من العلم وماعرف بالعلم ولاعرف بالإستقامة.

ثالثاً: إن كلامه يكذبه الواقع ولله الحمد ويرده الواقع وهذه الإشاعات لاشك في بطلانها ولاشك في أنها يراد بها تفريق الكلمة ويراد بها نشر الفتنة ويراد بها الشر والتحريش، هذا ظاهر ولله الحمد لكل أهل البصيرة وأهل المعرفة، هي ترد على نفسها، وكونه يطعن في معاوية بن أبي سفيان.. هل

---

(١) من شريط أهدف الحملات الإعلامية ضد حكام وعلماء بلاد الحرمين.

(٢) واليوم عن طريق شبكات الأنترنت والقنوات الفضائية.

جرى بينه وبين معاوية شيء من الخصومة؟ هل عاصر معاوية رضي الله عنه؟ حتى يقال لعله ظلمه وهو يريد أن ينتصر لنفسه ، لكن هو يتكلم بلسن غيره ، يتكلم بلسان الشيعة الذين يسبون صحابة رسول اللهﷺ . هذا من حيث العقل أما من حيث الدليل فمعاوية رضي الله عنه صحابي جليل ، وقد قال النبي ﷺ « **لاتسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً مابلغ مد أحدهم ولانصيفه**» [1] وكونه يقع في شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب ، ماهو السبب في هذا؟ هل جرى بينه وبين الشيخ خصومة؟ هل عاصر الشيخ؟ فكونه يعمد إلى أموات من مئات السنين يتكلم في حقهم ، هذا دليل على أنه صاحب هوى وعداوة لدعوة الشيخ رحمه الله. نسأل الله العافية والسلامة. [2]

وقال حفظه الله تعالى:

حتى أن هذه البلاد- بلاد نجد- كانت متفرقة. كل قرية تحكم نفسها وكل قرية تقاتل القرية الأخرى ويحصل بينهم ما تقرأون في التاريخ.

ومن الله على أسرة من الحكام ، وهم آل سعود ، وكانوا يحكمون قرية من القرى ، ولكن الله من على (جدهم الإمام محمد بن سعود) فناصر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، وجاهد معه ، واجتمع جهاد العلم وجهاد السيف ، حتى دخلت البلاد في أمن واستقرار ، وذهبت عنها العادات الجاهلية والتقاليد الباطلة ، وأزيلت منها البدع والخرافات والشركيات ،

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٦٧٣)

(٢) محاضرات في العقيدة والدعوة ٣/ ٣٣٨

فتوحدت البلاد تحت راية لا إله إلا الله محمد رسول الله ، واستتب الأمن ، وحصلت الأخوة ، واجتمع أهل القرى والمدن على دولة واحدة وأمة واحدة لكن لاتنسوا أن الأعداء لايزالون يريدون أن يفرقوا هذا الإجتماع ، وهم يُبثون الآن التفرقة بين هذه الأمة ، في هذه البلاد ، بما دسوه من مبادئ ومناهج غريبة ومشبوهة تقبلها بعض الشباب ، نسأل الله أن يصلحهم ويهديهم ، **والله إنهم لايريدون بنا إلا الشر وإلا لماذا ياعباد الله؟ ألسنا جماعة واحدة ؟؟!! ألسنا على دين التوحيد وعلى عقيدة التوحيد ، ألسنا نعيش في الأمن والإستقرار؟ من الذي يريد غير هذا؟ لماذا نقبل الأفكار الدخيلة والمناهج المستوردة من فلان وعلان ممن لايعرف لابدين ولابعلم ، ولايعرف من أين تلقى العلم ولاأين درس ، ولاماهي عقيدته . ثم نتلقى مايقوله ، ونتبناه ونترك مانحن عليه من الدين الصحيح والعقيدة الصحيحة والمنهج السليم.**

احذروا من هذا يا عباد الله ، وحذروا إخوانكم وأولادكم ، نحن جماعة واحدة ، وأمة واحدة ، وعلى منهج واحد ، وعقيدة واحدة ، ودولتنا ولله الحمد – دولة إسلامية- والحكم فينا بشريعة الله ،أنا لا أقول إننا كاملون ، عندنا نقص ، ولكن نقص دون نقص ، والحمدلله مادام أن الأمر بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. والبلاد كلها من أقصاها إلى أقصاها بلاد إسلامية تحكم بشريعة الله والعقيدة واحدة والمنهج واحد خلف عن سلف ، لماذا إذاً نتقبل هذه الأفكار ، وهذه المناهج المختلفة؟ ثم كل طائفة منا تأخذ منهجاً ، وكل طائفة تعادي الطائفة الأخرى ، ونترك المنهج الصحيح السليم الذي كان عليه آباؤنا

وأجدادنا وعاشت عليه أجيالانا وبلادنا . أليس هذا نكراناً للنعمة ؟ أليس هذا كفراً بالنعمة؟ لماذا لا نتذكر نعمة الله؟ ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران:١٠٣] ما أشبه الليلة بالبارحة وما أشبه اليوم بالأمس ، فعلينا أن نستجلي التاريخ ، ونقرأ السير ، ونعرف مكاننا ن ونعرف ما نحن عليه.

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولجميع المسلمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. (١)

الشيخ صالح اللحيدان - حفظه الله -

السؤال: كما يعلم فضيلتكم أن هناك حملات شرسة ضد علماء هذا البلد ومن ذلك مايقوم به الآن المعروف بأحد الأشخاص وهو (سعد الفقيه) حيث خصص له موقع عبر شبكة الإنترنت والقنوات الفضائية يدعو من خلالهما الناس في هذه البلاد إلى الخروج على الولاة وسفك الدماء وعدم سماع كلام العلماء فما هي نصيحتكم لنا يا فضيلة الشيخ نحو هذا الأمر؟

الجواب: أولاً نحمد الله جل وعلا ألا يقوم بهذه الدعوة من له وزنٌ وقيمة فهذا ليس من العلماء، ثم إن إنساناً يختار دولة كافرة جيوشها تدوسُ حمى

(١) محاضرات في العقيدة والدعوة ٢/ ٥٢

العـراق وتقـتل المسـلمين يجعـلها مـلجأ لـه ومكاناً لبث دعوته، أعتقد أن كل مسلم في هذه البلاد يفكر قليلاً يمقت هذا الشخص.

السـفر اختياراً والرغبة في البقاء في بلاد الكفار دون أمور ملجأة من الكبائر في نظـر عـلماء الإسـلام دلت على ذلك النصوص أيضاً. هو طبيب من الأطباء لـيس مـن العـلماء ، الإنسـان قـد يقـرأ كـثيراً مـن كتـب أهل العلم في الفقه والحديـث، قـراءة المطالعـة ، غـير قراءة الدرس والدراسة وسؤال العلماء عن من غرق في المفاهيم والأفهام ، فليس كل من قرأ يكون عالماً وإنما يكون قارئاً، هـذه الدعـوة بقـدر مـاهي دعـوة للفرقة والشر والبلاء والفساد في الأرض لا أعتقد أن من يحترم نفسه يرى أنها دعوة من شخص يستحق أن يفكر في قولـه ومدى ماقد يكون فيه من صواب بل هذا يفكر في خروجه طواعيةً وتركه بلاد الإسلام إلى بلاد الكفر. هل بقي على الدين أو لا؟[1]

وقـال -حفظه الله-:قرأت عدداً من هذه المنشورات ومافيها من سوء وماتدعو إليه وتروجه وتدعيه وماتقوله من حق فهو مغمور بما تهدف إليه به من باطل مـثل كـلام الكهان الذي يكذبون مع الكلمة الواحدة مائة كذبة لو صدق كله لما جاز نشره فكيف وهو باطل منكر.

---

(١) من شريط موقف المسلم من الفتن و فتاوى العلماء في الأحداث الراهنة.

وقال أيضاً -حفظه الله-: إن بث هذه الفاكسات وترويجها جريمة ودعوة للباطل وفساد في الأرض، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف:٥٦] ثم إذا كانت هذه الشرور ترسل إلى بلادنا من أجل إفساد شبابها وباعثها قد فر من بلاد التوحيد وتحكيم شريعة الإسلام إلى بلاد الكفر إلى دولة أجنبية، فلايصح أن يحسن بمن هذه حالته الظن ولا أن يلتمس له العذر أو يؤمل بمن مثله خير مع هذه الأعمال.

وقال أيضاً: أن من يتلقى هذه المنشورات ويوزعها آثم مسيء إلى نفسه ومجتمعه فإذا كان راضياً بها، فقد خان وأعان على الباطل وتعاون مع المفسدين على الإثم والعدوان ويخشى أن يكون من الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا.[1]

الشيخ مقبل الوادعي -رحمه الله-

في لقاء مع علامة اليمن الشيخ مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله- في جريدة الرأي العام الكويتية بتاريخ ١٩/ ١٢/ ١٩٩٨ العدد : ١١٥٠٣ قال الشيخ مقبل -رحمه الله- : أبرأ إلى الله من بن لادن فهوشؤم وبلاء على الأمة وأعماله شر.

---

(١) من كتاب وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن لمحمد العريني (ص:٥٩-٦٠)

وفي نفس اللقاء : السائل : الملاحظ أن المسلمين يتعرضون للمضايقات في الدول الغربية بمجرد حدوث انفجار في أي مكان في العالم ؟

الجواب : أعلم ذلك ، وقد اتصل بي بعض الأخوة من بريطانيا يشكون التضييق عليهم ، ويسألون عما إذا كان يجوز لهم إعلان البراءة من أسامة بن لادن ، فقلنا لهم تبرأنا منه ومن أعماله منذ زمن بعيد ، والواقع يشهد أن المسلمين في دول الغرب مضيق عليهم بسبب الحركات التي تغذيها حركة الإخوان المفلسين أو غيرهم ، والله المستعان .

السائل : ألم تقدم نصيحة إلى أسامة بن لادن ؟

الجواب : لقد أرسلت نصائح لكن الله أعلم إن كانت وصلت أم لا ، وقد جاءنا منهم أخوة يعرضون مساعدتهم لنا وإعانتهم حتى ندعو إلى الله ، وبعد ذلك فوجئنا بهم يرسلون مالا ويطلبون منا توزيعه على رؤساء القبائل لشراء مدافع ورشاشات ، ولكنني رفضت عرضهم ، وطلبت منهم ألا يأتوا إلى منزلي ثانية ، وأوضحت لهم أن عملنا هو دعوي فقط ولن نسمح لطلبتنا بغير ذلك . أهـ [1]

. **وقال الشيخ مقبل – رحمه الله** – : وكذلك إسناد الأمور إلى الجهال، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال:

---

(١) لقاء في جريدة الرأي العام الكويتية بتاريخ ١٩/ ١٢/ ١٩٩٨ العدد : ١١٥٠٣

قال رسول الله صلى ﷺ : « إنّ الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتّى إذا لم يبق عالمًا اتّخذ النّاس رءوسًا جهّالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلّوا وأضلّوا »[1] كما يقال: العالم الفلاني ما يعرف عن الواقع شيئًا، أو عالم جامد، تنفير، كما تقول مجلة السنة التي ينبغي أن تسمى بمجلة البدعة، فقد ظهرت عداوتها لأهل السنة من قضية الخليج.

وأقول: إن الناس منذ تركوا الرجوع إلى العلماء تخبطوا يقول الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ [النساء:٨٣] وأولي الأمر هم العلماء والأمراء والعقلاء الصالحون.

وقارون عند أن خرج على قومه في زينته قال أهل الدنيا: ﴿ يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [القصص:٧٩-٨٨] والعلماء يضعون الأشياء مواضعها: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [العنكبوت:٤٣] ، ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الروم:٢٢] ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ ﴾ [فاطر:٢٨] ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ ﴾ [المجادلة:١١] ، فهل يرفع الله أهل

(١) رواه البخاري برقم (١٠٠) ومسلم برقم (٦٧٣٧)

العلم أم أصحاب الثورات والانقلابات وقد جاء في صحيح البخاري عن أبي هريـرة رضي الله عنه أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم سئل: متى السّاعة؟ فقال: « **إذا وسّـد الأمـر إلى غير أهله فانتظر السّاعة** » [1] رئيس حزب وهو جاهل. ومـن الأمثلة على هذه الفتن ، الفتنة التي كادت تدبر لليمن من قبل أسامة بن لادن إذا قيل له: نريد مبلغ عشرين ألف ريال سعودي نبني بها مسجدًا في بلد كـذا . فيقول: ليس عندنا إمكانيات، سنعطي إن شاء الله بقدر إمكانياتنا. وإذا قيل له: نريد مدفعًا ورشاشًا وغيرهما. فيقول: خذ هذه مائة ألف أو أكثر وإن شاء الله سيأتي الباقي [2].

الشيخ أحمد النجمي – حفظه الله –

السؤال: أحسن الله إليك هذا سائل يقول قد صح النبي عليه الصلاة و السلام أنه قال: « لعن الله من آوى محدثـاً » ،هل هذا الحديث ينطبق على دولة طالبان و خاصة أنهم يـؤون الخـوارج ويعدونهم في معسكر الفـاروق الـذي يشـرف عليه أسـامة بـن لادن و فيه أربعـة فصـائل: الفصيل الأول فصيل المعتم ، وفصيل الشهراني ، و فصيل الهاجري ، وفصيل السعيد ، وهـؤلاء الأربعـة هـم الذيـن فجـروا في العليـا ، و يكفـرون الحكـام و يكفرون العلماء في هذه البلاد ؟

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٩)

(٢) كـتاب (تحفـة المجيب) ومن تسجيل بتاريخ ١٨ صفر ١٤١٧ هـ تحت عنوان (من وراء التفجيرات في أرض الحرمين؟)

الجـواب: لا شك أن هؤلاء يعتبروا محدثين،و هؤلاء الذين آووهم داخلون في هـذا الوعـيد الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم و اللعنة التي لعنها من فعل ذلـك، « لعـن الله مـن آوى محدثـاً »[1] فلـو أن واحداً قتل بغير حق و أنت أويـته و قلـت لأصـحاب الـدم مـا لكـم عليه سبيل و منعتهم ، ألست تعتبر مؤوياًللمحدثين ! [2]

معالي الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله -

قـال- حفظه الله -: في جانب الانحراف في فهم الإسلام ، هذا له أسباب كثيرة جـداً ، لكـن مـن أهمهـا أن المعـلم في التعليم ما قبل الجامعي يحتاج إلى نظرة جادة ، أنا لست مع الذين يقولون إن المشكلة في المناهج ، إن المشكلة في المعلم والمعـلم الآن يعطـي مـنهجاً مختصـراً ، وهذا المنهج لو أتينا ونشرحه مثلاً خذ مـنهج العقـيدة في المتوسـط هـذا المنهج يمكن أن نقرأه في يوم كله من أوله إلى أخره لأنه كله عشرون صفحة أو ثلاثون صفحة، وهو الآن (المعلم) يعلّم هذا المنهج لمدة سنة أو كل يوم ساعة، هنا الشرح الذي سيكون، أن بعض المعلمين عندما يعطي المعاني غير الصحيحة وأنا واجهت هذا عند أولادي حيث يأتون ويقولـون إن هـذه معـناها كـذا وكـذا ومفهومهـا كذا وتطبيقها بهذا الشكل، ويكـون هـذا خـلاف الصـحيح حـتى في مسـائل التوحيد والعقيدة يطبقونها

(١) رواه مسلم برقم (٥٠٩٦)

(٢) لقاء مسجل مع الشيخ أحمد النجمي في الرياض.

بشكل خاطئ، والمنهج هو نفس المنهج الديني الذي درستموه كلكم..فلماذا قبل ثلاثين سنة لم يؤد إلى انحراف أو غلو ديني ولم يعط إلا خلال الخمس عشرة سنة الأخيرة؟ وفي الخمس عشرة سنة الأخيرة صار هناك اندفاع كبير جداً من الشباب يحتاج إلى علاج. ومن أهم أسبابه هو المعلم ، ولهذا أقول من الضروري أن يكون المعلم للموضوعات الشرعية والدينية معداً إعداداً صحيحاً وليس كل متخرج في كلية شرعية أو من كلية إسلامية يصلح لأن يعلم.إن المعلم يحتاج حتى تضبطه إلى إعداد أولاً ويحتاج إلى كتاب معلم مفصل لا يخرج عنه، وإذا خرج عن كتاب المعلم هذا يحاسب عليه لأن كتاب المعلم لا وجود له في المسائل الدينية، هناك كتاب الفقه، كتاب التوحيد، كتاب التفسير، لكن أين الشرح ومن أن يأتي به يعطونك مدارس كثيرة جداً. حتى إنه في هذه الأزمة ربما سمعتم بعض المدرسين يمجد **أسامة بن لادن** وهذا خلل في فهم الإسلام . [1]

(١) لقاء مع معالي الشيخ صالح آل الشيخ في جريدة الرياض بتاريخ ٨/ ١١/ ٢٠٠١

الفصل التاسع
فتاوى العلماء في قنوت النوازل في الفرائض

الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله

السؤال: هل يجوز القنوت لإخواننا اليوغسلافيين في وقتنا هذا أم لا؟

الجواب: الذي أرى ، القنوت عند النوازل يتوقف على ولي الأمر،كما هو المشهور في مذهب الإمام أحمد أنهم قالوا: يقنت الإمام فقط، الإمام فقط، الإمام الأعظم أي : الملك، وكذلك إذا أمر بالقنوت قنتنا، فالأولى في مثل هذا أن يُنتظر أمر الدولة بذلك، إذا أمر به ولي الأمر قنتنا وإلا فلا وبقاء الأمة على مظهر واحد خير من التفرق، لأنه مثلاً: أقنت أنا والمسجد الذي جنبي لايقنت، أو نحن أهل بلد نقنت والبلاد الأخرى ماتقنت، ففيه تفريق للأمة، وجمع الأشتات من أحسن مايكون، ولعل بعضكم علم بأمر عثمان – رضي الله عنه في آخر خلافته صار يتم الصلاة في منى، يعني يصلي الرباعية أربعاً ، فأنكر الصحابة عليه، حتى ابن مسعود لما بلغه ذلك استرجع. قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، فجعل هذا من المصائب وكانوا يصلون خلفه أربعاً، فقيل لابن مسعود: يا أباعبدالرحمن: كيف تصلي خلفه أربعاً وأنت قد أنكرت عليه؟، فقال: إن الخلاف شر. فكون الأمة تكون على حال واحدة أفضل، لأن طلبة العلم تتسع صدورهم للخلاف، لكن العامة لاتتسع صدورهم للخلاف أبداً فالذي أنصح به إخواننا أن لايتعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة ، مع أن باب الدعاء مفتوح، يدعولهم الإنسان في حال السجود ، بعد التشهد الأخير، في قيام الليل، بين الأذان والإقامة، يعني لايتعين الدعاء في القنوت

فقط، صحيح أن القنوت مظهر عام ويجعل الأمة كلها تتهيأ للدعاء، وتتفرغ له، لكن كوننا نخلي واحد بهواه ونفرق الناس، هذا ما أرى أنه جيد.[1]

وقال أيضاً -رحمه الله-: ولكن الذي أرى في هذه المسألة: أن يُقتصر على أمر ولي الأمر ، فإن أمر بالقنوت قنتنا، وإن سكت سكتنا ، ولنا – ولله الحمد- مكانٌ آخر في الصلاة ندع فيه، وهو السجودُ والتشهد،وهذا فيه خيرٌ وبركةٌ، فأقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد ، لكن لو قنت المنفرد لذلك بنفسه لم نُنكر عليه، لأنه لم يخالف الجماعة.[2]

الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-

السؤال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بدعاء القنوت عقب كل صلاة حين ينزل بالمسلمين مصيبة وكان هذا في جماعة في المسجد. السؤال: هل يجوز للمرأة أن تدعو دعاء القنوت عقب كل صلاة في بيتها بسبب الأحداث التي تصيب المسلمين الآن وماهي شروط القنوت في الفريضة جماعة؟

الجواب: الدعاء مشروع وليس بممنوع وهوالدعاء للمسلمين وللمظلومين، هذا مشروع دائماً وأبداً ولايمنع منه احد أنه يدعو للمسلمين ، ويدعولـلمظلومين، ويدعو على الظلمة وعلى الكافرين ، هذا ليس بممنوع،

---

(١) لقاء الباب المفتوح(٢/ ٥٦-٥٨)

(٢) شرح الزاد (٤/ ٤٥)

لافي الصلاة ولاخارج الصلاة لا في الركوع ولا في السجود ولافي التشهد الأخير قبل السلام، المجال مفتوح للدعاء.

أما القنوت في الفريضة فهذا لابد من الرجوع فيه إلى أهل العلم وأهل الفتوى ، لأنهم هم الذين يقدرون النوازل التي يشرع من أجلها القنوت والنوازل التي لايقنت فيها ، والصلاة كما تعلمون عبادة لايجوز أن يضاف إليها شيء ويدخل فيها شيء إلا عن طريق أهل العلم الراسخين في العلم الذين يقدرون الحوادث والنوازل التي تستدعي القنوت في الفرائض وليس هذا مفتوحاً لكل أحد يتلاعب في الصلاة ويزيد فيها وقد يدعو في حالة لاتستدعي القنوت وقد يدعو لأناس لايستحقون الدعاء بما عندهم من المخالفات العظيمة فالذي يقدر هذا هو أهل العلم والمرجع في هذا أهل العلم ويكون بأمر ولي الأمر بعد فتوى العلماء.[1]

الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-

السؤال: هناك قرارات صدرت من الوزارة مثلاً عدم القنوت في الصلوات مع أنها ثابتة عند المصائب والمحن ما تعليقكم على ذلك؟

الجواب: كلامي في القنوت يمكن سمعتموه مراراً ونشر في الصحف وهي قناعة شرعية ظاهرة بأدلتها لكن المخالف لم يأت بدليل. أي أن المخالف في

(١) من شريط فتاوى العلماء في الجهاد.

هـذه المسـألة لم يـأت بدليل ، النبي ﷺ حينما قنت، قنت فقط ومساجد المدينة الأخرى لم تقنت هذا **أولاً**.

وثانياً: الـذي يقنـت هو الإمام أونائبه ثم نصل إلى أهل العلم وهناك مسائل في العـبادات لاتصـح على التحقيق لأقوال أهل العلم والأدلة في ذلك ظاهرة لاتصـح إلا بـإذن ولـي الأمر ، وهناك ثلاث مسائل في العبادات معروفة عند أهل العلم ليست مسألة القنوت فحسب بل قنوت النوازل.

المسألة الأولى: إنـه لا استسـقاء ((طلب الغيث)) إلا بدعوة الإمام الذي يدعو إلى الاستسـقاء وهـو الإمـام أو نائبه هذا ظاهر في أن الصحابة لم يستسقوا في عهـده علـيه الصلاة والسلام ولا من بعده إلا بطلب ولي الأمر مع أن المسألة هـي طلـب سـقيا، هـذه يشترك فيها العامة لكن الأمر إذا كان فيه عموم ليس مقتصـراً عـلى بعض الأفراد فهذا مناط بولي الأمر، هذا ظاهر الأدلة وأحوال السلف والأئمة.

المسألة الثانية: مسـألة الجمعـة إذا أجمـع أناس فهل لهم أن يجمعوا في مسجد بدون إذن؟ ليس لهم ذلك.

المسألة الثالثة: القـنوت ، قـنوت النوازل أيضاً ليس لهم أن يقنتوا إلا بإذن. فهـذه ثـلاث مسـائل في العبادات أنيطت بإذن ولي الأمر في ذلك وهذا ظاهر مـن حيـث الدلـيل، بـل إن الدلـيل وأنتم راجعوا السنة وانظروا ،لاتجدون في عهـد النبي ﷺ ولافي عهد الخلفاء أنه قنت غير المسجد الأعظم في البلد، نحن لانريد أن نجعل المسائل التربوية أو نقول مسائل الأمة أو نحو ذلك نجعلها هي

التي تسير عباداتنا، هذه مسائل لها علاج لها حمية ولها في مكان آخر لكن العبادات هذه منوطة بأحكام شرعية عبادية لايجوز أن يحدث فيها شيء، انظر مثلاً في عهد النبي ﷺ ماقنت إلاهو، وفي عهد عمر رضي الله عنه قنت هو، وفي عهد هذا أو هذا قنت بإذنه هذا لما كانوا في البلد في الحاضرة، أما إذا كانوا في سفر أو كانوا في جهاد أو نحو ذلك فهذه المسألة ترجع لا إلى الأمير الأعظم إلى أمير السفر أو نحو ذلك لكنه في البلد الحاضرة مافيه شك أن هذه مسألة ظاهرة من حيث الدليل.[1]

(١) مجلة الدعوة العدد ١٨٧٠-٢٣رمضان١٤٢٣هـ

الفصل العاشر

فتاوى العلماء في مسألة حكم الدعاء على عموم الكفار بالهلاك

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -

قال - رحمه الله -: والدعاء على جنس الظالمين الكفار مشروع مأمور به ، وشرع القنوت والدعاء للمؤمنين والدعاء على الكافرين وأما الدعاء على معينين كما كان النبى ﷺ يلعن فلاناً وفلاناً فهذا قد روي أنه منسوخ بقوله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨] كما قد بسط الكلام على ذلك فى غير هذا الموضع فيما كتبته فى قلعة مصر ، وذلك لأن المعين لا يعلم أن رضى الله عنه أن يهلك بل قد يكون ممن يتوب الله عليه بخلاف الجنس فإنه إذا دعي عليهم بما فيه عز الدين وذل عدوه وقمعهم كان هذا دعاء بما يحبه الله ويرضاه فإن الله يحب الإيمان وأهل الإيمان وعلو أهل الإيمان وذل الكفار فهذا دعاء بما يحب الله وأما الدعاء على المعين بما لايعلم أن الله يرضاه فغير مأمور به وقد كان يفعل ثم نهي عنه لأن الله قد يتوب عليه أو يعذبه **ودعاء نوح على أهل الأرض بالهلاك كان بعد أن أعلمه الله أنه لايؤمن من قومك إلا من قد آمن ومع هذا فقد ثبت فى حديث الشفاعة فى الصحيح أنه يقول إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر بها فإنه وإن لم ينه عنها فلم يؤمر بها فكان الأولى أن لا يدعو إلا بدعاء مأمور به واجب أو مستحب فإن الدعاء من العبادات فلا يعبد الله إلا بمأمور به واجب أو مستحب وهذا لو كان مأمورا به لكان شرعاً لنوح ، ثم ننظر فى شرعنا هل نسخه أم لا؟وكذلك دعاء موسى بقوله** ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ

يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴾ [يونس:٨٨]إذا كان دعاء مأموراً به ، بقي النظر فى موافقة شرعنا له والقاعدة الكلية فى شرعنا أن الدعاء إن كان واجباً أو مستحبًا فهو حسن يثاب عليه الداعي ، وإن كان محرماً كالعدوان فى الدماء فهو ذنب ومعصية وإن كان مكروهاً فهو ينقص مرتبة صاحبه ، وإن كان مباحاً مستوي الطرفين فلا له ولا عليه فهذا هذا .والله سبحانه أعلم .[1]

الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -

قال رحمه الله: أما الدعاء بالهلاك لعموم الكفار، فإنه محل نظر، ولهذا لم يدع النبي ﷺ على قريش بالهلاك، بل قال: « **اللهم! عليك بهم، اللهم! اجعلها عليهم سنين كسني يوسف**»[2] وهذا دعاء عليهم بالتضييق، والتضييق قد يكون من مصلحة الظالم بحيث يرجع إلى الله عن ظلمه. **فالمهم أن الدعاء بالهلاك لجميع الكفار عندي تردد فيه**. وقد يستدل بدعاء خبيب رضي الله عنه حيث قال: « **اللهم أحصهم عدداً، ولا تبق منهم أحداً**»[3] على جواز ذلك، لأنه وقع في عهد الرسول ﷺ ولكن الأمر وقع كما دعا، فإنه ما بقي منهم أحد على رأس الحول، ولم ينكر الله تعالى ذلك، ولا أنكره النبي ﷺ، بل إن إجابة الله دعاءه يدل على رضاه به وإقراره عليه. فهذا قد يستدل به على جواز

---

(١) الفتاوى(٨/ ٣٣٥- ٣٣٦).

(٢) رواه البخاري برقم(٨٠٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري برقم(٣٩٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الدعـاء عـلى الكفـار بـالهلاك، لكـن يحـتاج أن ينظر في القصة، فقد يكون لها أسباب خاصة لا تتأتى في كل شيء. ثم إن خبيباً دعا بالهلاك لفئة محصورة من الكفار لا لجميع الكفار.[1]

الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

السؤال :هل من الاعتداء في الدعاء في القنوت طلب هلاك كل الكفار وتدميرهم كلهم وفنائهم كلهم من الوجود؟ وماالمشروع في ذلك؟

الجـواب: المشروع في القنوت وغيره من الدعاء ، الدعاء على المعتدين من الكفـار ، لأن النبي ﷺ لما قنت يدعو على الكفار خص المعتدين منهم ولم يدع عـلى جـميعهم بـل قال: اللهم العن فلاناً وفلاناً والقبيلة الفلانية ولم يعمم كل الكفار.[2]

الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-

السؤال: قـرأنا لمعاليكم فتوى في مجلة الدعوة بعدم الدعـاء على اليهود والنصارى بـالهلاك ، فاشكل علينا قول نوح عليه السلام فنأمل من معاليكم توضيح هذه الفتوى مع ذكر الأدلة؟

---

(١).عـند شرحه لكتاب التوحيد : باب قوله تعـــالى (أيشـــــركون مالايخلق شيئاً وهم يخلقون).

(٢) مجلة الدعوة العدد (١٨٦٩ -١٦ رمضان سنة ١٤٢٣هـ)

الجـواب: هـذا عـلى إثـر سـؤال جـاء حينما قمتُ بزيارةٍ لمؤسسةٍ الدعوةٍ الصـحفية.التي تصدر مجلة الدعوة ،وقد نبهتُ مراراً من قديم على هذه المسألة لعـدم موافقـتها لأصـول الاعتقاد **وذلك أن الدعاء بالهلاك بعامة على الكفار هـذا كـان لـنوح علـيه السـلام** والرسـل بعده لم تدعوا بالهلاك العام قال جل عـلا:﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴾[نـوح:٢٦] والـنبيﷺ قال له الملك: لوشئت لأطبقتُ على أهل مكة الاخـشبين فقـال : **« لا لعل الله أن يظهـر من أصلابهم من يعبد الله وحده لاشريك له»**[1] ولعن النبي ﷺ بعض صناديد الكفر.

فـنزل عليه كما في كتاب التوحيد، فنزل عليه قول الله تعـالى:﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾[آل عمـران:١٢٨] **وهـدي الـنبي ﷺ وهـدي الصحابة في دعائهم على الكفار أن يكون دعاءً خاصاً على المعتدي، على الظالم، على من حارب الإسلام وأهله، كما في دعاء عمر رضي الله عنه في القنوت:** اللهم عليك بكفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن دينك ويقـاتلون أولياءك، أما الدعاء على اليهود والنصارى جميعاً بالاستئصال ، فإنه لايجـوز شرعاً، وهو من الاعتداء في الدعاء ، وذلك لأن الله جل وعلا أخبرنا أن الـيهود والنصـارى، سـيبقون إلى زمن خروج المسيح الدجال **فإذا دعا أحد بـأن يستأصـلهم الله جـل وعـلا الآن قبل نزول المسيح الدجال فهو اعتراضٌ**

---

(١) رواه الـبخاري بـرقم(٣٢٣١) ، ومسـلم بـرقم(١٧٩٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

على ما أجرى الله حكمته وقدره الكوني ببقائهم إلى آخر الزمان، ولهذا لم يؤثر عن أحد من السلف ولامن أئمة الإسلام أنه دعا بهذا الدعاء العام ،على اليهود والنصارى وإنما يدعى بالدعاء الخاص لمن قاتل، لمن حارب ، لمن آذى المؤمنين ونحو ذلك.

الأمر الثاني من جهة:أن الله جل وعلا له الأسماء الحسنى والصفات العلى ومن المتقرر عند أهل السنة والجماعة أن للأسماء الحسنى وللصفات العلى آثاراً على خلق الله جل وعلا فمنها: أسماء وصفات ترجع إلى عموم الخلق ومنها أسماء وصفات يرجعُ أثرها إلى خاصة المؤمنين. فمما يرجعُ إلى عموم الخلق: الخالق ، الرازق ، المحيي المميتُ ، الخافضُ ، الرافعُ ، القابضُ، الباسطُ وبعض أنواع الرحمة. فأسماء الله جل وعلا وصفاته لها أثرٌ على جميع خلقه مؤمنهم وكافرهم ولهذا نبه الله جل وعلا إبراهيم الخليل على هذا الأصل وفي تنبيه إبراهيم الخليل عليه السلام على ذلك تنبيه لجميع الحنفيين، قال إبراهيم الخليل:﴿ وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ ﴾[البقرة:١٢٦] قال الله جل وعلا ﴿ قَالَ وَمَن كَفَرَ ﴾ [البقرة:١٢٦] يعني أن مسألة الرزق هذه من آثار ربوبية الله لعباده فرزق العباد ،وسلامتهم من الأمراض وإعطاؤهم الصحة والأرزاق والإفاضة عليهم أوابتلاؤهم ، هذه من آثار الربوبية فليست خاصة بالمؤمن دون الكافر ولهذا: الدعاء هذا مع عدم وروده عن أحدٍ من الأئمة ولا من السلف ولاثبتت به سنة ولاقول صحابة أيضاً هو مخالفٌ كما ذكرنا لسبب نزول قول الله تعالى :﴿ لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ فَإِنَّهُمۡ ظَٰلِمُونَ ﴾[آل عمران:١٢٨] ولمعرفة هدي السلف في الدعاء

ولمعرفة آثار الأسماء والصفات على الخلق ومنافاة حكمة الله جل وعلا هذا اعتداء في الدعاء ، مثلاً يدعو بدعاء مستحيل في دعائه ، يقول: اللهم أخرج نبياً يهدي الناس !!! النبوة ختمت، فهو ولوكان دعاء، فهو باطل لمنافاته بما أخبر الله جل وعلا به ، أو دعا يقول: اللهم أخرج المهدي الآن!!! اللهم انزل المسيح عيسى بن مريم الآن!!! هذا دعا ءٌ باطل ، لأنه قد أخبر الله جل وعلا وأخبر رسوله ﷺ أن وقت خروج المهدي أو نزول عيسى عليه السلام لم تأت علامته الآن أو يدعو بدعاءٍ ممتنع من جهة الخلق.هذا كله من الاعتداء في الدعاء. هذا مأخذ الكلمة التي نشرت في مجلة الدعوة.[1]

فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان -حفظه الله-

السؤال :هل يجوز الأعتداء في الدعاء اثناء القنوت بطلب هلاك كل الكفار وتدميرهم وفنائهم من الوجود؟

الجواب:هذه من الأخطاء الشائعة وهو أن الناس يدعون على عموم الكفار بالهلاك ، وهذا خطأ ، بل الواجب الدعاء للكفار بالهداية إلا من كان عدواً للإسلام والمسلمين ، محارباً للإسلام والمسلمين فهذا يجوز أن يُدعا عليه ، أما كافرٌ لايعرف الإسلام ويدعا عليه بالهلاك!! ، فهذا خطأ ولذلك يوجد كثير من الكفار الذين دخلوا هذه البلاد ، وهداهم الله للإسلام بأعداد كبيرة جداً ، هداهم الله للإسلام ، فهل يسوغ لمسلم أن يكون قد دعا لمثل هؤلاء بالهلاك

(١) من شريط أسباب الثبات على الدين.

، فهلكوا قبل أن يسلموا ، ألا يجب المسلم لمثل هؤلاء أن يدخلوا في الإسلام : « **لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حمر النعم**» [1] فلذلك ينبغي للمسلم أن يسأل الله عزوجل لغير المسلمين أن يسأل لهم الهداية ، إلا من كان محارباً معادياً للإسلام وأهله فهذا يدعا عليه. [2]

---

(١) رواه البخاري برقم (٤٢١٠) ومسلم برقم (٦١٧٣)

(١) لقاء مسجل مع فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان أجراه: محمد الحصين.

الفصل الحادي عشر
فتاوى العلماء حول مقاطعة منتجات الكفار

اللجنة الدائمة العلمية للإفتاء

السؤال :يتردد الآن دعوات لمقاطعة المنتجات الأمريكية مثل بيترا هت وماكونالدز... إلخ فهل نستجيب لهذه الدعوات وهل معاملات البيع والشراء مع الكفار في دار الحرب جائزة؟ أم أنها جائزة مع المعاهدين والذميين والمستأمنين في بلادنا فقط؟

الجواب:يجوز شراء البضائع المباحة أيا كان مصدرها مالم يأمر ولي الأمر بمقاطعة شيء منها لمصلحة الإسلام والمسلمين لأن الأصل في البيع والشراء الحل كما قال تعالى :﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ ﴾ [البقرة:٢٧٥]والنبي ﷺ اشترى من اليهود. (١)

اللجنة الدائمة العلمية للإفتاء

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله -

قال السائل :أحسن الله إليك : إذا علم أن هذا التاجر رافضي وان بضاعته معروفة عند الناس، هل يحذر منه على أساس أنهم ما يشترون منه احسن الله إليك؟

ثم قال السائل :ثم فيه بضائع موجودة بالسوق ومعروفة من صاحبها أنه رافضي هل يحذر الناس منه فيقال: لا تشتروا هذه البضائع - حتى أنهم ما يدعمونه حتى ما يكون له دعم؟

---

(١) فتوى اللجنة الدائمة العلمية للإفتاء رقم(٢١٧٧٦)وتاريخ ٢٥/ ١٢/ ١٤٢١ هـ

الجواب: هذا محل نظر.

الشراء من الكفرة جائز والنبي ﷺ اشترى من اليهود ، اشترى منهم ومات ودرعه مرهونة عند يهودي في طعام لأهله ﷺ [1]

لكن يبين لهم عقيدتهم حتى لا يتخذهم أصحاب ولارفقاء. أما كونه يشتري منهم شيء إذا دعت الحاجة لشرائه الأمر سهل.

ولايواليهم ويأكل طعامهم ولاذبيحتهم وذبيحتهم محرمة.

فقال السائل :يكون أولى لو أشترى من غيرهم؟

فأجاب الشيخ:المقصود الحذر من الموالاة والمحبة أو التساهل معهم أو تمرير أعمالهم والتساهل فيها، يبين للناس كفرهم وضلالهم بأن هذه من أعمالهم، يسبون الصديق ويسبون عمر ويسبون الصحابة ويستغيثون بأهل البيت ويستغيثون بعلي هذا الشرك الأكبر وسب الصحابة كفر مستقل معناه تخوينهم و انهم ليسوا أهلاً لأن يرووا عنهم. [2]

فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين – رحمه الله –

السؤال :فضيلة الشيخ يوجد مشروب يسمى الكولا تنتجه شركة يهودية فما حكم شراب هذا المشروب؟ وماحكم بيعه؟ وهل هو من التعاون على الإثم والعدوان؟

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٠٦٨) ومسلم برقم(٤٠٩٠)

(٢) شريط شرح كشف الشبهات- الثاني.

الجواب: ألم يبلغك أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعاماً لأهله؟[1] ومات ودرعه مرهونة عند هذا اليهودي . ألم يبلغك أن الرسول عليه الصلاة والسلام قبل الهدية من اليهود؟ [2]ولو أننا قلنا: لا فات علينا شيء كبير، من استعمال سيارات مايصنعها اليهود. واشياء نافعة أخرى لايصنعها إلا اليهود. صحيح أن هذا الشراب قد يكون فيه بلاء يضعه اليهود، لأن اليهود غير مؤتمنين ، ولهذا وضعوا للرسول ﷺ السم في الشاة التي أهدوها إليه ومات عليه الصلاة والسلام وهو يقول« **ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر وهذا أوان انقطاع أبهري من الدنيا من ذلك السم** »[3] يعني موتي، ولهذا قال الزهري رحمه الله: إن النبي ﷺ مات بقتل اليهود له، لعنة الله عليهم، ولعنة الله على النصارى، فهم لايؤتمنون لا اليهود ولا النصارى، لكن في ظني أن هذا الذي يرد إلينا لابد أن يكون قد اختبر ومحص، وعرف هل فيه خطر أو ضرر أم لا.[4]

فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

السؤال: فضيلة الشيخ وفقكم الله ، يكتب في الصحف هذه الأيام الدعوة لمقاطعة البضائع الأمريكية وعدم شرائها وعدم بيعها ومن ذلك ماكتب في هذا اليوم في إحدى

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٠٦٨) ومسلم برقم(٤٠٩٠)
(٢) رواه البخاري برقم (٥٧٧٧)
(٣) رواه البخاري برقم (٤٤٢٨)
(٤) (الباب المفتوح ٦١-٧٠) ص:٩٥

الصحف من أن علماء المسلمين يدعون إلى المقاطعة وأن هذا العمل فرض عين على كل مسلم وأن الشراء لواحدة من هذه البضائع حرام ، حرام وأن فاعلها فاعلٌ لكبيرة ومعين لهؤلاء ولليهود على قتال المسلمين فأرجو من فضيلتكم توضيح هذه المسألة للحاجة إليها وهل يثاب الشخص على هذا الفعل؟

الجواب: **أولاً:** أطلب صورة أو قصاصة من هذه الجريدة ومن هذا الكلام الذي ذكره السائل.

ثانياً: هذا غير صحيح. فالعلماء ما أفتوا بتحريم الشراء من السلع الأمريكية ، والسلع الأمريكية مازالت تورد وتباع في أسواق المسلمين ، وليس بضار أمريكا إذا أنت ما أشتريت منها ومن سلعها ، ليس بضارها هذا. ماتقاطع السلع إلا إذا أصدر ولي الأمر- إذا أصدر ولي الأمر منعاً ومقاطعة لدولة من الدول ، فيجب المقاطعة ، أما مجرد الأفراد أنهم يريدون عمل هذا ويفتون ، فهذا تحريم ما أحل الله لايجوز.[1]

(١) شريط فتاوى العلماء في الجهاد والعمليات الأنتحارية

الفصل الثاني عشر
أسباب النصر
والتمكين

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله-

قال رحمه الله :إن الخروج بالعالم الإسلامي من الدوامة التي هو فيها، من مختلف المذاهب والتيارات العقائدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، إنما يتحقق بالتزامهم بالإسلام، وتحكيمهم شريعة الله في كل شيء، وبذلك تلتئم الصفوف وتتوحد القلوب.

وهذا هو الدواء الناجع للعالم الإسلامي، بل للعالم كله، مما هو فيه من اضطراب واختلاف، وقلق وفساد وإفساد، كما قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾[محمد:٧] وقال عزوجل:﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [الحج:٤٠-٤١]وقال سبحانه :﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ ﴾[النور:٥٥] وقال سبحانه :﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ [آل عمران:١٠٣] والآيات في هذا المعنى كثيرة ، ولكن ما دام أن القادة إلا من شاء الله منهم، يطلبون الهدى والتوجيه من غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحكمون غير شريعته، ويتحاكمون إلى ما وضعه أعداؤهم لهم، فإنهم لن يجدوا طريقاً للخروج مما هم فيه من التخلف والتناحر فيما بينهم، واحتقار أعدائهم لهم، وعدم إعطائهم حقوقهم:﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن

أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١١٧] فنسأل الله أن يجمعهم على الهدى، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعته والثبات عليها، وترك ما خالفها، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وقال سماحته أيضاً:

فلا ريب أن الأمة تبتلي بأعدائها، كما قال عز وجل: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ ﴾ [محمد:٣١]، فالأمة تبتلى بأعدائها، لكن لابد من الصبر؛ ولهذا قال الله عز وجل: ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [آل عمران:١٨٦] وقال سبحانه: ﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [آل عمران:١٢٠] فالواجب على الأمة الإسلامية الصبر والاحتساب، والإستقامة على دين الله ، وأن لا تلتفت إلى ما يقوله أعداؤها، وعليها أن تلتزم بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن تستقيم على ذلك قولاً وعملاً وعقيدة، وأن تحكم شرع الله في عباد الله، هذا هو الواجب على جميع البلدان الإسلامية حكومات وشعوباً، ومتى استقامت على دين الله صدقاً في القول والعمل والعقيدة فإنه لا يضرها نباح أعدائها ولا كيدهم، كما سبق في قوله تعالى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ [آل عمران:١٢٠]

ويقول سبحانه وتعالى في كتابه العظيم :﴿وَٱصْبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الأنفال:٤٦] ويقول جل وعلا﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد:٧] ويقول سبحانه وتعالى:﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الحج:٤٠-٤١] ويقول سبحانه : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم:٤٧] فالمؤمنون: هم المستقيمون على أمر الله، التاركون لمحارم الله، الواقفون عند حدود الله، المحكمون لشرع الله ، هؤلاء المسلمون ، وهم أولياء الله، كما قال عزوجل: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾ [النور:٥٥] فمتى تمسك المسلمون بدين الله، والتزموا بما أوجب الله عليهم، وابتعدوا عما حرم الله عليهم، وحكموا شريعته فإن الله سبحانه ينصرهم، ويؤيدهم على أعدائهم، ويكتب لهم النجاح والسعادة في الدنيا والآخرة، ويمنحهم الأمن في الدنيا وفي الآخرة: كما قال عز وجل:﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام:٨٢] والإيمان إذا أطلق دخل فيه كل ما أمر به الله ورسوله وترك ما نهى الله عنه ورسوله، فالمعنى: أنهم استقاموا على توحيد الله، وأدوا حق الله، وابتعدوا عن محارم الله فلهم الأمن ولهم ا لهداية في الدنيا والآخرة، ولا يضرهم أعداؤهم إذا التزموا بالحق، أما إذا فعلوا بعض ما حرم الله، أو تساهلوا ببعض ما أوجب الله فقد يبتلون ويصابون بما يكرهون، فأفضل الخلق

محمد ﷺ لما أخل الرماة يوم أحد بما يجب عليهم من الموقف الذي أمرهم النبي ﷺ بلزومه لما أخلوا به دخل عليهم الأعداء من ذلك الموقف وحصلت الهزيمة على المسلمين والقتل والجرح بأسباب المعصية التي ذكرها الله في قوله جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾[آل عمران:١٥٢]والمعنى: سلطوا عليكم ،وقال تعالى:﴿ أَوَ لَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ﴾ [آل عمران:١٦٥] والمقصود : أن الواجب على المؤمنين – حكومات وشعوباً الاستقامة على دين الله، والتمسك بشرع الله، والوقوف عند حدوده قولاً وعملاً وعقيدة، والولاء والبراء في ذلك، والمحبة والبغض في ذلك. هذا هو الطريق للنصر والسعادة، فإذا استقاموا على ذلك فإنه لا يضرهم أعداؤهم، كما قال سبحانه في الآيات السابقة:﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران:١٢٠] وإنما يؤتى المسلمون من جهة تقصيرهم وتفريطهم، فإذا قصروا في أمر الله أو فرطوا فيه، أو تركوا ما يجب عليهم من الإعداد الواجب الذي أمر الله به في قوله تعالى:﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال:٦٠] أو تركوا الحذر الذي أمرهم الله بأخذه في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ﴾ [النساء:٧١]،متى فرط المسلمون في شيء مما أوجبه الله عليهم، أو فرطوا باكتساب ما حرم الله عليهم فإنهم قد يصابون بسبب ذلك، أو يسلط عليهم العدو بسبب ذلك.

نسأل الله أن يوفق المسلمين – حكومات وشعوباً – لما يرضيه، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم ، وأن يوفقهم لتحكيم شرع الله والاستقامة عليه. [1]

(١) مجموع الفتاوى والمقالات(٨/ ١٧١)

الخاتمة

هـذا وأسـال الله تعـالى أن يشـرح صـدور عامـة المسـلمين وشباب الأمة والدعـاة إلى الله والموجهـين والمـربين في كـل زمـان ومكان لاقتفاء أثرسلفهم الصـالح في العمـل بموجـب الكـتاب والسـنة بفهم سلف الأمة لأنه -والله- لامجـال للوصـول إلى خـير الدنـيا والآخـرة إلا باتـباعهما ، كمـا أنـه لامجـال لتخطيهما إلى غيره ، وكماقال إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله تعالى:(**لايصـلح آخـر هـذا الأمـة إلا مـا أصـلح أولــه**) ، وأسـأل الله العلي القدير بأسمائـه الحسـنى وصفاته العلى: أن يجعل هذا الكتاب صادقاً خالصاً لوجهه الكـريم ، وأن يضـع له القـبول في قلـوب العباد رجالاً ونساءً صغاراً وكباراً، وأن يكون لي ذخراً في الآخرة.

وأسـأل الله جلا وعلا أن يسدد أقوال كل من ساهم في نشرهذه الفتاوى سـواء بإحضار فتوى أو تصحيح أو إضافة أوحذف أو توجيه،و أن لايحرمهم أجـرها ،هـذا والله أعـلم وأحكـم وصـلى الله وسـلم عـلى أشـرف العـباد والمرسلين.

وكتبه

محمد بن فهد الحصين

عفا الله عنه بمنه وإكرامه

وإحسانه

الفهرس

عنوان الموضوع	الصفحة
مقدمة الطبعة الأولى	٧
مقدمة الطبعة الثانية	١٣
قرارات هيئة كبار العلماء حول حوادث التفجيرات وخطف الطائرات والاغتيالات	١٧
قرار مجلس هيئة كبار العلماء حول حوادث خطف الطائرات وتفجير المباني والتخريب	١٩
قرار هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع في حي العليا بمدينة الرياض	٢٣
قرار هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع بمدنية الخبر	٢٥
قرار هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع في شرق مدينة الرياض١٤٢٤هـ	٢٨
بيان هيئة كبار العلماء حول الخلاياء الإرهابية(١٤٢٤ هـ)	٣٤
بيان سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حول حادث التفجير الذي وقع في مكة المكرمة	٤١
بيان سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حول خطف الطائرات وترويع الآمنين..	٤٣
الشيخ عبدالعزيز بن باز يصف منفذي تفجيرات العليا بإنهم أصحاب نفوس خبيثة مملوءة من الحقد والحسد والشر والفساد	٤٨
الشيخ محمد بن عثيمين يصف منفذي تفجيرات العليا والخبربأنهم خوارج....	٥٠
الشيخ صالح الفوزان يحذر من خطف الطائرات وتفجير مباني الكفار	٥٣
الشيخ صالح الفوزان يحذر من قتل الإنسان نفسه	٥٤

تفجيرالمباني والاغتيالات ليست من الجهاد للشيخ صالح الفوزان..... ٥٥
رد شبهة من أستدل بحديث الصعب بن الجثامة في قتل الأبرياء وتفجير مباني الكفارللشيخ صالح الفوزان..... ٥٦
كـلمة توجيهـية للشيخ صالح اللحيدان حول حوادث تفجيرات شرق مدينة الرياض١٤٢٤هـ..... ٥٧
الشيخ صالح اللحيدان: الانقلابات والثورات ليست من الجهاد في سبيل الله. ٥٩
الفصل الثاني: فتاوى وقرارات هيئة كبار العلماء حول ظاهرة التكفير والخروج على ولاة الأمر ونقض البيعة وسب العلماء وتكفيرهم وأثر ذلك على الأمة..... ٦١
بـيان هيـئة كـبار العـلماء حول مذكرة النصيحة التي رفعت إلى خادم الحرمين الشريفين حفظه الله..... ٦٢
بيان هيئة كبار العلماء حول ظاهرة التكفير..... ٦٥
كـلمة توجيهية حول بيعة ولي أمر المملكة العربية السعودية للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ٧١
الـذي لايـرى البـيعة لولـي أمـر الـبلاد السـعودية هـو مـن الخوارج للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ٧٢
الكـلام في ولاة الأمـر على المنابر ليس منهـــجاً صحيحاً للشـــيخ عبدالعزيز بن باز. ٧٣
من مقتضى البيعة لولي الأمر الدعاء له للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ٧٤
الذي يمتنع عن الدعاء لولاة الأمر هذا جاهل للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ٧٥
النصح بعدم التدخل في شؤون السياسة الخارجية للشيخ عبدالعزيز بن باز.... ٧٦
الـذي يدعـو إلى الخـروج عـلى ولاة الأمـر هذا في قلبه مرض ومن المرجفين بالأمة لسماحة الشيخ عبدالعزيزآل الشيخ ٧٧
لايوجدولله الحمد اليوم مثل بلادنا في تحكيم الشريعة للشيخ محمد بن عثيمين. ٧٩

الأثر المترتب من غيبة ولاة الأمر والعلماء للشيخ محمد بن عثيمين..... ٨٠
الرد على من شكك في بيعة ولاة الأمر للشيخ محمد بن عثيمين..... ٨١
أقسام أوامر ولاة الأمر للشيخ محمد بن عثيمين..... ٨٣
يوجد اليوم من يحمل فكر الخوارج للشيخ صالح الفوزان..... ٨٨
هل وجود البنوك الربوية وكثرة تفشي المنكرات دليل على إستحلالها وتلزم خلع البيعة؟ للشيخ صالح الفوزان..... ٨٩
الرد على دعاة شبكة الأنترنت والقنوات الفضائية الذين يدعون إلى خلع بيعة ولي أمر المملكة العربية السعودية..... ٩٠
الرد على من قال إن علماء بلاد الحرمين لايناصحون ولاة الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ٩١
الطريقة الصحيحة لمناصحة ولاة الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ٩١
متى يخرج على ولاة الأمر للشيخ صالح الفوزان؟..... ٩٢
هل يسوغ الاعتراض على ولاة الأمر حين صدور قرار من القرارات إذا كان فيه معصية للشيخ صالح الفوزان؟..... ٩٣
الرد على شبهة أن ولاة الأمر في هذه البلاد يوالون الكفار للشيخ صالح الفوزان..... ٩٥
هل وجود البنوك الربوية في البلاد الإسلامية دليل على استحلالها للشيخ صالح الفوزان..... ٩٦
تنقص ولاة الأمر في المجالس ليس من منهج السلف للشيخ صالح الفوزان... ٩٧
الرد على من كفر هيئة كبار العلماء وقال أنهم أهل مناصب ومداهنة للشيخ صالح الفوزان..... ٩٨
الرد على من استخف بهيئة كبار العلماء ورماهم بالمداهنة والعمالة للشيخ صالح الفوزان..... ٩٨

ما تفرق الشباب في البلاد السعودية إلا بسبب الأفكار والمناهج الدعوية التي جاءت من خارجها للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٠
التحذير من التجماعات والرحلات والإستراحات المشبوهة للشيخ صالح الفوزان..... ١٠١
الرد على من كفر العلماء بعد صدور الفتاوى في حكم التفجيرات للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٢
فتح اللجان التي لم يأذن بها ولي الأمر يعتبر خروجاً عن طاعته للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٤
رفع المظالم والشكاوي يجب أن يكون إلى ولي الأمرللشيخ صالح الفوزان..... ١٠٤
الرد على من قال أن الدولة السعودية تحارب الدين وتضيق على الدعاة للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٥
الكلام في ولاة الأمر عن طريق المنابر وفي الأشرطة وفي المجالس هو من مذهب الخوارج للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٦
الخروج على ولاة الأمر يكون بالسيف وبالكلام فيهم للشيخ صالح الفوزان ١٠٧
التحذير من معصية ولاة الأمر وأثر ذلك على الأمة للشيخ صالح الفوزان. ١٠٧
الطريقة الشرعية في إنكار المنكرات على الوزارات للشيخ صالح الفوزان ١٠٨
الرد على من قال إن هيئة كبار العلماء تفتي حسب توجيهات ولاة الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ١٠٨
الفصل الثالث: التحذيرمن الإرهاب والتطرف وحكم قتل المعاهدين والمستامنين والزوارفي البلاد الإسلامية..... ١١١
التحذير من الإرهاب والتطرف للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ١١٢
حكم الأعتداء على الأجانب السواح في البلاد الإسلامية للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ١١٣

الرد على من أستحل قتل الكفار في البلاد الإسلامية للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ١١٤
العمل إذا لم تكن هناك محاكم شرعية للشيخ عبدالعزيز بن باز ١١٤
الآثار والمفاسد المترتبة من جراء قتل المعاهدين في البلاد الإسلامية للشيخ محمد بن عثيمين..... ١١٥
كلمة توجيهية بعد حوادث التفجيرات التي حصلت في شرق مدينة الرياض ١٤٢٤هـ للشيخ صالح الفوزان..... ١٢٢
الرد على من أفتى بجواز قتل الأمريكان في كل مكان بحجة أنهم حربيون للشيخ صالح الفوزان..... ١٢٤
وجود الكفار في بلاد المسلمين لايبيح قتلهم للشيخ صالح الفوزان..... ١٢٤
الذين قاموا بتفجيرات شرق مدنية الرياض ١٤٢٤هـ هم من الخوارج للشيخ صالح الفوزان..... ١٢٥
الفصل الرابع: حكم قتال رجال الأمن وحكم التستر على من يبيت شراً للمسلمين..... ١٣١
حكم مواجهة رجال الأمن بالسلاح وقتالهم للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ١٣٢
الرد على من أفتى بجواز قتل رجال الأمن وتكفيرهم لسماحة الشيخ عبدالعزيزآل الشيخ..... ١٣٥
تشبيه من يرى كفر وجواز قتل رجال الأمن بالخوارج للشيخ صالح الفوزان..... ١٣٦
لايجوزالتستر على من يبيت شراً للمسلمين للشيخ صالح الفوزان..... ١٣٧
الرد على من أفتى بجواز قتل رجال الأمن للشيخ صالح اللحيدان..... ١٣٧

وجـوب الإبـلاغ عـن الخلايـاء الإرهابية التي تهدد أمن بلاد المسلمين للشيخ صالح اللحيدان..... ١٣٨
الـذي يفـتي بقـتل رجـال الأمـن هـذا لايفهـم مـن الإسلام إلا أسمه للشيخ عبدالمحسن آل عبيكان..... ١٣٩
الفصل السابع: الجهاد وضوابطه الشرعية..... ١٤١
الجهـاد لايكون إلا بإذن ولي الأمر والوالدين لســـــماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ١٤٢
مـن قـاتل تحـت شـعـــــار دولـة كافـرة فهـو آثـم لســـــــماحة الشـيخ عبدالعزيز بن باز..... ١٤٣
متى يجب القتال ويكون فرض عين؟ للشيخ محمد بن عثيمين..... ١٤٤
القوة شرط من شروط الجهاد للشيخ محمد بن عثيمين ١٤٧
لايشهدُ للمقتول في الجهاد بإنه شهيد للشيخ محمد بن عثيمين..... ١٤٨
الدلـيل الشـرعي عـلى أذن ولـي الأمـر والوالديـن في الجهـاد للشيخ صالح الفوزان..... ١٤٩
أيهما أعظَم جهاد العلم أم جهاد الســـيف؟ للشـــــيخ صالح الفوزان..... ١٥٠
أيهمـا أعظـمُ قـدراً جهاد أهل البدع والمنافقين أم جهاد الكفار؟للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٠
الرد على من يربي الطلاب في المدرسة تربية جهادية للشيخ صالح الفوزان... ١٥١
الخوارج هم من يفتي بالجهاد دون أذن ولي الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ١٥١
الجهاد ماضٍ إذا توفرت شروطه للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٢
الـرد عـلى مـن اتهـم ولاة الأمـر والعلماء في هذه البلاد بإنهم عطلوا الجهاد للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٢

عـلى الأمـة أن تعـد نفـــسـها لـلجهاد في سـبيل الله ولايـبقوا عـلى هـذه
الحـــــالة مستضعفين للشيخ صالح الفوزان.. ..... ١٥٣
الـرد عـلى من استدل بقصة أبي بصير في أن الجهاد يكون دون أذن ولي الأمر
للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٤
ماهي موانع الشهادة؟ للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٥
القتال تحت راية الكفار ليس بجهاد للشيخ صالح الفوزان ١٥٦
حديـث((إنمـا الإمـام جُـنة يقـاتل مـن ورائـه ويـتقى به)) دليلٌ على وجوب
الإمامـةفي الجهاد للشيخ صالح الفوزان ١٥٦
الجهـــــاد لايكـون إلا بـإذن ولـي أمـــــر المسـلمين والوالديـن للـشيخ
صالح الفوزان..... ١٥٧
تعلـيق على رسالة الارشاد إلى بيان الحق في حكم الجهاد للعلامة أحمد النجمي
للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٧
يريد أن يجاهد ووالداه غير راضيين فما حكم ذلك؟للشيخ صالح الفوزان.... ١٥٧
هل يجوز الجهاد بدون أذن ولي الأمرمع رضا الوالدين؟للشيخ صالح الفوزان ١٥٨
الذي يعصي ولي الأمر والوالدين لايكون مجاهداً ، للشيخ صالح الفوزان.... ١٥٩
هل يجب الجهاد في وقتنا الحاضر؟للشيخ صالح الفوزان..... ١٥٩
الجهاد يكون تحت راية واحدة وليس رايات وجماعات للشيخ صالح الفوزان. ١٦٠
الرد على من أوجب الجهاد في وقتنا الحاضر للشيخ صالح الفوزان.....:..... ١٦٠
مـن هـم الكفـار الذيـن يجب قتالهم والكفار الذين لايجب قتالهم؟ للشيـــخ
صالح الفوزان..... ١٦١
الجهاد دون أذن ولي الأمر يعتبر افتيات عليه للشيخ صالح الفوزان..... ١٦٢
هـل يقـدم الإنكار على عباد القبور والأوثان وأهل البدع على الكفار؟للشيخ
صالح الفوزان..... ١٦٢

هل من جاهد دون إذن والديه يعتبر شهيداً ؟ للشيخ صالح الفوزان..... ١٦٢
ماهي شروط الجهاد وهل هي متوفرة الآن ؟ للشيخ صالح الفوزان..... ١٦٢
هـل يعتـبر شـهيداً من قتل في ساحة المعركة وهو لم يستأذن ولي الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ١٦٣
الفصل السادس: العمليات الأنتحارية..... ١٦٥
كلام سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ١٦٦
كلام سماحة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ ١٦٦
كلام فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين..... ١٧٠
كلام فضيلة الشيخ صالح الفوزان..... ١٧٣
كلام فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي..... ١٧٤
كلام فضيلة الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان..... ١٧٨
الفصل السابع: المظاهرات والاعتصامات..... ١٧٩
المظاهرات الرجالية والنسائية ليست من العلاج للشيخ عبدالعزيز بن باز ١٨١
الشيخ محمد بن عثيمين لايؤيد المظاهرات والاعتصامات..... ١٨٢
المظاهرات تحدث سفك دماء وتخريب للشيخ صالح الفوزان..... ١٨٣
الخوارج هم الذين ينكرون بالسلاح على الناس للشيخ صالح بن غصون.... ١٨٤
المظاهرات ليست من أعمال المسلمين للشيخ عبدالعزيز الراجحي..... ١٨٨
المظاهرات ليست وسيلة من وسائل الدعوة للشيخ صالح آل الشيخ..... ١٨٧
الفصل الثامن: كلام أهل العلم في اسامة بن لادن و سعد الفقيه ومحمد المسعري..... ١٨٩
التحذيرمن دعوة اسامة بن لادن و سعدالفقيه ومحمد المسعري الباطلة للشيخ عبدالعزيز بن باز..... ١٩١

التحذيرمن دعوة سعدالفقيه عبر شبكة الأنترنت والقنوات الفضائية للشيخ عبدالعزيز آل الشيخ..... ١٩٢
التحذير من النشرات التي يراد بها الإفساد للشيخ محمد بن عثيمين..... ١٩٣
على طلبة العلم نشر كلام الشيخ عبدالعزيز بن باز في سعدالفقيه للشيخ صالح الفوزان. ١٩٥
محمد المسعري صاحب فتنة وصاحب هوى للشيخ صالح الفوزان..... ١٩٦
التحذيرمن المناهج الوافدة المستورة للشيخ صالح الفوزان..... ١٩٧
سعدالفقيه ليس له وزنٌ ولاقيمة بين الناس للشيخ صالح اللحيدان..... ١٩٩
من يوزع هذه المنشورات فهو آثم للشيخ صالح اللحيدان..... ٢٠٠
كلام الشيخ مقبل الوادعي في أسامة بن لادن..... ٢٠١
كلام الشيخ أحمد النجمي في اسامة بن لادن..... ٢٠٤
كلام معالي الشيخ صالح آل الشيخ في اسامة بن لادن..... ٢٠٦
الفصل التاسع : قنوت النوازل في الفرائض..... ٢٠٧
لايقنت في النوازل إلا بإذن ولي الأمر للشيخ محمد بن عثيمين ٢٠٩
القنوت في النوازل لابد فيه من الرجوع إلى أهل العلم وأذن ولي الأمر للشيخ صالح الفوزان..... ٢١٠
لايقنت في النوازل إلا بإذن ولي الأمر للشيخ صالح آل الشيخ..... ٢١١
الفصل العاشر : حكم الدعاء على عموم الكفار بالهلاك..... ٢١٥
كلام شيخ الإسلام ابن تيمية..... ٢١٦
كلام الشيخ محمد بن عثيمين..... ٢١٧
كلام الشيخ صالح الفوزان..... ٢١٨
كلام الشيخ صالح آل الشيخ..... ٢١٩
كلام الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان..... ٢٢١

الفصل الحادي عشر: فتاوى العلماء حول مقاطعة منتجات الكفار ٢٢٣
فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء ٢٢٥
فتوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٢٢٦
فتوى الشيخ محمد بن عثيمين ٢٢٧
فتوى الشيخ صالح الفوزان ٢٢٨
الفصل الثالث عشر: أسباب النصر والتمكين ٢٢٩
أسباب النصر والتمكين لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٢٣١
الخاتمة ٢٣٧
الفهرس ٢٣٩